ديوان الحديث

أرقام الأحاديث موافقة للموقع

المجلد الأول

الأحاديث 1 – 200

خرج أحاديث الديوان وحققها

د. قاسم الكيلات

الطبعة الأولى

1448 هـ / 2026 م

diwan-ahadiths.com



ديوان الحديث

أرقام الأحاديث موافقة للموقع

المجلد الأول

الأحاديث 1 – 200

خرج أحاديث الديوان وحققها

د. قاسم الحيلات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله.

فإن العلم بسنة رسول الله ﷺ من أشرف العلوم وأعظمها قدرًا؛ إذ بها يُفهم كتاب الله، وتُعرف شرائعه، وتتبين أحكامه. وقد جعل الله طاعة رسوله من طاعته، فقال سبحانه: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: 80].

وقد بذل أئمة الحديث أعمارهم في جمع السنة وحفظها، ورحلوا في طلبها، ونقدوا أسانيدها ومتونها، وميزوا محفوظها من معلولها، حتى خلّفوا للأمة تراثًا عظيمًا، لا يستغني عنه طالب علم، ولا يستقيم البحث في السنة إلا بالرجوع إليه.

ومن هذا الباب نشأ مشروع «ديوان الحديث»، رغبةً في خدمة السنة النبوية وتقريب علومها، بجمع الأحاديث وتخريجها، وبيان درجاتها، ونقل أحكام المحدثين فيها، وشرح معانيها، مع العناية بأقوال أئمة النقد، ولا سيما المتقدمين منهم، والنظر في طرق الروايات وعللها.

وقد كانت بداية هذا المشروع بنشر الأحاديث في الموقع الإلكتروني «ديوان الحديث»، حتى اجتمع منها بحمد الله قدر صالح، فرأينا أن نجمع ما نُشر فيه

في مجلدات مطبوعة، تنتظم فيها الأحاديث، ويسهل الرجوع إليها ومطالعتها، ليجتمع للمشروع النشر الإلكتروني الذي ييسر البحث والوصول، والتصنيف الورقي الذي يجمع المادة العلمية ويحفظها.

أهداف الديوان

وقد رسمنا لهذا الديوان جملة من الأهداف العلمية، نسعى إلى تحقيقها بقدر ما ييسره الله لنا، ومن أبرزها:

أولًا: تحقيق أكبر عدد ممكن من الأحاديث النبوية. بجمع طرقها، ودراسة أسانيدها ومتونها، وتمييز صحيحها من ضعيفها، مع العناية بما يحتاج منها إلى مزيد بحث وتحرير.

ثانيًا: الحكم على الأحاديث التي لم نقف على حكم سابق عليها. فلا نقتصر على الأحاديث المشهورة التي تداول العلماء أحكامها، بل نتتبع ما أغفلته الدراسات أو قلّ البحث فيه، ونجتهد في بيان درجته وفق أصول النقد الحديثي.

ثالثًا: بيان خلاصة الحكم على الحديث. فلا نكتفي بسرد أحكام المحدثين المختلفة، ثم نترك القارئ حائرًا بين التصحيح والتضعيف، بل نحرص على دراسة أقوالهم وأدلتهم، وبيان الحكم الراجح عندنا، مع ذكر وجه

الترجيح.

رابعًا: التخريج العلمي المستقل. فلا يكون عملنا مجرد نقل لأحكام السابقين أو تقليد لهم، بل نرجع إلى المصادر الأصلية، ونجمع الطرق، وننظر في اختلاف الرواة وعلل الأحاديث، مسترشدين بمناهج أئمة هذا الشأن وأحكامهم.

خامسًا: جمع أحكام المحدثين. فنحرص على استقصاء ما تيسر من أقوال النقاد في الحديث، قديمًا وحديثًا، وإبراز ما وقفنا عليه من أحكام قلّ نقلها أو لم نجدها مذكورة في الدراسات المتداولة.

سادسًا: الإجابة عن الأسئلة الحديثية. فلا نقتصر على الأحاديث التي نختارها للنشر، بل نفتح باب السؤال عما يشكل على الناس من الأخبار، ونعمل على دراستها وتخريجها وبيان أحكامها، فلا يكون الجواب مجرد عزو الحديث إلى مصدره.

سابعًا: العناية بالمنهج النقدي. وذلك بمعرفة مناهج الأئمة واصطلاحاتهم، والتمييز بين طرائقهم في التصحيح والتعليل، والتنبيه على التصحيفات، واختلاف النسخ والروايات، وأوهام الرواة والمصنفين والباحثين، مع تجنب الأخطاء المنهجية في الحكم على الأخبار.

ثامنًا: : شرح الأحاديث النبوية. فلا نقف عند تخريج الحديث وبيان درجته، بل نعنى بشرح ألفاظه، وتوضيح معانيه، وبيان ما اشتمل عليه من أحكام وهدايات، مع الرجوع إلى شروح أهل العلم والاستفادة من أقوالهم، والحرص على تقريب المعاني بعبارة واضحة موجزة، تجمع بين سلامة الفهم وحسن البيان، دون تكلف في التأويل أو تحميل النصوص ما لا تحتمل.

ونسأل الله أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه، نافعًا لعباده، معينًا على معرفة سنة نبيه ﷺ واتباعها.

فإن السنة لا تُنصر بتصحيح ما لم يصح، ولا تُعظَّم برد ما ثبت، وإنما تُخدم بصدق الرواية، وعدل النقد، وصحة الفهم، وحسن الاتباع.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

ديوان الحديث

منهج ومصطلحات الديوان

منهجنا في الديوان

- قسمنا الحديث من حيث العمل به إلى مقبول ومردود: فالمقبول يراد به صلاحية الحديث للاحتجاج به، وهو الصحيح لذاته ولغيره، والحسن لذاته ولغيره. وقد ميزناه بإطار أخضر اللون.

أما المردود فالمراد أن الحديث لا يصلح للاحتجاج به، وهو الضعيف بكل أنواعه، ويدخل فيه الموضوع، وقد ميزانه بإطار أحمر اللون. وهذا تسهيلا على عموم المسلمين من غير المختصين، لأن الغاية من الحكم على الحديث هي معرفة المقبول والمردود، كما قال السيوطي : «فذانك الموضوع، والمقصود ... أن يعرف المقبول والمردود». [ألفية السيوطي نظم الدرر في علم الأثر (ص3 ت الفحل)].

•ذكرنا حكم الحديث بشكل واضح، مع التنبيه على أن الحديث قد يكون ضعيفا في سياق، وصحيحا في سياق ولفظ آخر.

•ذكرنا أحكام المحدثين، فبدأنا بمن احتج بالحديث، ثم عقبنا بذكر من رد الحديث، وفصَلنا بين الفريقين بـ(لكن).

•خرجنا الحديث تخريجا يفي بالغرض.

•بينا مشكل الحديث في حال ما يُتَوهم أنه تعارض ظاهري بين الأحاديث، ورددنا على الشبهات المثارة حوله.

•قد نتجاوز الأحاديث المرفوعة للحكم على أخبار الصحابة والتابعين في حال وجود سبب لذلك، وهو ما نشير له في الحكم بـ(الخبر..).

مصطلحات الديوان

كما هو معلوم، بعض العلماء قد يصرح بالحكم على الحديث، وبعضهم لا يفعل ذلك صراحة، ويكتفي باعتماد منهج معين، وقد اعتمدنا مناهجهم وفق ما يلي:

•احتج به البخاري أو مسلم : يعني صحة الحديث. وما كان قد تكلم فيه بيناه.

•أصلحه أبو داود : ونقصد به ما سكت عنه أبو داود، فقد قال:«ما لم أذكر فيه شيئا فهو صالح وبعضها أصح من بعض». [رسالة أبي داود إلى أهل مكة (ص27)]. ولا يصح القول إن ما سكت عنه فهو صحيح، بل المراد بسكوته أنه صالح للاحتجاج أو الاعتبار، فيدخل فيه الضعيف الذي ينجبر.

•أورده ابن خزيمة في صحيحه: وهذا يراد به أنه حديث صحيح أو حسن.

•أورده ابن حبان في صحيحه: والقول فيه كقول ابن خزيمة.

•أورده الضياء في المختارة: نعني بذلك صحته عنده، لأنه قال في مقدمة كتابه :«هذه أحاديث اخترتها مما ليس في البخاري ومسلم إلا أنني ربما ذكرت بعض ما أورده البخاري معلقا، وربما ذكرنا أحاديث بأسانيد جياد لها علة، فنذكر بيان علتها حتى يعرف ذلك».الأحاديث المختارة (69/1)].

•ذكره عبد الحق الإشبيلي في الأحكام الصغرى: وهذا لأنه قال: «وتخيرتها صحيحة الإسناد، معروفة عند النقاد، قد نقلها الأثبات، وتداولها الثقات». [الأحكام الصغرى (1/ 71)].

•سكت عنه عبد الحق الإشبيلي في الأحكام الوسطى: وهذا لقوله: «وإن لم تكن فيه علة كان سكوتي عنه دليلا على صحته». [الأحكام الوسطى (1/ 66)].

•ذكره ابن الملقن في كتاب تحفة المحتاج : لأنه قال:«شرطي أن لا أذكر فيه إلا حديثا صحيحا أو حسنا دون الضعيف وربما ذكرت شيئا منه لشدة الحاجة إليه منبها على ضعفه». [تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج (1/ 129)].

•أورده المنذري بصيغة الجزم في الترغيب والترهيب: وذلك لأنه قال: «فإذا

كان إسناد الحديث صحيحا أو حسنا أو ما قاربهما صدرته بلفظة: عن». [الترغيب والترهيب للمنذري - ت عمارة (1/ 36)]. فإن كان الحديث ضعيفا بينه كما قال:«وإذا كان في الإسناد من قيل فيه كذاب أو وضاع أو متهم أو مجمع على تركه أو ضعفه أو ذاهب الحديث أو هالك أو ساقط أو ليس بشيء أو ضعيف جدا أو ضعيف فقط أو لم أر فيه توثيقا بحيث لا يتطرق إليه احتمال التحسين صدرته بلفظة: روى، ولا أذكر ذلك الراوى». [الترغيب والترهيب للمنذري - ت عمارة (1/ 37)].

•سكت عنه ابن حجر في تخريج المشكاة: لأنه قال: «وما سكت عن بيانه فهو حسن». [هداية الرواة - مع تخريج المشكاة الثاني للألباني (1/ 58)].

•ذكره ابن عدي أو العقيلي ضمن مناكير الراوي: ونقصد به أن الحديث مما ينكر على الراوي إشارة إلى عدم صحته.

•عزاه السيوطي إلى هؤلاء متفردين : فقد ذكر أن ما عزاه إلى بعض المحدثين على انفراد يعد ضعيفا، فـ(عق) للعقيلى في الضعفاء. (عد) لابن عدى في الكامل. (خط) للخطيب: فإن كان في التاريخ أطلقه وإلا بينه. (كر) لابن عساكر في تاريخه. الحكيم الترمذى في نوادر الأصول. الحاكم في التاريخ. ابن النجار. الديلمى في الفردوس ويرمز إليه في الجامع الصغير (فر). فهذا

العزو يشعر بضعف الحديث، قال السيوطي :«وكل ما عزى لهؤلاء الأربعة، أو للحكيم الترمذى في نوادر الأصول، أو الحاكم في تاريخه، أو لابن النجار في تاريخه، أو للديلمى في مسند الفردوس فهو ضعيف». [جمع الجوامع المعروف بـ الجامع الكبير (1/ 44)].

1 - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْمِنْبَرِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : **«إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوِامْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الزهد والرقائق، العقيدة

أحكام المحدثين: احتج به البخاري،[1] ومسلم،[2] وأصلحه أبو داود،[3] وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح»، وقال: «ولا نعرفه إلا من حديث يحيى بن سعيد الأنصاري».[4] وقال البزار: «لا نعلم يروى هذا الكلام إلا عن عمر بن الخطاب عن النبي ﷺ بهذا الإسناد».[5] وقال الدارقطني: «هو حديث صحيح عنه». ثم رجح طريق يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن علقمة عن عمر، وقال: «وهو الصواب».[6]

تخريج الحديث: رواه أبو داود الطيالسي،[7] وأحمد،[8] والبخاري،[9] ومسلم،[10] وأبو داود،

(1) صحيح البخاري (1/ 6 رقم 1 ط السلطانية)

(2) صحيح مسلم (3/ 1515 رقم 1907 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(3) سنن أبي داود (3/ 526 رقم 2201 ت شعيب الأرناؤوط)

(4) سنن الترمذي (3/ 282 رقم 1647)

(5) البحر الزخار (1/ 379 رقم 257 ط مكتبة العلوم والحكم)

(6) علل الدارقطني (2/ 194 رقم 213 ت محفوظ الرحمن زين الله السلفي)

(7) مسند أبي داود الطيالسي (1/ 41 رقم 37 ط هجر)

(8) مسند أحمد (1/ 62 رقم 168 ط الرسالة)

(9) صحيح البخاري (1/ 6 رقم 1 ط السلطانية)

(10) صحيح مسلم (3/ 1515 رقم 1907 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

[1] والترمذي،[2] وابن ماجه،[3] والبزار،[4] وغيرهم من طرق كثيرة عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن إبراهيم التَّيْمي، عن علقمة بن وقاص اللَّيثي، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، مرفوعًا.

ورواه البخاري في مواضع متعددة من «صحيحه» من طرق عن يحيى بن سعيد؛ عن سفيان بن عيينة، ومالك بن أنس، وسفيان الثوري، وحماد بن زيد، وعبد الوهاب الثقفي، وغيرهم.[5] ورواه مسلم من طريق مالك بن أنس وغيره عن يحيى.[6] فاشتهر الحديث عن يحيى بن سعيد، وحمله عنه جماعة كثيرة من الأئمة.

وقد نص البزار على ذلك فقال: «وهذا الحديث قد رواه عن يحيى بن سعيد جماعة كثيرة، منهم عمرو بن الحارث، ومالك بن أنس، وسفيان الثوري، وعبد الوهاب في جماعة كثيرة». ثم قال: «ولا نعلم يروى هذا الكلام إلا عن عمر بن الخطاب عن النبي ﷺ بهذا الإسناد».[7] وهذا يبين أن شهرة الحديث إنما وقعت بعد يحيى بن سعيد، وأما قبله فهو فرد؛ يرويه يحيى عن محمد بن إبراهيم، عن علقمة، عن عمر رضي الله عنه.

(1) سنن أبي داود (3/ 526 رقم 2201 ت شعيب الأرناؤوط)

(2) سنن الترمذي (3/ 282 رقم 1647 ت بشار)

(3) سنن ابن ماجه (2/ 1413 رقم 4227 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(4) البحر الزخار (1/ 379 رقم 257 ط مكتبة العلوم والحكم)

(5) صحيح البخاري (1/ 6 رقم 1، و1/ 20 رقم 54، و3/ 145 رقم 2529، و5/ 56 رقم 3898، و7/ 3 رقم 5070، و8/ 140 رقم 6689، و9/ 22 رقم 6953 ط السلطانية)

(6) صحيح مسلم (3/ 1515 رقم 1907 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(7) البحر الزخار (1/ 381-382 رقم 257 ط مكتبة العلوم والحكم)

وقال الترمذي بعد إخراجه: «وقد روى مالك بن أنس، وسفيان الثوري وغير واحد من الأئمة هذا عن يحيى بن سعيد، ولا نعرفه إلا من حديث يحيى بن سعيد الأنصاري».[1] فالمحفوظ أن الحديث لا يعرف صحيحًا عن محمد بن إبراهيم إلا من طريق يحيى بن سعيد عنه.

وقد روي من غير هذا الوجه، ولا يصح شيء منه، فمن ذلك ما رواه عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، عن مالك بن أنس، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، مرفوعًا. رواه أبو نعيم،[2] وقال: «غريب من حديث مالك عن زيد، تفرد به عبد المجيد، ومشهوره وصحيحه ما في الموطأ: مالك عن يحيى بن سعيد». وقال الدارقطني إن عبد المجيد لم يتابع عليه، وإن أصحاب مالك الحفاظ رووه عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن علقمة، عن عمر، وقال: «وهو الصواب».[3] وأشد من ذلك قول أبي حاتم في رواية عبد المجيد عن مالك عن زيد بن أسلم عن أبي سعيد: «هذا حديث باطل ليس له أصل؛ إنما هو: مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن علقمة بن وقاص، عن عمر، عن النبي ﷺ».[4] فطريق أبي سعيد خطأ، ولا يصلح شاهدًا ولا طريقًا ثانيًا للحديث.

وذكر بعض المتأخرين[5] متابعة موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي ليحيى بن سعيد، عن

(1) سنن الترمذي (3/ 282 رقم 1647 ت بشار)

(2) حلية الأولياء (6/ 342 ط السعادة)

(3) علل الدارقطني (2/ 194 رقم 213 ت محفوظ الرحمن زين الله السلفي)

(4) علل الحديث لابن أبي حاتم (2/ 264 ت سعد بن عبد الله الحميد)

(5) منتهى الآمال في شرح حديث إنما الأعمال (ط ابن حزم ص37)

أبيه محمد بن إبراهيم، وعزوها إلى الزبير بن بكار، لكن موسى بن محمد ضعيف، فلا يثبت بها طريق مستقل، ولا يتغير بها حكم الحفاظ بأن الطريق الصحيح المعروف هو طريق يحيى بن سعيد.

وقد روي الحديث منسوبًا إلى عدد من الصحابة غير عمر رضي الله عنه، إلا أن الحفاظ لم يصححوا شيئًا منها؛ ونقل ابن رجب عن علي بن المديني وغيره أن الحديث ليس له طريق يصح غير طريق عمر، وقال الخطابي: «لا أعلم خلافًا بين أهل الحديث في أن هذا الخبر لم يصح مسندًا عن النبي ﷺ إلا من رواية عمر بن الخطاب».[1] ومعنى ذلك أن غرابة الحديث في أوله لا تقدح فيه؛ لأن رجال هذا الطريق أئمة ثقات، ثم اشتهر بعد يحيى بن سعيد واشترك في روايته عنه جماعة كثيرة من الحفاظ.

واختلفت ألفاظ الرواة اختلافًا يسيرًا؛ فجاء في رواية البخاري الأولى: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ» وجاء في أكثر الطرق: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ» وجاء أيضًا: «إِنَّمَا الْعَمَلُ بِالنِّيَّةِ». وثبت في عامة الطرق قوله: «فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ» بينما اختصر البخاري هذا القدر في الموضع الأول من صحيحه، وأثبت الجملة في مواضع أخرى.[2] وجاء: «ينكحها» و«يتزوجها» وكلها اختلافات محفوظة لا تغير أصل الحديث ولا معناه.

فالحديث فرد صحيح في طبقاته الأولى؛ لم يثبت مرفوعًا عن النبي ﷺ إلا من حديث عمر، ولم يصح عن عمر إلا من طريق علقمة بن وقاص، ولا عن علقمة إلا من طريق محمد بن

(1) جامع العلوم والحكم (1/ 59)

(2) صحيح البخاري (1/ 20 رقم 54، و9/ 22 رقم 6953 ط السلطانية)

إبراهيم التيمي، ولا يعرف صحيحًا عن محمد إلا من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، ثم اشتهر عن يحيى فرواه عنه جماعة كثيرة من الأئمة. وما روي من طريق أبي سعيد وغيره فمعلول لا يثبت، وقد حكم أبو حاتم على طريق أبي سعيد بالبطلان، ورجح الدارقطني طريق عمر وعده الصواب. فالحديث مرفوع صحيح، بل متفق على صحته، وغرابته في أول سنده لا تنافي صحته.

شرح الحديث: (إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ) الأعمال معتبرة بنيات أصحابها، والنية هي القصد والإرادة، وبها يتميز العمل المقصود لله من العمل المقصود لغيره، كما تتميز بها العبادات بعضها من بعض. **(وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى)** ليس للإنسان من ثواب عمله إلا بحسب قصده ونيته؛ فمن قصد بعمله وجه الله نال ثواب ذلك، ومن قصد غرضًا آخر فحظه ما قصده. **(فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا)** من كان باعثه على الهجرة تحصيل مصلحة دنيوية، فليس له من هجرته إلا ذلك الغرض. **(أَوِ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا)** من هاجر لأجل الزواج بامرأة، كانت هجرته لذلك القصد، وإن كانت صورة فعله تشبه هجرة المخلص لله. **(فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ)** الجزاء تابع للقصد؛ فالأعمال المتشابهة في الظاهر تختلف منزلةً وثوابًا باختلاف مقاصد أصحابها.

فوائد الحديث:

1. في الحديث أن النية أصل عظيم في قبول الأعمال وثوابها.
2. وفيه أن الأعمال المتفقة في الصورة قد تتفاوت تفاوتًا عظيمًا بسبب اختلاف النيات.
3. وفيه أن العبرة في العمل ليست بظاهره وحده، بل بالمقصد الذي حمل صاحبه عليه.

4. وفيه وجوب الإخلاص لله في العبادات وأعمال القرب.

5. وفيه أن من قصد بعبادته غرضًا دنيويًا محضًا لم يكن له ثواب المخلص لله.

6. وفيه أن الأعمال العادية قد تتحول بالنية الصالحة إلى قُرَب يؤجر عليها صاحبها.

7. وفيه أن الهجرة وغيرها من أعمال البر إنما يختلف ثوابها باختلاف النيات.

2 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنِّي آتِي جَهَنَّمَ، فَأَضْرِبُ بَابَهَا، فَيُفْتَحُ لِي، فَأَدْخُلُ، فَأَحْمَدُ اللهَ مَحَامِدَ مَا حَمِدَهُ أَحَدٌ قَبْلِي مِثْلَهُ، وَلَا يَحْمَدُهُ أَحَدٌ بَعْدِي، ثُمَّ أَخْرُجُ مِنْهَا مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مُخْلِصًا، فَيَقُومُ إِلَيَّ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ فَيَنْسِبُونَ لِي، فَأَعْرِفُ نَسَبَهُمْ، وَلَا أَعْرِفُ وُجُوهَهُمْ، وَأَتْرُكُهُمْ فِي النَّارِ».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الجنة والنار، القيامة والبعث

أحكام المحدثين: ضعفه ابن رجب[1] . وقال الهيثمي :«رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه علي بن سعيد الرازي، وفيه لين، وفيه من لم أعرفه». [2] .

تخريج الحديث: رواه الطبراني :«حدثنا علي بن سعيد الرازي قال: نا أبو كامل الجحدري قال: نا أبو معشر البراء قال: حدثني العباس بن عوسجة قال: حدثني مطر أبو موسى مولى آل طلحة بن عبيد الله قال: اجتمع عبد الله بن عمر، وأبو هريرة فذكره».[3]

شيخ الطبراني هو علي بن سعيد بن بشير الرازي حافظ رحال جوال، قال الدارقطني: ليس بذاك تفرد بأشياء. قال ابن حجر: سمع جبارة بن المغلس وعبد الأعلى بن حماد، روى عنه الطبراني والحسن بن رشيق والناس. قال ابن يونس: كان يفهم ويحفظ، مات سنة تسع وتسعين ومائتين انتهى. وقال ابن يونس: تكلموا فيه. قال ابن حجر : لعل كلامهم فيه من

(1) التخويف من النار والتعريف بحال دار البوار (4/ 177)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (10/ 379)

(3) المعجم الأوسط للطبراني (4/ 151)

جهة دخوله في أعمال السلطان.[1] .

والعباس بن عوسجة ومطر لا يعرفان.

(1) لسان الميزان (4/ 231)

3 - عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ : «أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمُصَلَّى، فَرَأَى النَّاسَ يَتَبَايَعُونَ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ! فَاسْتَجَابُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَفَعُوا أَعْنَاقَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ إِلَيْهِ، فَقَالَ: إِنَّ التُّجَّارَ يُبْعَثُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فُجَّارًا، إِلَّا مَنِ اتَّقَى اللَّهَ وَبَرَّ وَصَدَقَ».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الأخلاق والآداب، البيوع والمعاملات، القيامة والبعث

أحكام المحدثين: قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».[1] وصحح ابن جرير الطبري إسناده،[2] وأورده ابن حبان في «صحيحه».[3] وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه».[4] وأورده المنذري بصيغة الجزم،[5] وحسنه الألباني بعد أن كان قد ضعفه.[6]

لكن الإثيوبي ضعفه، وقال: «في سنده إسماعيل بن عبيد لم يرو عنه غير ابن خثيم، فهو مجهول عين».[7] وكان الألباني قد حكم عليه بالضعف قبل رجوعه إلى تقويته.[8]

(1) سنن الترمذي (499/2 رقم 1210 ت بشار عواد معروف)

(2) تهذيب الآثار - مسند علي (48/3)

(3) صحيح ابن حبان (276/11 رقم 4910 ت شعيب الأرناؤوط)

(4) المستدرك على الصحيحين (8/2 رقم 2144)

(5) الترغيب والترهيب للمنذري (366/2 ط العلمية)

(6) السلسلة الصحيحة (693/2 رقم 994)

(7) ذخيرة العقبى في شرح المجتبى (74/34)

(8) غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام (ص124 رقم 168)

تخريج الحديث: رواه عبد الرزاق،[1] والدارمي،[2] وابن ماجه،[3] والترمذي،[4] وابن أبي عاصم،[5] وابن حبان،[6] والطبراني،[7] والحاكم،[8] من طرق عن عبد الله بن عثمان بن خُثَيم، عن إسماعيل بن عُبيد بن رِفاعة، عن أبيه، عن جده رِفاعة بن رافع رضي الله عنه، مرفوعًا.

ورواه عن ابن خُثَيم جماعة؛ منهم مَعمر بن راشد، وسفيان الثوري، وبِشر بن المُفضَّل، وداود بن عبد الرحمن العطار، ويحيى بن سُليم الطائفي، ومسلم بن خالد، وإسماعيل بن زكريا وغيرهم. فاتفاق هؤلاء يدل على أن الحديث محفوظ عن ابن خُثَيم بهذا الإسناد، ولا يظهر أن العلة ممن دونه من أصحابه.

لكن هذا التعدد كله لا يتجاوز ابن خُثَيم؛ فليس عندنا طرق مستقلة عن إسماعيل بن عُبيد، وإنما أصحاب متعددون يروون عن المدار نفسه، وموضع النظر الحقيقي هو إسماعيل.

وإسماعيل بن عُبيد -ويقال: ابن عُبيد الله- بن رِفاعة قليل الرواية، ولم يعرف له راوٍ غير عبد الله بن عثمان بن خُثَيم. قال البخاري: «لم يرو عنه غير ابن خثيم».[9] وقال أبو حاتم وأبو

(1) مصنف عبد الرزاق (458/11 رقم 20999 ت حبيب الرحمن الأعظمي)

(2) سنن الدارمي (1652/3 رقم 2580 ت حسين سليم أسد)

(3) سنن ابن ماجه (726/2 رقم 2146 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(4) سنن الترمذي (499/2 رقم 1210 ت بشار عواد معروف)

(5) الآحاد والمثاني (32/4 رقم 1974)

(6) صحيح ابن حبان (276/11 رقم 4910 ت شعيب الأرناؤوط)

(7) المعجم الكبير للطبراني (43-44/5 رقم 4541-4542 ت حمدي عبد المجيد السلفي)

(8) المستدرك على الصحيحين (8/2 رقم 2144)

(9) التاريخ الكبير للبخاري (367/1)

زرعة: «روى عن أبيه عن جده، روى عنه عبد الله بن عثمان بن خثيم».[1] ولم ينقلا فيه توثيقًا. وذكره ابن حبان في «الثقات»،[2] لكن مجرد ذكر ابن حبان له في «الثقات» مع تفرد راو واحد عنه لا يرفع جهالته عندنا.

وأبوه عُبيد بن رِفاعة ليس موضع العلة؛ فهو تابعي معروف، وثقه العجلي، وإنما العلة في ابنه إسماعيل الذي لم يشتهر بالرواية ولم يوثقه إمام معتبر توثيقًا صريحًا.

ولا يصح أن يقال: إن حكم الترمذي بالحسن والصحة يرفع هذه الجهالة حتمًا؛ فحكمه على الحديث معتبر وقوي، لكنه يقابل بعلة ظاهرة في بنية الإسناد، وهي أن مدار الطريق على راو لم يعرف له إلا راو واحد ولم يثبت فيه توثيق صريح، وتصحيح ابن جرير والحاكم وإخراج ابن حبان له يدل على قبولهم لهذا الطريق، لكنه لا يحول الراوي المجهول إلى ثقة بمجرد ذلك.

ورواه الطبراني،[3] من طريق الحارث بن عُبيدة، عن عبد الله بن عثمان بن خُثَيم، عن سعيد بن جُبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ أتى جماعة من التجار فقال: «يا معشر التجار...» وفيه: «إن الله باعثكم يوم القيامة فجارًا، إلا من صدق وبر وأدى الأمانة».

وهذا ليس طريقًا آخر للحديث أصلًا، وإنما هو خطأ على ابن خُثَيم، قال أبو حاتم في هذا الوجه: «هذا خطأ؛ إنما يرويه ابن خثيم، عن إسماعيل بن عبيد بن رفاعة، عن أبيه، عن

(1) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (187/2 رقم 633)
(2) الثقات لابن حبان (28/6)
(3) المعجم الكبير للطبراني (68/12 رقم 12499 ت حمدي عبد المجيد السلفي)

جده، عن النبي ﷺ».[1] وقال ابن حبان في رواية ابن عباس: «هذا ليس له أصل صحيح يرجع إليه».[2]

فكلام أبي حاتم هنا لا يعني تصحيح طريق رِفاعة، وإنما معناه أن الوجه المحفوظ عن ابن خُثَيم هو حديث إسماعيل بن عُبيد عن أبيه عن جده، وأن العدول به إلى سعيد بن جُبير عن ابن عباس خطأ، وقد يبين إمام العلل الوجه المحفوظ من وجهين، ويبقى الوجه المحفوظ ضعيفًا لعلة أخرى. فلا يجوز تحويل ترجيح أبي حاتم إلى توثيق لإسماعيل أو تصحيح للإسناد.

ورواه البيهقي،[3] من طريق عبد الله بن بكر السَّهمي، عن حاتم بن أبي صغيرة، عن عَمرو بن دينار، عن البراء بن عازب رضي الله عنه، قال: أتانا رسول الله ﷺ إلى البقيع فقال: «يا معشر التجار!» حتى إذا اشرأبوا قال: «إن التجار يحشرون يوم القيامة فجارًا، إلا من اتقى وبر وصدق».

وظاهر هذا الطريق يصلح شاهدًا قويًا، لكن فيه علة؛ فإن عَمرو بن دينار لم يسمع من البراء. قال يحيى بن معين في سماعه منه ما يدل على عدم الاتصال، وسأل الترمذي البخاري عن حديث عَمرو عن البراء فقال: «عمرو بن دينار لم يسمع من البراء، وبينهما عندي رجل».[4]

ثم إن الحديث الذي رواه الترمذي من الطريق نفسه: عبد الله بن بكر، عن حاتم بن أبي صغيرة، عن عَمرو بن دينار، عن البراء، إنما لفظه: «يا معشر التجار، إنكم تكثرون الحلف».

(1) علل الحديث لابن أبي حاتم (670/3 رقم 1178 ت سعد الحميد وخالد الجريسي)

(2) المجروحين لابن حبان (225/1 ت محمود إبراهيم زايد) (3) شعب الإيمان (484/6 رقم 4507 ط الرشد)

(4) العلل الكبير للترمذي (ص178 رقم 309)

[1] وهذا اختلاف في متن الطريق نفسه؛ فلا يطمأن إلى جعله شاهدًا محفوظًا للفظ: «يبعثون يوم القيامة فجارًا إلا من اتقى وبر وصدق».

فطريق البراء وإن كان مستقلًا من جهة الإسناد، لا يصلح عند التحقيق لرفع حديث رِفاعة إلى الحسن؛ لانقطاعه، مع اختلاف المتن المحفوظ بهذا الإسناد.

وجاء من حديث عبد الرحمن بن شِبل رضي الله عنه أصل المعنى؛ رواه أحمد،[2] والطحاوي،[3] والحاكم،[4] من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي راشد الحُبراني، عن عبد الرحمن بن شِبل رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «إن التجار هم الفجار»، فقالوا: يا رسول الله، أليس قد أحل الله البيع؟ قال: «بلى، ولكنهم يحلفون فيأثمون، ويحدثون فيكذبون».

وهذا في أصل وصف التجار الذين يقعون في الكذب والحلف بالفجور، لكنه لا يحمل لفظ حديث رِفاعة كاملًا؛ فليس فيه: «يبعثون يوم القيامة»، ولا الاستثناء: «إلا من اتقى الله وبر وصدق». ولذلك هو شاهد لأصل المعنى، لا شاهد لنفس اللفظ والزيادة الغيبية.

وروي في الباب من حديث ابن عباس حديث آخر: «إن شر الناس يوم القيامة التجار...» وهو شديد الضعف، فلا يصلح شاهدًا، ولا حاجة إلى تكثير الطرق بما لا يحتمل الاعتبار.

فإذا جمعت الطرق تبين أن حديث رِفاعة هو العمدة، ومداره على إسماعيل بن عُبيد

(1) العلل الكبير للترمذي (ص178 رقم 309)

(2) مسند أحمد (440/24 رقم 15669 ط الرسالة)

(3) شرح مشكل الآثار (325/5 رقم 2077 ت شعيب الأرناؤوط)

(4) المستدرك على الصحيحين (8/2 رقم 2145)

المجهول؛ وطريق ابن عباس خطأ عند أبي حاتم، وطريق البراء منقطع مع اختلاف متنه، وحديث عبد الرحمن بن شِبل لا يشهد لأصل وصف التجار بالفجور فقط، ولا يشهد لخصوص البعث يوم القيامة ولا للاستثناء الوارد في حديث رِفاعة.

وأقوى حجة للتصحيح حكم الترمذي: «حسن صحيح»، وتصحيح ابن جرير والحاكم، وإيراد ابن حبان له في «صحيحه»، مع اتفاق أصحاب ابن خُثَيم على روايته بهذا الوجه، وثبوت أصل معنى الحديث من حديث عبد الرحمن بن شِبل الصحيح. وهذه قرائن قوية، ولذلك لا يوصف الحديث بالنكارة ولا بالضعف الشديد.

وأقوى حجة للتضعيف أن الحديث مع كثرة مخرجيه لا يتجاوز إسماعيل بن عُبيد، ولم يرو عنه غير ابن خُثَيم، ولم يثبت فيه توثيق معتبر، فتبقى جهالته قائمة. أما بقية الطرق فلا تصلح متابعة حقيقية تتجاوز هذا الموضع: طريق ابن عباس خطأ، وطريق البراء منقطع مختلف المتن، وحديث عبد الرحمن بن شِبل شاهد للمعنى دون اللفظ الخاص.

والجواب عن تصحيح الترمذي ومن وافقه أن أحكامهم معتبرة ولا تُطرح، لكنها لا تمنع إعادة فحص بنية الطريق، ولا سيما إذا ظهر أن الراوي الذي عليه مدار الحديث مجهول ولم توجد له متابعة صحيحة. كما أن قبول بعض المتقدمين لمستور أو مجهول في موضع لا يلزم منه جعل حديثه صحيحًا على الإطلاق.

شرح الحديث: (أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمُصَلَّى) المراد أن رِفاعة رضي الله عنه خرج مع النبي ﷺ إلى موضع اجتماع الناس، وجاء في بعض الروايات «إلى البقيع» وفي بعضها «إلى السوق»، والمقصود أنه مر بموضع يتعامل فيه الناس بالبيع والشراء. **(فَرَأَى النَّاسَ يَتَبَايَعُونَ)** كانوا مشتغلين بالبيع والشراء، فناسب أن يخاطبهم بما يحذرهم من آفات التجارة. **(يَا مَعْشَرَ**

التُّجَّارِ) المعشر الجماعة المشتركون في وصف واحد، فناداهم ﷺ باسم حرفتهم لينتبهوا إلى ما يتعلق بها من أحكام وآداب. **(فَاسْتَجَابُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ)** أقبلوا إلى ندائه وتركوا ما كانوا مشتغلين به ليسمعوا كلامه. **(وَرَفَعُوا أَعْنَاقَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ إِلَيْهِ)** تطلعوا إليه ومدوا أعناقهم اهتمامًا بما سيقوله وانتظارًا لتوجيهه. **(إِنَّ التُّجَّارَ يُبْعَثُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فُجَّارًا)** على فرض ثبوت هذا اللفظ، المراد الوعيد للتجار الذين غلب عليهم الكذب والغش والحلف والخيانة وأكل الأموال بالباطل، وليس المراد أن مجرد الاشتغال بالتجارة فجور؛ فأصل البيع حلال، وثبت في الحديث الصحيح تفسير وصف التجار بالفجور بكثرة الكذب والحلف والإثم. و«الفجار» جمع فاجر، وهو المتجاوز لحدود الله بالمعصية. **(إِلَّا مَنِ اتَّقَى اللَّهَ)** استثناء لمن راقب الله في بيعه وشرائه، فاجتنب الحرام والغش والخيانة والربا واليمين الكاذبة. **(وَبَرَّ)** البر يشمل الإحسان وحسن المعاملة والوفاء بالحقوق والسماحة وترك الظلم. **(وَصَدَقَ)** التزم الصدق في بيان السلعة وعيوبها وثمنها وفي كلامه ووعوده، فلم يجعل الكذب وسيلة إلى ترويج تجارته.

4 - عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «آجَالُ الْبَهَائِمِ كُلِّهَا مِنَ الْقَمْلِ وَالْبَرَاغِيثِ وَالْجَرَادِ وَالْخَيْلِ وَالْبِغَالِ كُلِّهَا، وَالْبَقَرِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، آجَالُهَا فِي التَّسْبِيحِ، فَإِذَا انْقَضَى تَسْبِيحُهَا قَضَى اللَّهُ أَرْوَاحَهَا وَلَيْسَ إِلَى مَلَكِ الْمَوْتِ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ».

الحكم: مرفوع – مكذوب

التصنيفات: الأذكار والأدعية، العقيدة

أحكام المحدثين: عده العقيلي من مناكير الوليد بن موسى [1] . وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال:«هذا حديث موضوع، والمتهم به الوليد». [2] . وقال ابن حجر :«منكر جدا». [3] . وأورده الشوكاني في «203». [4] . وحكم عليه بالوضع الألباني «1693». [5] .

تخريج الحديث: رواه العقيلي [6] ومن طريقه ابن الجوزي [7] . وأبو الشيخ الأصبهاني [8] . من طريق الوليد بن موسى الدمشقي قال: حدثنا عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن الحسن، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ.

الوليد بن موسى الدمشقي، قال العقيلي :«أحاديثه بواطيل، لا أصول لها، ليس ممن يقيم الحديث». [9] .

(1) الضعفاء الكبير للعقيلي (4/ 321)

(2) الموضوعات لابن الجوزي (3/ 222)

(3) لسان الميزان (6/ 227)

(4) الفوائد المجموعة (ص271)

(5) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (4/ 188)

(6) الضعفاء الكبير للعقيلي (4/ 321)

(7) الموضوعات لابن الجوزي (3/ 222)

(8) العظمة لأبي الشيخ الأصبهاني (5/ 1735)

(9) الضعفاء الكبير للعقيلي (4/ 321)

5 - عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «آجَرْتُ نَفْسِي مِنْ خَدِيجَةَ سَفْرَتَيْنِ بِقَلُوصٍ».

الحكم: مرفوع – شديد الضعف

التصنيف: السيرة والشمائل

أحكام المحدثين: صححه الحاكم «4834». [1] . وضياء الرحمن [2] .

ولكن قال ابن القيم :«لا يصح، فإن الربيع بن بدر هذا هو عُليلة، ضعفه أئمة الحديث. قال النسائي والدارقطني والأزدي: متروك. وكأن الحاكم ظنه الربيع بن بدر مولى طلحة بن عبيد الله». [3] . وقال ابن كثير:«روى البيهقي من طريق الربيع بن بدر وهو ضعيف..». [4] . وقال الألباني «ضعيف جدا». [5] .

تخريج الحديث: رواه البيهقي «11752». [6] . والحاكم «4834». [7] . ولفظ الحاكم «كل سفرة بقلوص». من طريق الربيع بن بدر، عن أبي الزبير، عن جابر..

الربيع بن بدر بن عمرو بن جراد التميمي السعدي أبو العلاء البصري يلقب عليلة بمهملة

(1) المستدرك على الصحيحين (3/ 200 ط العلمية)

(2) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (8/ 33)

(3) زاد المعاد في هدي خير العباد – ط عطاءات العلم (1/ 165)

(4) البداية والنهاية (3/ 466 ت التركي)

(5) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (3/ 674)

(6) السنن الكبير للبيهقي (12/ 115 ت التركي)

(7) المستدرك على الصحيحين (3/ 200 ط العلمية)

مضمومة ولامين، متروك. [1] . وقد توبع تابعه حماد، لكن لم يسلم الإسناد من تدليس أبي الزبير فقد عنعن.

(1) تقريب التهذيب (ص206)

6 - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «آخِرُ أَرْبِعَاءَ فِي الشَّهْرِ يَوْمُ نَحْسٍ».

الحكم: مرفوع – مكذوب

التصنيف: الفضائل

أحكام المحدثين: أورده ابن الجوزي في الموضوعات [1] وضعفه السخاوي [2] . وقال ابن رجب :«لا يصح». [3] . وقال ابن حجر :«منكر»[4] . وقال الألباني :«موضوع». «1581». [5] .

تخريج الحديث: رواه الخطيب البغدادي [6] ومن طريقه ابن الجوزي [7] ، عن محمد بن صالح الهاشمي، حدثنا مسلمة بن الصلت، حدثنا أبو الوزير صاحب أمير المؤمنين، عن أبيه، عن ابن عباس عن النبي ﷺ..

مسلمة بن الصلت، قال فيه أبو حاتم :«شيخ بصري متروك الحديث». [8] . ومع ذلك أورده ابن حبان في الثقات [9] .

وروي موقوفا عن ابن عباس، رواه ابن الجوزي :«أنبأنا يحيى بن علي المدبر، أنبأنا أبو منصور

(1) الموضوعات لابن الجوزي (2/ 73)

(2) المقاصد الحسنة (ص575)

(3) كشف الخفاء ط القدسي (1/ 12)

(4) لسان الميزان ت أبي غدة (8/ 59)

(5) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (4/ 83)

(6) تاريخ بغداد ت بشار (16/ 584)

(7) الموضوعات لابن الجوزي (2/ 73)

(8) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (8/ 269)

(9) الثقات لابن حبان (9/ 180)

محمد بن محمد العكبري، حدثنا أبو أحمد عبيد الله بن محمد الفرضي، أنبأنا جعفر الخواص، حدثني الحسن بن عبيد الله الأبزاري، حدثني إبراهيم بن سعيد، حدثني المأمون، عن الرشيد، عن المهدي، عن المنصور، عن أبيه، عن أبيه عبد الله بن عباس أنه قال: يوم الأربعاء لا يدور يوم نحس مستمر». [1] . قال ابن الجوزي :«الأبزاري سبق أنه كان كذابا». [2] .

وهكذا ورد **(عن أبيه عن أبيه عبد الله بن عباس)** وفي بعض النسخ **(عن أبيه عن أبيه عن أبيه عن أبيه عبد الله بن عباس)**. راجع [3] .

وقد ورد الحديث مرفوعا أيضا من حديث جابر، وعائشة، وعلي، بأسانيد كلها واهية. راجع كتاب[4] .

(1) الموضوعات لابن الجوزي (2/ 73)

(2) الموضوعات لابن الجوزي (2/ 74)

(3) الموضوعات ابن الجوزي (ت بوياجيلار 2/345-346)

(4) المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي (1/ 25)

7 - عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «**قَدْ عَلِمْتُ آخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، كَانَ يَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُزَعْزِعَهُ عَنِ النَّارِ وَلَا يَسْأَلُ الْجَنَّةَ، وَإِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ وَبَقِيَ بَيْنَ ذَلِكَ قَالَ: يَا رَبِّ مَالِي هَهُنَا؟. قَالَ: هَذَا مَا كُنْتَ تَسْأَلُنِي يَا ابْنَ آدَمَ؟. قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ بَدَتْ لَهُ شَجَرَةٌ مِنْ بَابِ الْجَنَّةِ دَاخِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ، فَقَالَ: يَا رَبِّ، أَدْنِنِي مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، آكُلْ مِنْ ثَمَرَتِهَا، وَأَسْتَظِلَّ فِي ظِلِّهَا. فَيَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ أَلَمْ تَكُنْ تَسْأَلُنِي؟. قَالَ: يَا رَبِّ، أَيْنَ مِثْلُكَ؟. فَمَا يَزَالُ يَرَى شَيْئًا أَفْضَلَ مِنْ شَيْءٍ، وَيَسْأَلُ حَتَّى يُقَالَ لَهُ: اذْهَبْ فَلَكَ مَا سَعَتْ قَدَمَاكَ وَمَا رَأَتْ عَيْنَاكَ، فَيَسْعَى حَتَّى يَكَدَّ أَشَارَ بِيَدِهِ، فَقَالَ: هَذَا، وَهَذَا، فَقَالَ: هَذَا لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ. قَالَ: فَيَرْضَى حَتَّى أَنَّهُ أَعْطَاهُ شَيْئًا مَا أَعْطَاهُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ: لَوْ أُذِنَ لِي لَأَدْخَلْتُ أَهْلَ الْجَنَّةِ طَعَامًا وَشَرَابًا وَكِسْوَةً مِمَّا أَعْطَانِي اللَّهُ وَلَا يَنْقُصُنِي شَيْئًا**».

الحكم: قدسي – ضعيف

التصنيفات: الجنة والنار، القيامة والبعث

ملاحظات على الحكم: ضعيف، وقد صح ما يغني عنه.

أحكام المحدثين: قال ابن حجر :«في سنده موسى بن عبيدة الربذي، وهو ضعيف». [1] . وبه

(1) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (8/ 244)

أعله الهيثمي «18671». [1] .

تخريج الحديث: رواه ابن أبي شيبة «34012». [2] ومن طريقه الطبراني «143». [3] . وابن المبارك«1265». [4] . والبزار «2760». [5] . وأبو نعيم الأصبهاني «453». [6] من طريق موسى بن عبيدة، عن محمد بن كعب، عن عوف بن مالك، أن النبي ﷺ قال فذكره..

وعلته موسى بن عبيدة الربذي. قال أحمد: لا يكتب حديثه. وقال النسائي وغيره: ضعيف. وقال ابن عدي: الضعف على رواياته بين. وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال مرة: لا يحتج بحديثه. وقال يحيى بن سعيد: كنا نتقى حديثه. وقال ابن سعد: ثقة، وليس بحجة. [7] .

ويغني عن ذلك ما صح عنه ﷺ :«إني لأعلم آخر أهل النار خروجا منها وآخر أهل الجنة دخولا: رجل يخرج من النار حبوا، فيقول الله: اذهب فادخل الجنة، فيأتيها فيخيل إليه أنها ملأى، فيرجع فيقول: يا رب، وجدتها ملأى، فيقول: اذهب فادخل الجنة، فيأتيها فيخيل إليه أنها ملأى، فيرجع فيقول: يا رب وجدتها ملأى، فيقول: اذهب فادخل الجنة، فإن لك مثل الدنيا وعشرة أمثالها، أو إن لك مثل عشرة أمثال الدنيا، فيقول: تسخر مني أو تضحك مني وأنت الملك؟ فلقد رأيت رسول الله ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه، وكان يقال: ذلك أدنى أهل الجنة منزلة». [8] . وكذلك من حديث أبي هريرة. «7437». [9] .

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (10/ 401)

(2) مصنف ابن أبي شيبة (7/ 36 ت الحوت)

(3) المعجم الكبير للطبراني (18/ 77)

(4) الزهد والرقائق – ابن المبارك – ت الأعظمي (ص446)

(5) مسند البزار = البحر الزخار (7/ 191)

(6) صفة الجنة لأبي نعيم الأصبهاني (2/ 293)

(7) ميزان الاعتدال (4/ 213)

(8) صحيح البخاري (8/ 117 ط السلطانية)

(9) صحيح البخاري (9/ 128 ط السلطانية)

8 - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنَّ آخِرَ رَجُلٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ يَتَقَلَّبُ عَلَى الصِّرَاطِ ظَهْرًا لِبَطْنٍ، كَالْغُلَامِ يَضْرِبُهُ أَبُوهُ وَهُوَ يَفِرُّ مِنْهُ يَعْجِزُ عَنْهُ عَمَلُهُ أَنْ يَسْعَى فَيَقُولُ: يَا رَبِّ بَلِّغْ بِيَ الْجَنَّةَ، وَنَجِّنِي مِنَ النَّارِ، فَيُوحِي اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ: عَبْدِي إِنْ أَنَا نَجَّيْتُكَ مِنَ النَّارِ، وَأَدْخَلْتُكَ الْجَنَّةَ، أَتَعْتَرِفُ لِي بِذُنُوبِكَ وَخَطَايَاكَ؟. فَيَقُولُ الْعَبْدُ: نَعَمْ، يَا رَبِّ، وَعِزَّتِكَ وَجَلَالِكَ لَئِنْ تُنَجِّيَنِي مِنَ النَّارِ لَأَعْتَرِفَنَّ لَكَ بِذُنُوبِي وَخَطَايَايَ. فَيَجُوزُ الْجِسْرَ، وَيَقُولُ الْعَبْدُ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ نَفْسِهِ: لَئِنِ اعْتَرَفْتُ لَهُ بِذُنُوبِي وَخَطَايَايَ لَيَرُدَّنِي إِلَى النَّارِ، فَيُوحِي اللَّهُ إِلَيْهِ: عَبْدِي، اعْتَرِفْ لِي بِذُنُوبِكَ وَخَطَايَاكَ، أَغْفِرْهَا لَكَ وَأُدْخِلْكَ الْجَنَّةَ. فَيَقُولُ الْعَبْدُ: لَا، وَعِزَّتِكَ مَا أَذْنَبْتُ ذَنْبًا قَطُّ، وَلَا أَخْطَأْتُ خَطِيئَةً قَطُّ. فَيُوحِي اللَّهُ إِلَيْهِ: عَبْدِي إِنَّ لِي عَلَيْكَ بَيِّنَةً، فَيَلْتَفِتُ الْعَبْدُ يَمِينًا وَشِمَالًا فَلَا يَرَى أَحَدًا، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، أَرِنِي بَيِّنَتَكَ، فَيَسْتَنْطِقُ اللَّهُ جِلْدَهُ بِالْمُحَقَّرَاتِ، فَإِذَا رَأَى ذَلِكَ الْعَبْدُ، يَقُولُ: يَا رَبِّ، عِنْدِي وَعِزَّتِكَ الْعَظَائِمُ الْمُضْمَرَاتُ، فَيُوحِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ عَبْدِي: أَنَا أَعْرِفُ بِهَا مِنْكَ، اعْتَرِفْ لِي بِهَا، أَغْفِرْهَا لَكَ، وَأُدْخِلْكَ الْجَنَّةَ، فَيَعْتَرِفُ الْعَبْدُ بِذُنُوبِهِ، فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ ضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ يَقُولُ: هَذَا أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً، فَكَيْفَ بِالَّذِي فَوْقَهُ؟».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الجنة والنار

أحكام المحدثين: حسنه البوصيري «7707». [1] .

لكن قال الهيثمي :«فيه من لم أعرفهم، وضعفاء فيهم توثيق لين». [2] . وضعفه الألباني «5383». [3] .

تخريج الحديث: رواه ابن أبي شيبة كما ذكر ابن حجر «4542». [4] . والطبراني «7669». [5] .

ومداره على يزيد بن سنان بن يزيد التميمي الجزري، أبو فروة الرهاوي. قال أحمد بن حنبل: ضعيف. وقال أبو بكر بن أبي خيثمة، عن يحيى بن معين: ليس حديثه بشيء. [6] .

وراجع الحديث رقم (7)، فقد ذكرنا في تخرجيه ما يغني عنه في الصحيح.

(1) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (8/ 167)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (10/ 402)

(3) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (11/ 640)

(4) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية (18/ 503)

(5) المعجم الكبير للطبراني (8/ 158)

(6) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (32/ 155)

9 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : «آخِرُ سُورَةٍ أُنْزِلَتْ الْمَائِدَةُ وَالْفَتْحُ».

الحكم: موقوف – حسن لغيره

التصنيف: القرآن وفضائله

ملاحظات على الحكم: موقوف، حسن لغيره.

أحكام المحدثين: قال الترمذي :«هذا حديث حسن غريب». [1] . وصححه الحاكم وقال :«هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه». [2] . وحسنه ضياء الرحمن [3] .

لكن ضعفه الشيخ الألباني في [4] . وحسنه في [5] .

تخريج الحديث: رواه الترمذي «3063». [6] . والحاكم «3211». [7] . من طريق حيي بن عبد الله المعافري عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو قال: «آخر سورة أنزلت المائدة والفتح». ولفظ الحاكم :«آخر سورة نزلت سورة المائدة». ولم يذكر الفتح.

حيي هو ابن عبد الله بن شريح المعافري المصري صدوق يهم. [8] . لكن صح عن عائشة في آخر ما نزل، فعن جبير بن نفير، قال :«دخلت على عائشة، فقالت: هل تقرأ سورة المائدة؟. قال قلت: نعم. قالت: فإنها آخر سورة نزلت». [9] . وعن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال:

(1) جامع الترمذي (5/ 150 ت بشار)

(2) المستدرك على الصحيحين (2/ 340 ط العلمية)

(3) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (10/ 7)

(4) ضعيف سنن الترمذي (ص373)

(5) صحيح سنن الترمذي 235/3)

(6) جامع الترمذي (5/ 150 ت بشار)

(7) المستدرك على الصحيحين (2/ 340 ط العلمية)

(8) تقريب التهذيب (ص185)

(9) مسند أحمد (42/ 353 ط الرسالة)

قال لي ابن عباس :«تعلم. وقال هارون: تدري آخر سورة نزلت من القرآن نزلت جميعا؟. قلت: نعم، {إذا جاء نصر الله والفتح.قال: صدقت». [1] .

(1) صحيح مسلم (8/ 242 ط التركية)

10 - عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : **«آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ كَامِلَةً بَرَاءَةٌ، وَآخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ خَاتِمَةُ سُورَةِ النِّسَاءِ :{يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ}».**

الحكم: موقوف – صحيح

التصنيف: القرآن وفضائله

أحكام المحدثين: رواه البخاري «4364». [1] . ومسلم [2] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «18638». [3] . والبخاري «4364». [4] . وعند مسلم آخر آية أنزلت آية الكلالة، وآخر سورة أنزلت براءة». [5] .

(1) صحيح البخاري (5/ 167 ط السلطانية)

(2) صحيح مسلم (5/ 61 ط التركية)

(3) مسند أحمد (30/ 595 ط الرسالة)

(4) صحيح البخاري (5/ 167 ط السلطانية)

(5) صحيح مسلم (5/ 61 ط التركية)

11 - عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ قَالَ : **«لَمَّا كَانَ يَوْمُ صِفِّينَ وَاشْتَدَّتِ الْحَرْبُ دَعَا عَمَّارٌ بِشَرْبَةِ لَبَنٍ فَشَرِبَهَا، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِي: إِنَّ آخِرَ شَرْبَةٍ تَشْرَبُهَا مِنَ الدُّنْيَا شَرْبَةُ لَبَنٍ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: فضائل الصحابة

ملاحظات على الحكم: صحيح بطرقه.

أحكام المحدثين: صححه الحاكم «5668». [1] . ومحققو المسند «18880». [2] . وقال البوصيري :«رواته ثقات». [3] . وقواه السناري «1613». [4] . وصححه الألباني «3217». [5] . وحسنه ضياء الرحمن [6] .

لكن قال الهيثمي «رجال أحمد رجال الصحيح إلا أنه منقطع». [7] .

تخريج الحديث: رواه ابن أبي شيبة «37877». [8] . وأحمد «18880». [9] . وابن أبي عاصم

(1) المستدرك على الصحيحين (3/ 439 ط العلمية)

(2) مسند أحمد (31/ 172 ط الرسالة)

(3) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (7/ 295)

(4) مسند أبي يعلى – ت السناري (3/ 145)

(5) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (7/ 662)

(6) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (9/ 250)

(7) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (7/ 243)

(8) مصنف ابن أبي شيبة (7/ 552 ت الحوت)

(9) مسند أحمد (31/ 172 ط الرسالة)

«272». [1] . وأبو يعلى «1626». [2] . عن الثوري، عن حبيب بن أبى ثابت، عن أبي البختري، عن عمار..

أبو البختري كثير الحديث يرسل حديثه ويروي عن أصحاب رسول الله ﷺ، ولم يسمع من كبير أحد. [3] . لكنه توبع تابعه ميسرة كما عن أبي يعلى «1626». [4] .

وله طريق آخر عند الحاكم 5668 – أخبرنا أبو الوليد الفقيه، وأبو بكر بن قريش قالا: ثنا الحسن بن سفيان، ثنا حرملة بن يحيى، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن جده، سمعت عمار بن ياسر، بصفين في اليوم الذي قتل فيه، وهو ينادي: «أزلفت الجنة، وزوجت الحور العين، اليوم نلقى حبيبنا محمدا ﷺ عهد إلي أن آخر زادك من الدنيا ضيح من لبن». قال الحاكم : صحيح على شرطهما، ولم يخرجاه. [5] . وإسناده صحيح لولا حرملة، وهو حسن الحديث.

(1) الآحاد والمثاني لابن أبي عاصم (1/ 208)

(2) مسند أبي يعلى (3/ 196 ت حسين أسد)

(3) الطبقات الكبير (8/ 410 ط الخانجي)

(4) مسند أبي يعلى (3/ 196 ت حسين أسد)

(5) المستدرك على الصحيحين (3/ 439 ط العلمية)

12 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «آخِرُ قَرْيَةٍ مِنْ قُرَى الْإِسْلَامِ خَرَابًا الْمَدِينَةُ».

الحكم: مرفوع – منكر

التصنيف: الفتن وأشراط الساعة

أحكام المحدثين: ذكره ابن حبان في صحيحه «4938». [1] . وقال الترمذي :«هذا حديث حسن، غريب لا نعرفه إلا من حديث جنادة، عن هشام بن عروة». [2] .

لكن لم يعرفه البخاري وتعجب منه [3] . وقال ابن رجب :«منكر جدا مخالف للأحاديث». [4] . وضعفه الغماري [5] . والألباني «1300». [6] . وراجع الحديث: **(1207)**.

تخريج الحديث: رواه الترمذي «3919». [7] . وابن حبان «4938». [8] . عن أبي السائب سلم بن جنادة قال: أخبرنا أبي جنادة بن سلم، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي هريرة رفعه..

جنادة بن سلم ضعيف الحديث، وهذا الحديث مما أنكر عليه، قال الساجي :«حدث عن هشام بن عروة حديثا منكرا، عن أبيه، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: آخر بقايا

(1) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (6/ 91)

(2) جامع الترمذي (6/ 204 ت بشار)

(3) العلل الكبير للترمذي = ترتيب علل الترمذي الكبير (ص377)

(4) فضائل الشام (3/ 240)

(5) المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي (1/ 10)

(6) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (3/ 465)

(7) جامع الترمذي (6/ 204 ت بشار)

(8) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (6/ 91)

في الإسلام خراب المدينة». [1] . وقال الترمذي :«سألت محمدا -يعني البخاري- عن هذا الحديث فلم يعرفه، وجعل يتعجب من هذا الحديث ، وقال: كنت أرى أن جنادة بن سلم مقارب الحديث». [2] .

(1) إكمال تهذيب الكمال – ط العلمية (2/ 123)

(2) العلل الكبير للترمذي = ترتيب علل الترمذي الكبير (ص377)

13 - عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «آخِرُ مَا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَافْعَلْ مَا شِئْتَ».

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: الأخلاق والآداب

ملاحظات على الحكم: صحيح، وأصله عند البخاري.

أحكام المحدثين: ذكره ابن حبان في صحيحه «1278». [1] . وصححه محققو المسند «17090». [2] . وأصلحه أبو داود «4797». [3] .

لكن قال البزار :«اختلفوا فيه عن ربعي فقال منصور، عن ربعي، عن أبي مسعود وقال أبو مالك: عن ربعي عن حذيفة». [4] . وقال الدارقطني «يرويه منصور بن المعتمر، عن ربعي بن حراش، عن أبي مسعود. وقال إبراهيم بن سعد: عن الثوري، عن منصور، عن ربعي، عن حذيفة. والصحيح حديث منصور، عن ربعي، عن أبي مسعود». [5] .

تخريج الحديث: هذا اللفظ رواه ابن أبي شيبة «25348». [6] . وابن عساكر «6414». [7] . عن منصور، عن ربعي، عن أبي مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ : «آخر ما أدرك الناس من كلام

(1) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (2/ 257)

(2) مسند أحمد (28/ 318 ط الرسالة)

(3) سنن أبي داود (4/ 399 ط مع عون المعبود)

(4) مسند البزار = البحر الزخار (7/ 256)

(5) علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية (6/ 180)

(6) مصنف ابن أبي شيبة (5/ 213 ت الحوت)

(7) تاريخ دمشق لابن عساكر (53/ 119)

النبوة إذا لم تستح فافعل ما شئت».

وأصل الحديث عند البخاري :«إن مما أدرك الناس من كلام النبوة إذا لم تستحي فافعل ما شئت». [1] . ولا يرد عليه ما ذكره الدارقطني فليس ببعيد أن يكون ربعي سمعه من أبي مسعود ومن حذيفة جميعا. [2] .

(1) صحيح البخاري (4/ 177 ط السلطانية)

(2) فتح الباري بشرح البخاري – ط السلفية (6/ 523)

14 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «آخِرُ مَا تَكَلَّمَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ: حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ»

الحكم: مرفوع – ليس بحديث

التصنيف: الأذكار والأدعية

ملاحظات على الحكم: منكر، والصحيح أنه من كلام ابن عباس.

أحكام المحدثين: أعله أبو القاسم الحرفي«8». [1] والدارقطني «1893». [2] بالوقف. وحكم عليه الألباني بالوضع «788». [3] .

تخريج الحديث: رواه أبو القاسم الحرفي «8». [4] . والخطيب [5] . وابن عساكر [6] . وأبو نعيم [7] . عن سلام بن سلم: حدثنا إسرائيل، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعا.

سلام بن سلم، ويقال: ابن سليم، ويقال: ابن سليمان. والصواب ابن سلم، التميمي السعدي، أبو سليمان، ويقال: أبو أيوب، المدائني. عن أحمد بن حنبل: روى أحاديث منكرة. [8] . وقال النسائي: متروك. وقال في موضع آخر: ليس بثقة ولا يكتب حديثه. وقال

(1) فوائد أبي القاسم الحرفي رواية الثقفي (ص148)

(2) علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية (10/ 98)

(3) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (2/ 204)

(4) فوائد أبي القاسم الحرفي رواية الثقفي (ص148)

(5) تاريخ بغداد ت بشار (10/ 171)

(6) تاريخ دمشق لابن عساكر (6/ 190)

(7) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء – ط السعادة (1/ 19)

(8) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (12/ 277)

أبو القاسم البغوي: ضعيف الحديث جدا.

والصحيح وقف الحديث على ابن عباس، قال الدارقطني «يرويه أبو حصين، واختلف عنه؛ فرواه سلام بن سليمان، عن إسرائيل، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. وخالفه أبو بكر بن عياش رواه، عن أبي حصين، عن أبي الضحى، عن ابن عباس، وهو الصحيح.

وقال أبو حاتم الرازي: عن أبي غسان، عن إسرائيل، عن أبي حصين، عن أبي الضحى، عن ابن عباس. ورواه أبو جعفر الرازي، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة بلفظ آخر وهو، قال رسول الله ﷺ: لما ألقي إبراهيم في النار، قال: اللهم إنك في السماء واحد، وأنا في الأرض واحد أعبدك.

والصحيح حديث أبي الضحى، عن ابن عباس. [1] . وقال أبو القاسم الحرفي :«والمحفوظ ما رواه الناس عن إسرائيل وأبي بكر بن عياش، عن أبي حصين، عن أبي الضحى، عن ابن عباس». [2] . وهو عند البخاري عن ابن عباس قال :«كان آخر قول إبراهيم حين ألقي في النار: حسبي الله ونعم الوكيل». [3] . ومن العلماء من قال أن له حكم الرفع كما ذكر المناوي. [4] . وليس كذلك.

(1) علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية (10/ 98)

(2) فوائد أبي القاسم الحرفي رواية الثقفي (ص148)

(3) صحيح البخاري (6/ 38 ط السلطانية)

(4) التيسير بشرح الجامع الصغير (1/ 8)

15 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : **«إِنَّ آخِرَ مَنْ يُحْشَرُ رَاعِيَانِ مِنْ مُزَيْنَةَ، يُرِيدَانِ الْمَدِينَةَ، يَنْعِقَانِ بِغَنَمِهِمَا، فَيَجِدَانِهَا وُحُوشًا حَتَّى إِذَا بَلَغَا ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ خَرَّا عَلَى وُجُوهِهِمَا».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: القيامة والبعث

ملاحظات على الحكم: صحيح وأصله متفق عليه.

أحكام المحدثين: صححه الحاكم «8690». وقال:«هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه». [1] . وأصله عند البخاري «1874». [2] . ومسلم «1389». [3] .

تخريج الحديث: رواه الحاكم «8945». [4] . وأصله عند البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يتركون المدينة على خير ما كانت، لا يغشاها إلا العواف يريد عوافي السباع والطير وآخر من يحشر راعيان من مزينة، يريدان المدينة، ينعقان بغنمهما فيجدانها وحشا، حتى إذا بلغا ثنية الوداع، خرا على وجوههما.». [5] . وهو عند مسلم «1389». [6] . وقد وهم الحاكم في قوله «ولم يخرجاه». [7] .

(1) المستدرك على الصحيحين (4/ 609)

(2) صحيح البخاري (3/ 21 ط السلطانية)

(3) صحيح مسلم (4/ 123 ط التركية)

(4) المستدرك على الصحيحين (9/ 599 ط المنهاج القويم)

(5) صحيح البخاري (3/ 21 ط السلطانية)

(6) صحيح مسلم (4/ 123 ط التركية)

(7) المستدرك على الصحيحين (4/ 609 ط العلمية)

16 - عَنْ قَيْسٍ قَالَ: أُخْبِرْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : **«إِنَّ آخِرَ مَنْ يُحْشَرُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ رَجُلَانِ مِنْ قُرَيْشٍ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: القيامة والبعث

ملاحظات على الحكم: ضعيف. وصح من قول قيس وحذيفة بن أسيد.

أحكام المحدثين: قال الشثري:«مرسل».«38598». [1] .

تخريج الحديث: رواه ابن أبي شيبة عن قيس، قال: أخبرت أن رسول الله ﷺ قال: «إن آخر من يحشر من هذه الأمة رجلان من قريش». [2] . وهذا خبر مرسل فقيس لم يدرك النبي ﷺ.

وصح عن حذيفة بن أسيد موقفا عليه :«آخر من يحشر من هذه الأمة رجلان من قريش». [3] .

وقد سبق في الحديث رقم: **(15)** ذكر حديث البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول :«يتركون المدينة على خير ما كانت، لا يغشاها إلا العواف يريد عوافي السباع والطير وآخر من يحشر راعيان من مزينة، يريدان المدينة، ينعقان بغنمهما فيجدانها وحشا، حتى إذا بلغا ثنية الوداع، خرا على وجوههما». [4] .

(1) مصنف ابن أبي شيبة (20/ 149 ت الشثري)

(2) مصنف ابن أبي شيبة (7/ 257 ت الحوت)

(3) مصنف ابن أبي شيبة (7/ 257 ت الحوت)

(4) صحيح البخاري (3/ 21 ط السلطانية)

17 - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «إِنَّ آخِرَ رَجُلَيْنِ يَخْرُجَانِ مِنَ النَّارِ يَقُولُ اللَّهُ لِأَحَدِهِمَا: يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَعْدَدْتَ لِهَذَا الْيَوْمِ؟ هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا قَطُّ؟. هَلْ رَجَوْتَنِي؟. فَيَقُولُ: لَا أَيْ رَبِّ، فَيُؤْمَرُ بِهِ إِلَى النَّارِ، فَهُوَ أَشَدُّ أَهْلِ النَّارِ حَسْرَةً، وَيَقُولُ لِلْآخَرِ: يَا ابْنَ آدَمَ، مَاذَا أَعْدَدْتَ لِهَذَا الْيَوْمِ؟. هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا قَطُّ؟. أَوَرَجَوْتَنِي؟. فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ. إِلَّا أَنِّي كُنْتُ أَرْجُوكَ. قَالَ: فَيُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ، فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ، أَقِرَّنِي تَحْتَ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، فَأَسْتَظِلَّ بِظِلِّهَا، وَآكُلَ مِنْ ثَمَرِهَا، وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا، وَيُعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا، فَيُقِرُّهُ تَحْتَهَا، ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَى، وَأَغْدَقُ مَاءً، فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ، أَقِرَّنِي تَحْتَهَا، لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، فَأَسْتَظِلَّ بِظِلِّهَا، وَآكُلَ مِنْ ثَمَرِهَا، وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا. فَيَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ، أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا؟. فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ، هَذِهِ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، وَيُعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا، فَيُقِرُّهُ تَحْتَهَا، ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ، عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَتَيْنِ، وَأَغْدَقُ مَاءً. فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ هَذِهِ أَقِرَّنِي تَحْتَهَا، فَيُدْنِيهِ مِنْهَا، وَيُعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا، فَيَسْمَعُ أَصْوَاتَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَلَا يَتَمَالَكُ. فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ الْجَنَّةَ، أَيْ رَبِّ أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: سَلْ وَتَمَنَّهْ، فَيَسْأَلُهُ وَيَتَمَنَّى مِقْدَارَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا، وَيُلَقِّنُهُ اللَّهُ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ، فَيَسْأَلُ وَيَتَمَنَّى، فَإِذَا فَرَغَ قَالَ: لَكَ مَا سَأَلْتَ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: وَمِثْلُهُ مَعَهُ. وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَعَشَرَةُ أَمْثَالِهِ

مَعَهُ . قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: حَدِّثْ بِمَا سَمِعْتَ، وَأُحَدِّثْ بِمَا سَمِعْتُ».

الحكم: قدسي – ضعيف

التصنيفات: الأخلاق والآداب، الحج والعمرة

ملاحظات على الحكم: إسناده ضعيف، وقد صح ما يشهد لبعض ألفاظه.

أحكام المحدثين: قال الهيثمي :«رواه أحمد، والبزار، وزاد: هل خفتني؟. ورجاله رجال الصحيح غير علي بن زيد، وهو حسن الحديث». [1] . وضعفه الألباني «2182». [2] . ومحققو المسند «11667». [3] . والعدوي «989». [4] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «11667». [5] . وعبد بن حميد «989-». [6] . والبزار «7849». [7] . وابن خزيمة [8] . من طريق علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة.

علي بن زيد وهو ابن جدعان ضعيف الحديث.

لكن صح عن البخاري ما يشهد لبعض ألفاظه، ففي الحديث :«ويبقى رجل مقبل بوجهه

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (10/ 384)

(2) ضعيف الترغيب والترهيب (2/ 468)

(3) مسند أحمد (18/ 206 ط الرسالة)

(4) المنتخب من مسند عبد بن حميد ت مصطفى العدوي (2/ 122)

(5) مسند أحمد (18/ 206 ط الرسالة)

(6) المنتخب من مسند عبد بن حميد ت مصطفى العدوي (2/ 122)

(7) مسند البزار = البحر الزخار (14/ 261)

(8) التوحيد لابن خزيمة (2/ 759)

على النار، هو آخر أهل النار دخولا الجنة، فيقول: أي رب اصرف وجهي عن النار، فإنه قد قشبني ريحها، وأحرقني ذكاؤها، فيدعو الله بما شاء أن يدعوه، ثم يقول الله: هل عسيت إن أعطيت ذلك أن تسألني غيره، فيقول: لا وعزتك لا أسألك غيره، ويعطي ربه من عهود ومواثيق ما شاء، فيصرف الله وجهه عن النار، فإذا أقبل على الجنة ورآها سكت ما شاء الله أن يسكت، ثم يقول: أي رب قدمني إلى باب الجنة، فيقول الله له: ألست قد أعطيت عهودك ومواثيقك أن لا تسألني غير الذي أعطيت أبدا، ويلك يا ابن آدم ما أغدرك، فيقول: أي رب، ويدعو الله حتى يقول: هل عسيت إن أعطيت ذلك أن تسأل غيره، فيقول: لا وعزتك لا أسألك غيره، ويعطي ما شاء من عهود ومواثيق، فيقدمه إلى باب الجنة، فإذا قام إلى باب الجنة انفهقت له الجنة، فرأى ما فيها من الحبرة والسرور، فيسكت ما شاء الله أن يسكت، ثم يقول: أي رب أدخلني الجنة فيقول الله ألست قد أعطيت عهودك ومواثيقك أن لا تسأل غير ما أعطيت، فيقول: ويلك يا ابن آدم ما أغدرك، فيقول: أي رب لا أكونن أشقى خلقك، فلا يزال يدعو حتى يضحك الله منه، فإذا ضحك منه قال له: ادخل الجنة، فإذا دخلها قال الله له: تمنه، فسأل ربه وتمنى، حتى إن الله ليذكره، يقول: كذا وكذا، حتى انقطعت به الأماني، قال الله: ذلك لك ومثله معه. قال عطاء بن يزيد: وأبو سعيد الخدري مع أبي هريرة، لا يرد عليه من حديثه شيئا، حتى إذا حدث أبو هريرة أن الله تبارك وتعالى قال: ذلك لك ومثله معه. قال أبو سعيد الخدري: وعشرة أمثاله معه. يا أبا هريرة، قال أبو هريرة: ما حفظت إلا قوله: ذلك لك ومثله معه. قال أبو سعيد الخدري: أشهد أني حفظت من رسول الله ﷺ قوله: ذلك لك وعشرة أمثاله. قال أبو هريرة: فذلك الرجل آخر أهل الجنة

دخولا الجنة».[1] .

(1) صحيح البخاري (9/ 128 ط السلطانية)

18 - عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «آخِرُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ مِنْ جُهَيْنَةَ، فَيَقُولُ أَهْلُ الْجَنَّةِ: عِنْدَ جُهَيْنَةَ الْخَبَرُ الْيَقِينُ، سَلُوهُ هَلْ بَقِيَ مِنَ الْخَلَائِقِ أَحَدٌ».

الحكم: مرفوع – مكذوب

التصنيف: الجنة والنار

أحكام المحدثين: قال الدارقطني :«هذا الحديث باطل وجامع ضعيف وكذا عبد الملك بن الحكم». [1] . وقال ابن كثير :«وهذا الحديث لا تصح نسبته إلى الإمام مالك ; لجهالة رواته عنه، ولو كان محفوظا من حديثه لكان في كتبه المشهورة عنه، كالموطأ وغيره مما رواه عنه الثقات». [2] . وذكره السيوطي في «783». [3] . وقال السمهودي :«ليس بحديث». [4] . وقال الزرقاني أنه باطل. [5] . وحكم عليه الألباني بالوضع «377». [6] .

تخريج الحديث: رواه ابن المظفر «176». [7] . والدارقطني في غرائب مالك كما ذكر ابن حجر. [8] . من طريق جامع بن سوادة، نا أحمد بن الحسين، نا عبد الملك بن الحكم، عن مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ..

(1) لسان الميزان ت أبي غدة (2/ 416)

(2) البداية والنهاية (20/ 250 ت التركي)

(3) الزيادات على الموضوعات (2/ 652)

(4) الغماز على اللماز ص (171)

(5) مختصر المقاصد الحسنة (الرابعة ط المكتب الإسلام ص 159)

(6) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (1/ 556)

(7) غرائب مالك بن أنس لابن المظفر (ص241)

(8) لسان الميزان ت أبي غدة (2/ 415)

جامع بن سودة، قال الذهبي : عن آدم بن أبي إياس بخبر باطل في الجمع بين الزوجين، كأنه آفته. [1] . وقال ابن حجر:«وقع في غرائب مالك، للدارقطني من طريق عبد الملك بن الحكم وهو واه». [2] .

(1) ميزان الاعتدال (1/ 387)

(2) فتح الباري بشرح البخاري – ط السلفية (11/ 459)

19 - عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «آخِرُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ، فَهُوَ يَمْشِي مَرَّةً، وَيَكْبُو مَرَّةً، وَتَسْفَعُهُ النَّارُ مَرَّةً، فَإِذَا مَا جَاوَزَهَا الْتَفَتَ إِلَيْهَا، فَقَالَ: تَبَارَكَ الَّذِي نَجَّانِي مِنْكِ، لَقَدْ أَعْطَانِي اللَّهُ شَيْئًا مَا أَعْطَاهُ أَحَدًا مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، فَتُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ، أَدْنِنِي مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، فَلَأَسْتَظِلَّ بِظِلِّهَا وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا!. فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا ابْنَ آدَمَ، لَعَلِّي إِنْ أَعْطَيْتُكَهَا سَأَلْتَنِي غَيْرَهَا، فَيَقُولُ: لَا، يَا رَبِّ، وَيُعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا، وَرَبُّهُ يَعْذِرُهُ لِأَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبْرَ لَهُ عَلَيْهِ، فَيُدْنِيهِ مِنْهَا فَيَسْتَظِلُّ بِظِلِّهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا، ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَى، فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ، أَدْنِنِي مِنْ هَذِهِ لِأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا وَأَسْتَظِلَّ بِظِلِّهَا، لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، فَيَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ، أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا؟. فَيَقُولُ: لَعَلِّي إِنْ أَدْنَيْتُكَ مِنْهَا تَسْأَلُنِي غَيْرَهَا؟. فَيُعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا، وَرَبُّهُ يَعْذِرُهُ لِأَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبْرَ لَهُ عَلَيْهِ، فَيُدْنِيهِ مِنْهَا فَيَسْتَظِلُّ بِظِلِّهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا، ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَيَيْنِ، فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ، أَدْنِنِي مِنْ هَذِهِ لِأَسْتَظِلَّ بِظِلِّهَا وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا، لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، فَيَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ، أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا؟. قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ، هَذِهِ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، وَرَبُّهُ يَعْذِرُهُ لِأَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبْرَ لَهُ عَلَيْهَا، فَيُدْنِيهِ مِنْهَا، فَإِذَا أَدْنَاهُ مِنْهَا فَيَسْمَعُ أَصْوَاتَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ، أَدْخِلْنِيهَا، فَيَقُولُ: يَا

ابْنَ آدَمَ، مَا يَصْرِينِي مِنْكَ؟. أَيُرْضِيكَ أَنْ أُعْطِيَكَ الدُّنْيَا وَمِثْلَهَا مَعَهَا؟. قَالَ: يَا رَبِّ، أَتَسْتَهْزِئُ مِنِّي وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟. فَضَحِكَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ: أَلَا تَسْأَلُونِي مِمَّ أَضْحَكُ؟. فَقَالُوا: مِمَّ تَضْحَكُ؟. قَالَ: هَكَذَا ضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: مِمَّ تَضْحَكُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟. قَالَ: مِنْ ضَحِكِ رَبِّ الْعَالَمِينَ حِينَ قَالَ: أَتَسْتَهْزِئُ مِنِّي وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟. فَيَقُولُ: إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ مِنْكَ، وَلَكِنِّي عَلَى مَا أَشَاءُ قَادِرٌ».

الحكم: قدسي – صحيح

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الجنة والنار

أحكام المحدثين: احتج به مسلم «187». [1] . وصححه محققو المسند «3899». [2] . وحسين أسد «4980». [3] . والسناري «4985». [4] . والألباني «2601». [5] . وضياء الرحمن الأعظمي [6] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «3899». [7] . ومسلم «187». [8] . وأبو يعلى «4980». [9] .

(1) صحيح مسلم (1/ 119 ط التركية)

(2) مسند أحمد (7/ 14 ط الرسالة)

(3) مسند أبي يعلى (8/ 394 ت حسين أسد)

(4) مسند أبي يعلى – ت السناري (7/ 154)

(5) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (6/ 193)

(6) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (12/ 549)

(7) مسند أحمد (7/ 14 ط الرسالة)

(8) صحيح مسلم (1/ 119 ط التركية)

(9) مسند أبي يعلى (8/ 394 ت حسين أسد)

20 - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «آدَمُ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا تُعْرَضُ عَلَيْهِ أَعْمَالُ ذُرِّيَّتِهِ، وَيُوسُفُ فِي السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ، وَابْنَا الْخَالَةِ: يَحْيَى وَعِيسَى فِي السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ، وَإِدْرِيسُ فِي السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ، وَهَارُونُ فِي السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ، وَمُوسَى فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، وَإِبْرَاهِيمُ فِي السَّمَاءِ السَّابِعَةِ».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: العقيدة

أحكام المحدثين: ضعفه المناوي [1] . والألباني «485». [2] . وحكم عليه الغماري بالنكارة [3] .

تخريج الحديث: عزاه السيوطي إلى ابن مردويه. [4] . وهو عند البيهقي مطولا من طريق أبي هارون العبدي، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم... [5] .

عمارة بن جوين أبو هارون العبدي البصري، تركه يحيى القطان. [6] . وقال يحيى ابن معين :«كانت عنده صحيفة يقول: هذه صحيفة الوصي، وكان عنده لا يصدق في حديثه». [7] .

وقد صح عن البخاري عن مالك بن صعصعة :«أن نبي الله ﷺ حدثهم عن ليلة أسري ثم

(1) فيض القدير (1/ 49)

(2) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (3/ 676)

(3) المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي (1/ 30)

(4) الجامع الصغير وزيادته (ص1020)

(5) دلائل النبوة للبيهقي (2/ 390)

(6) التاريخ الكبير للبخاري (6/ 499 ت المعلمي اليماني)

(7) الضعفاء الكبير للعقيلي (3/ 313)

صعد حتى أتى السماء الثانية فاستفتح قيل: من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد أرسل إليه قال نعم فلما خلصت فإذا يحيى وعيسى وهما ابنا خالة قال هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما فسلمت فردا ثم قالا مرحبا بالأخ الصالح والنبي الصالح». [1] . وهو عند مسلم«164». [2] . وذكر المناوي أنه قطعة من حديث الإسراء الذي خرجه الشيخان عن أنس لكن فيه خلف في الترتيب. [3] . قال ابن حجر :«وقد توافقت هذه الرواية مع رواية ثابت، عن أنس عند مسلم أن في الأولى آدم وفي الثانية يحيى وعيسى، وفي الثالثة يوسف، وفي الرابعة إدريس، وفي الخامسة هارون، وفي السادسة موسى، وفي السابعة إبراهيم. وخالف ذلك الزهري في روايته عن أنس، عن أبي ذر أنه لم يثبت أسماءهم وقال فيه: وإبراهيم في السماء السادسة ووقع في رواية شريك، عن أنس أن إدريس في الثالثة، وهارون في الرابعة، وآخر في الخامسة، وسياقه يدل على أنه لم يضبط منازلهم أيضا كما صرح به الزهري، ورواية من ضبط أولى ولا سيما مع اتفاق قتادة، وثابت وقد وافقهما يزيد بن أبي مالك، عن أنس، إلا أنه خالف في إدريس وهارون فقال: هارون في الرابعة، وإدريس في الخامسة. ووافقهم أبو سعيد إلا أن في روايته يوسف في الثانية، وعيسى ويحيى في الثالثة، والأول أثبت». [4] .

(1) صحيح البخاري (4/ 162 ط السلطانية)

(2) صحيح مسلم (1/ 103 ط التركية)

(3) فيض القدير (1/ 49)

(4) فتح الباري لابن حجر (7/ 210 ط السلفية)

21 - عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ : «**قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ آدَمَ، أَنَبِيٌّ كَانَ؟. قَالَ: نَعَمْ، كَانَ نَبِيًّا رَسُولًا، كَلَّمَهُ اللَّهُ قُبُلًا، قَالَ لَهُ: {يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ} [الْبَقَرَةِ: 35]**».

الحكم: مرفوع – صحيح لغيره

التصنيف: العقيدة

أحكام المحدثين: قال ابن تيمية :«معروف». [1] . قال الهيثمي :«رواه الطبراني في الأوسط، وأحمد بنحوه في حديث طويل، وفيه المسعودي وقد اختلط». [2] . وقال ابن القيسراني :«سلمة ضعيف». [3] . وضعفه محققو المسند «21546». [4] .

تخريج الحديث: رواه الطبراني «4259 – حدثنا العباس بن حمدان قال: نا محمد بن عيسى الدامغاني قال: نا سلمة بن الفضل، عن ميكال، عن ليث، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذر..». [5] .

سلمة بن الفضل أبو عبد الله الأبرش الرازي الأنصاري، سمع محمد بن إسحاق، روى عنه عبد الله بن محمد الجعفي، عنده مناكير. [6] .

ورواه الإمام أحمد مطولا «21546». [7] . :«حدثنا وكيع، حدثنا المسعودي، أنبأني أبو عمر

(1) مجموع الفتاوى (12/ 57)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (8/ 198)

(3) ذخيرة الحفاظ (3/ 1692)

(4) مسند أحمد (35/ 431 ط الرسالة)

(5) المعجم الأوسط للطبراني (4/ 300)

(6) التاريخ الكبير للبخاري (4/ 84 ت المعلمي اليماني)

(7) مسند أحمد (35/ 431 ط الرسالة)

الدمشقي، عن عبيد بن الخشخاش، عن أبي ذر..». [1] . والمسعود مختلط الحديث.

لكن صح عن أبي أمامة، أن رجلا قال :«يا رسول الله أنبي كان آدم؟. قال: نعم، مكلم، قال: فكم كان بينه وبين نوح؟. قال: عشرة قرون». [2] .

(1) مسند أحمد (35/ 431 ط الرسالة)

(2) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (14/ 69)

22 - عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «لَا فَقْرَ أَشَدُّ مِنَ الْجَهْلِ، وَلَا مَالَ أَعْوَدُ مِنَ الْعَقْلِ، وَلَا وَحْدَةَ أَوْحَشُ مِنَ الْعُجْبِ، وَلَا اسْتِظْهَارَ أَوْفَقُ مِنَ الْمُشَاوَرَةِ، وَلَا عَقْلَ كَالتَّدْبِيرِ، وَلَا حَسَبَ كَحُسْنِ الْخُلُقِ، وَلَا وَرَعَ كَالْكَفِّ، وَلَا عِبَادَةَ كَالتَّفَكُّرِ، وَلَا إِيمَانَ كَالْحَيَاءِ وَالصَّبْرِ، وَآفَةُ الْحَدِيثِ الْكَذِبُ، وَآفَةُ الْعِلْمِ النِّسْيَانُ، وَآفَةُ الْحِلْمِ السَّفَهُ، وَآفَةُ الْعِبَادَةِ الْفَتْرَةُ، وَآفَةُ الظَّرْفِ الصَّلَفُ، وَآفَةُ الشَّجَاعَةِ الْبَغْيُ، وَآفَةُ السَّمَاحَةِ الْمَنُّ، وَآفَةُ الْجَمَالِ الْخُيَلَاءُ، وَآفَةُ الْحَسَبِ الْفَخْرُ. يَا بُنَيَّ، لَا تَسْتَخِفَّنَّ بِرَجُلٍ تَرَاهُ أَبَدًا، فَإِنْ كَانَ خَيْرًا مِنْكَ فَاحْسَبْ أَنَّهُ أَبُوكَ، وَإِنْ كَانَ مِثْلَكَ فَهُوَ أَخُوكَ، وَإِنْ كَانَ أَصْغَرَ مِنْكَ فَاحْسَبْ أَنَّهُ ابْنُكَ».

الحكم: مرفوع – مكذوب

التصنيف: الأخلاق والآداب

أحكام المحدثين: أشار الذهبي إلى وضعه [1] . وقال العراقي :«رواه القضاعي في مسند الشهاب من حديث علي بسند ضعيف». [2] . وضعفه الفتني [3] . وحكم عليه الألباني بالوضع «1302». [4] .

(1) ميزان الاعتدال (1/ 502)

(2) تخريج أحاديث الإحياء = المغني عن حمل الأسفار (ص1262)

(3) تذكرة الموضوعات للفتني (ص172)

(4) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (3/ 467)

تخريج الحديث: رواه الطبراني «2688». [1] .والشهاب «74». [2] . من طريق الحارث وهو ابن عبد الله الأعور الهمداني الخارفي أبو زهير الكوفي. متهم بالكذب. [3] .

ورواه أبو بكر «17». [4] . وفيه حماد بن عمرو النصيبي، كنيته أبو إسماعيل يضع الحديث وضعا على الثقات روى عنه بن كاسب لا تحل كتابة حديثه إلا على جهة التعجب. [5] .

ورواه الديلمي من طريق : ابن لال، أخبرنا أحمد بن الحسن بن ماجه، حدثنا محمد بن يحيى بن منده، حدثنا محمد بن بكير الحضرمي، حدثنا الحسين بن عبد الحميد الكوفي، عن أبيه، عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي قال: قال رسول الله ﷺ. [6] .

الحسن بن عبد الحميد الكوفي، لا يدري من هو. [7] .

(1) المعجم الكبير للطبراني (3/ 68)

(2) مسند الشهاب القضاعي (1/ 78)

(3) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (5/ 244)

(4) فوائد أبي بكر الأبهري (ص35)

(5) المجروحين لابن حبان ت زايد (1/ 252)

(6) زهر الفردوس (1/ 454)

(7) ميزان الاعتدال (1/ 502)

23 - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «آفَةُ الدِّينِ ثَلَاثَةٌ: فَقِيهٌ فَاجِرٌ، وَإِمَامٌ جَائِرٌ، وَمُجْتَهِدٌ جَاهِلٌ».

الحكم: مرفوع – مكذوب

التصنيفات: الأخلاق والآداب، العلم

أحكام المحدثين: ضعفه المناوي [1] . ونقل عن السيوطي قوله :«سنده واه اه». [2] وحكم عليه بالوضع الغماري [3] . والألباني «819». [4] .

تخريج الحديث: رواه أبو نعيم [5] ومن طريقه الديلمي «174». [6] . عن نهشل بن سعيد الترمذي يحدث، عن الضحاك، عن ابن عباس مرفوعا.

نهشل بن سعيد،أحاديثه مناكير وهو نيسابوري. قال إسحاق بن إبراهيم: كان نهشل كذابا. [7] . والضحاك لم يلق ابن عباس. [8] .

(1) التنوير شرح الجامع الصغير (1/ 202)

(2) فيض القدير (1/ 52)

(3) المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي (1/ 35)

(4) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (2/ 223)

(5) تاريخ أصبهان = أخبار أصبهان (2/ 302)

(6) زهر الفردوس (1/ 451)

(7) التاريخ الكبير للبخاري (8/ 115 ت المعلمي اليماني)

(8) التنوير شرح الجامع الصغير (1/ 202)

24 - عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«آفَةُ الظَّرْفِ الصَّلَفُ وَآفَةُ الشَّجَاعَةِ الْبَغْيُ وَآفَةُ السَّمَاحَةِ الْمَنُّ وَآفَةُ الْجَمَالِ الْخُيَلَاءُ وَآفَةُ الْعِبَادَةِ الْفَتْرَةُ وَآفَةُ الْحَدِيثِ الْكَذِبُ وَآفَةُ الْعِلْمِ النِّسْيَانُ وَآفَةُ الْحِلْمِ السَّفَهُ وَآفَةُ الْحَسَبِ الْفَخْرُ وَآفَةُ الْجُودِ السَّرَفُ وَآفَةُ الدِّينِ الْهَوَى».**

الحكم: مرفوع – مكذوب

التصنيف: الأخلاق والآداب

أحكام المحدثين: هو كالحديث رقم **(23)**. وضعف هذا الطريق البيهقي[1]. وقال الهيثمي :«رواه الطبراني، وفيه أبو رجاء الحنطي، واسمه محمد بن عبد الله، وهو كذاب». [2].

تخريج الحديث: رواه البيهقي 4647 – أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن الجراح العدل، نا محمد بن المنذر بن سعيد، نا أحمد بن يحيى الصوفي، نا عثمان بن سعيد الأحولي، نا محمد بن عبد الله الحبطي من أهل تستر، نا شعبة بن الحجاج، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي، أنه قال للحسن ابنه: يا بني سمعت رسول الله ﷺ يقول :«العقل أعوز من المال ولا فقر أشد من الجهل ولا وحدة أشد من العجب ولا مظاهرة أوثق من المشاورة ولا عقل كالتدبير ولا حسب كحسن الخلق ولاورع كالكف ولا عبادة كالتفكر وآفة الحديث الكذب وآفة العلم النسيان وآفة الظرف الصلف وآفة الجمال البغي وآفة الشجاعة الفخر، يا بني لا تستخفن برجل تراه أبدا، فإن كان أكبر منك فاحسب

(1) شعب الإيمان (4/ 158 ت زغلول)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (10/ 283)

أنه أبوك وإن كان مثلك فاحسب أنه أخوك وإن كان أصغر منك فاحسب أنه ابنك» [1] .

قال البيهقي :«تفرد به هذا الحبطي عن شعبة وليس بالقوي». [2] . وقال الهيثمي :«رواه الطبراني، وفيه أبو رجاء الحنطي، واسمه محمد بن عبد الله، وهو كذاب». [3] .

(1) شعب الإيمان (4/ 157 ت زغلول)

(2) شعب الإيمان (4/ 158 ت زغلول)

(3) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (10/ 283)

25 - عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«آفَةُ الْعِلْمِ النِّسْيَانُ، وَإِضَاعَتُهُ أَنْ تُحَدِّثَ بِهِ غَيْرَ أَهْلِهِ».**

الحكم: مرفوع – ليس بحديث

التصنيف: العلم

ملاحظات على الحكم: ضعيف. صح من كلام عبد الله.

أحكام المحدثين: قال السخاوي :«عن الأعمش رفعه معضلا أو مرسلا». [1] . وضعفه الألباني «1303». [2] . وقال حسين أسد :«إسناده معضل». [3] .

تخريج الحديث: رُوي الحديث مرفوعا وموقوفا، أما المرفوع فرواه ابن أبي شيبة«26139». [4] . والدارمي «648». [5] . وأبو سعيد الأشج «174». [6] . وابن عبد البر «690». [7] . عن الأعمش عن النبي ﷺ، والأعمش لم يدرك النبي ﷺ.

والموقوف رواه ابن أبي شيبة «حدثنا وكيع، عن أبي العميس، عن القاسم، قال: قال عبد الله: آفة العلم النسيان». [8] . وهو ثابت عنه.

(1) المقاصد الحسنة (ص39)

(2) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (3/ 468)

(3) مسند الدارمي – ت حسين أسد (1/ 488)

(4) مصنف ابن أبي شيبة (5/ 286 ت الحوت)

(5) مسند الدارمي – ت حسين أسد (1/ 488)

(6) حديث أبي سعيد الأشج (ص293)

(7) جامع بيان العلم وفضله (1/ 444)

(8) مصنف ابن أبي شيبة (5/ 286 ت الحوت)

26 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : «آفَةُ الْكَذِبِ النِّسْيَانُ».

الحكم: موقوف – ضعيف

التصنيف: الأخلاق والآداب

أحكام المحدثين: قال العجلوني :«قال في التمييز أورده جمع من الحفاظ في مصنفاتهم بسند فيه ضعف وانقطاع وقال في الأصل رواه القضاعي والديلمي عن علي مرفوعا بلفظ آفة الحديث الكذب وآفة العلم النسيان، وسنده ضعيف، لكنه صحيح المعنى». [1] . قال الزرقاني :«ضعيف ومعناه صحيح».[2] .

تخريج الحديث: رواه الدارمي «646». [3] . والبيهقي «449». [4] . عن جعفر بن عون، أنبأنا أبو عميس، عن القاسم، قال: قال عبد الله رضي الله عنه، «آفة الحديث النسيان». هكذا موقوفا على عبد الله بن مسعود. وقد سبق تخريجه في الحديثين رقم: **(24)** والحديث **(25)**.

(1) كشف الخفاء ط القدسي (1/ 17)

(2) مختصر المقاصد (ص 49)

(3) مسند الدارمي – ت حسين أسد (1/ 487)

(4) المدخل إلى السنن الكبرى – البيهقي – ت الأعظمي (ص299)

27 - عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «آكِلُ الرِّبَا، وَمُوكِلُهُ، وَكَاتِبُهُ، وَشَاهِدُهُ إِذَا عَلِمُوا بِهِ، وَالْوَاشِمَةُ وَالْمُسْتَوْشِمَةُ، وَلَاوِي الصَّدَقَةِ، وَالْمُتَعَدِّي فِيهَا، وَمُدْمِنُ الْخَمْرِ، وَالْمُرْتَدُّ أَعْرَابِيًّا بَعْدَ هِجْرَتِهِ، مَلْعُونُونَ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: البيوع والمعاملات، اللباس والزينة

ملاحظات على الحكم: ضعيف بهذا السياق.

أحكام المحدثين: أورده ابن خزيمة في «2250». [1] . وابن حبان «2893». [2] . وقال الحاكم :«هذا حديث صحيح على شرط مسلم». [3] . وقال الهيثمي :«في الصحيح، وغيره بعضه.رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني في الكبير، وفيه الحارث الأعور، وهو ضعيف، وقد وثق». [4] .وصححه أحمد شاكر «3881». [5] . وحسنه محققو المسند «3881». [6] . والألباني «4721». [7] . وحسنه ضياء الرحمن. [8] . وقال الأعظمي «إسناده حسن لغيره». [9] .

(1) صحيح ابن خزيمة (4/ 8)

(2) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (3/ 531)

(3) المستدرك على الصحيحين (2/ 395 ط المنهاج القويم)

(4) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (4/ 118)

(5) مسند أحمد (4/ 69 ت أحمد شاكر)

(6) مسند أحمد (6/ 425 ط الرسالة)

(7) صحيح سنن النسائي (3/ 1046)

(8) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (4/ 366)

(9) صحيح ابن خزيمة (4/ 8)

لكن قال السناري :«ضعيف بهذا التمام». [1] . وقال حسين أسد :«إسناده ضعيف». [2] .

تخريج الحديث: رواه عبد الرزاق «5245]». [3] . وابن أبي شيبة «21998». [4] . والإمام أحمد «3881». [5] .والنسائي «5102». [6] . من طرق عن الأعمش عن عبد الله بن مرة الكوفي، عن الحارث بن عبد الله الأعور، عن ابن مسعود به..

وفي إسناده الحارث متهم بالكذب. [7] . ورواه الحاكم :«أخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني عمرو بن محمد الناقد، ثنا يحيى بن عيسى الرملي، عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق قال: قال عبد الله». [8] . ويحيى بن عيسى الرملي مختلف فيه. [9] . وقد بين الدارقطني الاختلاف فيه ورجع قول أبي معاوية، ووكيع، ومن تابعهم، عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن الحارث، عن عبد الله». [10].

لكن صح عن عبد الله قال :«لعن رسول الله ﷺ الواشمة والموتشمة، والواصلة والموصولة، وآكل الربا وموكله، والمحلل والمحلل له». [11].

أما قوله **(ولاوي الصدقة)** أي مؤخرها عن وقتها، لم أجد لها شاهدا غير الوعيد الوارد في منع

(1) مسند أبي يعلى – ت السناري (7/ 373)

(2) مسند أبي يعلى (9/ 157 ت حسين أسد)

(3) مصنف عبد الرزاق (3/ 414 ط التأصيل الثانية)

(4) مصنف ابن أبي شيبة (4/ 447 ت الحوت)

(5) مسند أحمد (6/ 425 ط الرسالة)

(6) سنن النسائي (8/ 147)

(7) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (5/ 244)

(8) المستدرك على الصحيحين (2/ 395 ط المنهاج القويم)

(9) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (31/ 488)

(10) علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية (5/ 47)

(11) سنن النسائي (6/ 149)

الزكاة وهو حديث أبي بكر :«والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عناقا كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها». [1] . أما المرتد أعرابيان فقد صح النهي بلفظ :«من سكن البادية جفا». [2] .

(1) صحيح البخاري (2/ 105 ط السلطانية)

(2) سنن أبي داود (4/ 480 ت الأرنؤوط)

28 - عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنِ النَّبِيِّ قَالَ :ﷺ **«آكُلُ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا تَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ مَا سَقَى مِنْهَا كَافِرًا كَأْسًا».**

الحكم: مرفوع – حسن لغيره

التصنيفات: الأطعمة والأشربة، العقيدة

أحكام المحدثين: نقل المناوي تحسين السيوطي [1] وصححه الألباني «6». [2] .

لكن قال العجلوني :«عن عمرو بن مرة مرسلا». [3] .

تخريج الحديث: رواه هناد : حدثنا إسحاق الرازي، عن أبي سنان، عن عمرو بن مرة قال: أهدي لرسول الله ﷺ هدية، فنظر إلى البيت، فلم يجد شيئا يضعه عليه، فقال رسول الله ﷺ ضعه على الحضيض والحضيض الأرض، ثم قال: لآكلن اليوم كما يأكل العبد، ثم جثا لركبتيه، فقالت امرأة تأكل كما يأكل العبد؟ فقال رسول الله ﷺ: نعم، آكل كما يأكل العبد، فوالذي نفسي بيده لو كانت الدنيا تزن عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرا منها كأسا. [4] .

وهذا مرسل. وله شواهد. راجع حديث رقم **(29)** و**(30)** **(31)**.

(1) فيض القدير (1/ 55)

(2) صحيح الجامع الصغير وزيادته (1/ 64)

(3) كشف الخفاء ط القدسي (1/ 18)

(4) الزهد لهناد بن السري (2/ 411)

29 - عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَا عَائِشَةُ، لَوْ شِئْتُ لَسَارَتْ مَعِي جِبَالُ الذَّهَبِ، جَاءَنِي مَلَكٌ إِنْ حُجْزَتُهُ لَتُسَاوِي الْكَعْبَةَ، فَقَالَ: إِنَّ رَبَّكَ يُقْرِأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَيَقُولُ لَكَ: إِنْ شِئْتَ نَبِيًّا عَبْدًا، وَإِنْ شِئْتَ نَبِيًّا مَلِكًا، قَالَ: فَنَظَرْتُ إِلَى جِبْرِيلَ، قَالَ: فَأَشَارَ إِلَيَّ أَنْ ضَعْ نَفْسَكَ، قَالَ: فَقُلْتُ: نَبِيًّا عَبْدًا، قَالَتْ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ، لَا يَأْكُلُ مُتَّكِئًا، يَقُولُ: آكُلُ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ، وَأَجْلِسُ كَمَا يَجْلِسُ الْعَبْدُ».

الحكم: مرفوع – صحيح لغيره

التصنيف: السيرة والشمائل

أحكام المحدثين: حسنه الهيثمي «14210». [1] . وصححه الألباني «544». [2] .

لكن ضعفه العراقي [3] . وحسين أسد «4920». [4] . والسناري «4920». [5] . والحويني «365». [6] .

تخريج الحديث: رواه أبو يعلى 4920 – حدثنا محمد بن بكار، حدثنا أبو معشر، عن سعيد، عن

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (9/ 19)

(2) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (2/ 82)

(3) تخريج أحاديث الإحياء = المغني عن حمل الأسفار (ص853)

(4) مسند أبي يعلى (8/ 318 ت حسين أسد)

(5) مسند أبي يعلى – ت السناري (7/ 93)

(6) إسعاف اللبيث بفتاوى الحديث (3/ 498)

عائشة قالت.. [1] . وهذا إسناد ضعيف، لضعف أبي معشر، والانقطاع بين سعيد وعائشة، قال ابن أبي حاتم :«سألت أبي عن سعيد المقبري هل سمع من عائشة؟. فقال لا». [2] .

ورواه البزار «5752- حدثنا أحمد بن المعلى الأدمي، حدثنا حفص بن عمار الطاحي، حدثنا مبارك بن فضالة، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر؛ أن النبي ﷺ قال: إنما أنا عبد آكل كما يأكل العبد». [3] . قال الهيثمي :«وفيه حفص بن عمارة الطاحي ولم أعرفه، وبقية رجاله وثقوا». [4] . راجع الحديث رقم **(28)** و**(30)**.

(1) مسند أبي يعلى (8/ 318 ت حسين أسد)

(2) المراسيل لابن أبي حاتم (ص75)

(3) مسند البزار = البحر الزخار (12/ 154)

(4) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (9/ 21)

30 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ: **«أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِطَعَامٍ، فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: لَوْ أَكَلْتَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَأَنْتَ مُتَّكِئٌ كَانَ أَهْوَنَ عَلَيْكَ، فَأَصْغَى بِجَبْهَتِهِ حَتَّى كَادَ يَمَسُّ الْأَرْضَ بِهَا، قَالَ: بَلْ آكُلُ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ، وَأَنَا جَالِسٌ كَمَا يَجْلِسُ الْعَبْدُ، وَإِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ. وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْلِسُ مُحْتَفِزًا».**

الحكم: مرفوع – صحيح لغيره

التصنيفات: الأخلاق والآداب، الأطعمة والأشربة، السيرة والشمائل

أحكام المحدثين: راجع الحديث رقم **(28)** و**(29)** **(31)**.

تخريج الحديث: رواه ابن المبارك عن عبيد الله بن الوليد الوصافي، عن عبد الله بن عبيد قال: أتي النبي عليه السلام بطعا..[1] . عبيد الله بن الوليد الوصافي ترك النسائي حديثه «353». [2] . وهو مرسل.

(1) الزهد والرقائق – ابن المبارك – ت الأعظمي (الملحق/ (2) الضعفاء والمتروكون للنسائي (ص66) (53

31 - عَنْ عَائِشَةَ قَالَ : «**أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِطَعَامٍ فَقُلْتُ أَلَا تَأْكُلُ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ مُتَّكِئًا فَإِنَّهُ أَهْوَنُ عَلَيْكَ فَأَصْغَى بِرَأْسِهِ حَتَّى كَادَ تَمَسُّ جَبْهَتُهُ الْأَرْضَ قَالَ لَا بَلْ آكُلُ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ وَأَنَا جَالِسٌ قَالَتْ عَائِشَةُ فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَطُّ أَكَلَ طَعَامًا مُتَّكِئًا حَتَّى مَاتَ ﷺ**».

الحكم: مرفوع – صحيح لغيره

التصنيفات: الأطعمة والأشربة، السيرة والشمائل

أحكام المحدثين: راجع الحديث رقم **(28) (29) (30)**.

تخريج الحديث: رواه ابن عساكر من طريق عبيد الله بن الوليد عن عبد الله بن عبيد قال قالت عائشة أتي رسول الله ﷺ بطعام فقلت ألا تأكل جعلني الله فداك متكئا فإنه أهون عليك فأصغى برأسه حتى كاد تمس جبهته الأرض قال لا بل آكل كما يأكل العبد وأنا جالس قالت عائشة فما رأيت رسول الله ﷺ قط أكل طعاما متكئا حتى مات ﷺ [1] . وقد سبق بيان حال الوصافي في الحديث رقم **(30)**.

(1) تاريخ دمشق لابن عساكر (4/ 73)

32 - عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «آلُ الْقُرْآنِ آلُ اللَّهِ».

الحكم: مرفوع – باطل

التصنيف: القرآن وفضائله

ملاحظات على الحكم: إسناده باطل، وقد صح معناه.

أحكام المحدثين: حكم عليه بالبطلان ابن حجر[1] والألباني «1582». [2] وذكر المناوي رمزَ السيوطي لضعفه. [3]

تخريج الحديث: عزاه السيوطي إلى الخطيب في رواة مالك «30». [4] من رواية أحمد بن بزيغ، عن مالك، عن الزهري، عن أنس.. [5]

قال الذهبي :«محمد بن بزيغ عن مالك بخبر باطل.عن الزهري، عن أنس مرفوعا: أهل القرآن آل الله. قال الخطيب: مجهول». [6] . وذكره ابن حجر أيضا في لسان الميزان. [7]

وقد ثبت حديث أنس، قال: قال رسول الله ﷺ :«إن لله أهلين من الناس قال: قيل: من هم يا رسول الله؟. قال: أهل القرآن، هم أهل الله وخاصته». وهو في الديوان برقم: 1569.

(1) لسان الميزان (5/ 93)

(2) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (4/ 84)

(3) التنوير شرح الجامع الصغير (1/ 209)

(4) جمع الجوامع المعروف بـ الجامع الكبير (1/ 54)

(5) التنوير شرح الجامع الصغير (1/ 209)

(6) ميزان الاعتدال (3/ 489)

(7) لسان الميزان (5/ 93)

33 - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : «سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ آلُ مُحَمَّدٍ؟. فَقَالَ: كُلُّ تَقِيٍّ، وَقَالَ: وَتَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :{إِنْ أَوْلِيَاؤُهُ إِلَّا الْمُتَّقُونَ} [الْأَنْفَالِ: 34]».

الحكم: مرفوع – شديد الضعف

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الزهد والرقائق

أحكام المحدثين: حسنه الزرقاني [1] .

لكن قال ابن الجوزي :«هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ». [2] . وقال الهيثمي «رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وفيه نوح بن أبي مريم، وهو ضعيف». [3] . وقال ابن حجر :«سنده واه جدا، وأخرج البيهقي، عن جابر نحوه من قوله بسند ضعيف». [4] . وذكر السخاوي جملة من الأحاديث وقال :«وأسانيدها ضعيفة». [5] . وقال الشوكاني :«وروي هذا من حديث علي وحديث أنس وفي أسانيدها مقال». [6] . وقال العجلوني «قال السيوطي : لا أعرفه، وقال في الأصل رواه الديلمي وتمام بأسانيد ضعيفة، فلفظ تمام عن أنس سئل رسول الله ﷺ من آل محمد؟. فقال كل تقي من أمة محمد، ولفظ الديلمي آل محمد كل تقي، ثم قرأ **(إن أولياؤه إلا المتقون)** ولكن شواهده كثيرة». [7] . وقال الألباني : ضعيف جدا «1304». [8] .

(1) مختصر المقاصد (ص 49)

(2) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية (1/ 265)

(3) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (10/ 269)

(4) فتح الباري لابن حجر (11/ 161 ط السلفية)

(5) المقاصد الحسنة (ص40)

(6) نيل الأوطار (2/ 337)

(7) كشف الخفاء ط القدسي (1/ 18)

(8) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (3/ 468)

تخريج الحديث: رواه الطبراني 318 – حدثنا جعفر بن إلياس بن صدقة الكباش المصري، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا نوح بن أبي مريم، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أنس بن مالك..[1] .

نوح بن أبي مريم قال البخاري : ذاهب الحديث جدا. [2] . وقال أبو حاتم :«متروك الحديث». [3] .

ورواه تمام 1567 – أخبرنا أبو القاسم علي بن يعقوب، ثنا أبو جعفر أحمد بن عمرو بن إسماعيل بن عمر الفارسي المقعد، ثنا شيبان بن فروخ، ثنا نافع أبو هرمز، عن أنس بن مالك، قال: سئل النبي ﷺ: من آل محمد؟. فقال: «كل تقي من أمة محمد». [4] .

نافع أبو هرمز الجمال مولى بني سليمان يروي عن أنس بن مالك كان ممن يروي عن أنس ما ليس من حديثه كأنه أنس آخر. قال ابن حبان: ولا أعلم له سماعا لا يجوز الاحتجاج به ولا كتابة حديثه إلا على سبيل الاعتبار. [5] . قال البيهقي بعد رواية الحديث :«وهذا لا يحل الاحتجاج بمثله، نافع السلمي أبو هرمز من بصرى، كذبه يحيى بن معين، وضعفه أحمد بن حنبل وغيرهما من الحفاظ». [6] .

ورواه ابن عدي من طريق :«محمد بن إبراهيم العقيلي، حدثنا أحمد بن الفرات، حدثنا أبو داود، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن الحسن بن صالح، عن عبد الله بن محمد بن

(1) المعجم الصغير للطبراني (1/ 199)
(2) الضعفاء الكبير للعقيلي (4/ 304)
(3) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (8/ 484)
(4) فوائد تمام (2/ 217)
(5) المجروحين لابن حبان ت زايد (3/ 57)
(6) السنن الكبرى – البيهقي (2/ 218 ط العلمية)

عقيل عن جابر بن عبد الله قال آل محمد أمته». [1] . محمد بن إبراهيم العقيلي لا يعرف، وعبد الله بن محمد بن عقيل لم يكن بالحافظ، وأهل العلم بالحديث مختلفون في جواز الاحتجاج برواياته. [2] .

(1) الكامل في ضعفاء الرجال (3/ 153)

(2) السنن الكبير للبيهقي (2/ 218 ت التركي)

34 - عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : **«إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِي أَصْحَابِهِ فَقَالَ: الْفَقْرَ تَخَافُونَ أَوِ الْعَوَزَ أَوْ تُهِمُّكُمُ الدُّنْيَا؟. فَإِنَّ اللَّهَ فَاتِحٌ لَكُمْ أَرْضَ فَارِسَ وَالرُّومِ، وَتُصَبُّ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا صَبًّا، حَتَّى لَا يُزِيغَكُمْ بَعْدِي إِنْ أَزَاغَكُمْ إِلَّا هِيَ».**

الحكم: مرفوع – حسن لغيره

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الفتن وأشراط الساعة

أحكام المحدثين: حسنه محققو المسند «23982». [1] . ومحققو سنن ابن ماجه «5». [2] . وقال البزار :«إسناده حسن». [3] . وحسنه ضياء الرحمن [4] . والوادعي [5] وصححه الألباني «3257». [6] .

لكن قال الهيثمي :«رجاله وثقوا إلا أن بقية مدلس، وإن كان ثقة». [7] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «23982». [8] . والبزار «2758». [9] . والطبراني «93». [10]. من طريق بقية بن الوليد، قال: حدثني بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن جبير بن نفير، عن

(1) مسند أحمد (39/ 407 ط الرسالة)

(2) سنن ابن ماجه (1/ 5 ت الأرنؤوط)

(3) مسند البزار = البحر الزخار (10/ 76)

(4) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (8/ 744)

(5) المسند الصحيح من دلائل النبوة ط دار الحرمين ص588

(6) صحيح الترغيب والترهيب (3/ 269)

(7) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (10/ 245)

(8) مسند أحمد (39/ 407 ط الرسالة)

(9) مسند البزار = البحر الزخار (7/ 189)

(10) المعجم الكبير للطبراني (18/ 52)

عوف بن مالك.. وعند البزار أسقط جبير بن نفير، وقد أشار إليه ابن حجر. [1] . وبقية بن الوليد يدلس تدليس التسوية، فلا ينفعه تصريحه بالتحديث.

ورواه ابن ماجه 5 – حدثنا هشام بن عمار الدمشقي قال: حدثنا محمد بن عيسى بن القاسم بن سميع قال: حدثنا إبراهيم بن سليمان الأفطس، عن الوليد بن عبد الرحمن الجرشي، عن جبير بن نفير، عن أبي الدرداء، قال: خرج علينا رسول الله ﷺ، ونحن نذكر الفقر ونتخوفه، فقال :«آلفقر تخافون؟. والذي نفسي بيده، لتصبن عليكم الدنيا صبا، حتى لا يزيغ قلب أحدكم إزاغة إلا هيه، وايم الله، لقد تركتكم على مثل البيضاء، ليلها ونهارها سواء. قال أبو الدرداء: صدق والله رسول الله ﷺ: تركنا والله على مثل البيضاء، ليلها ونهارها سواء». [2] . وسنده ضعيف راجعه برقم **(35)**.

ويشهد له ما عند مسلم عن أبي سعيد الخدري مرفوعا :«لا والله ما أخشى عليكم أيها الناس إلا ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا». [3] . وعن عقبة بن عامر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول :«ستفتح عليكم أرضون ويكفيكم الله، فلا يعجز أحدكم أن يلهو بأسهمه». [4] .

(1) مختصر زوائد مسند البزار على الكتب الستة ومسند أحمد (2/ 501)

(2) سنن ابن ماجه (1/ 4 ت عبد الباقي)

(3) صحيح مسلم (3/ 101 ط التركية)

(4) صحيح مسلم (6/ 52 ط التركية)

35 - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ : «**خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ نَذْكُرُ الْفَقْرَ وَنَتَخَوَّفُهُ، فَقَالَ: آلْفَقْرَ تَخَافُونَ؟. وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتُصَبَّنَّ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا صَبًّا، حَتَّى لَا يُزِيغَ قَلْبَ أَحَدِكُمْ إِزَاغَةً إِلَّا هِيَهْ، وَايْمُ اللَّهِ، لَقَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَى مِثْلِ الْبَيْضَاءِ، لَيْلُهَا وَنَهَارُهَا سَوَاءٌ**».

الحكم: مرفوع – حسن لغيره

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الفتن وأشراط الساعة

أحكام المحدثين: راجع الحديث رقم **(34)**.

تخريج الحديث: رواه ابن ماجه : حدثنا هشام بن عمار الدمشقي قال: حدثنا محمد بن عيسى بن القاسم بن سميع قال: حدثنا إبراهيم بن سليمان الأفطس، عن الوليد بن عبد الرحمن الجرشي، عن جبير بن نفير، عن أبي الدرداء.. [1] .

هشام بن عمار بن نُصير السلمي الدمشقي الخطيب صدوق مقرئ كبر فصار يتلقن فحديثه القديم أصح من كبار العاشرة وقد سمع من معروف الخياط لكن معروف ليس بثقة. [2] .

ومحمد بن عيسى بن القاسم ابن سميع بالتصغير الدمشقي الأموي مولاهم صدوق يخطئ ويدلس ورمي بالقدر. [3] .

(1) سنن ابن ماجه (1/ 4 ت عبد الباقي)

(2) تقريب التهذيب (ص573)

(3) تقريب التهذيب (ص501)

36 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو : «أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ؟. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : الصَّلَاةُ، ثُمَّ قَالَ: مَهْ؟. قَالَ: الصَّلَاةُ، ثُمَّ قَالَ: مَهْ؟. قَالَ: الصَّلَاةُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ: فَلَمَّا غُلِبَ عَلَيْهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ الرَّجُلُ: فَإِنَّ لِي وَالِدَيْنِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : آمُرُكَ بِالْوَالِدَيْنِ خَيْرًا، قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا لَأُجَاهِدَنَّ وَلَأَتْرُكَنَّهُمَا؟. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْتَ أَعْلَمُ».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الصلاة

أحكام المحدثين: أورده ابن حبان في «56». [1] . وصححه أحمد شاكر «6602». [2] . وقال الهيثمي :«رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف، وقد حسن له الترمذي، وبقية رجاله رجال الصحيح». [3] .

لكن ضعفه محققو المسند «6602». [4] . وتراجع شعيب الأرنؤوط عن تحسينه، قال شعيب :«وقد كنت حكمت على إسناده فيه بالحسن، ثم تبين لي أن حيي بن عبد الله لا يكون حديثه حسنا إلا عند المتابعة». [5] . وحكم عليه الألباني بالنكارة «1079». [6] .

(1) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (1/ 157)

(2) مسند أحمد (6/ 174 ت أحمد شاكر)

(3) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (1/ 301)

(4) مسند أحمد (11/ 175 ط الرسالة)

(5) مسند أحمد (11/ 175 ط الرسالة)

(6) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (3/ 193)

تخريج الحديث: رواه أحمد «6602 – حدثنا حسن. [1] . وابن حبان «56 – أخبرنا عمر بن محمد بن بجير الهمداني، قال: حدثنا أبو الطاهر بن السرح، قال: حدثنا ابن وهب. [2] .

كلاهما **(ابن لهيعة)** و**(ابن وهب)** عن حيي بن عبد الله، أن أبا عبد الرحمن حدثه، أن عبد الله بن عمرو..

وإسناده ضعيف، لضعف ابن لهيعة، وقد توبع، وحيي بن عبد الله قال فيه الإمام أحمد :«هؤلاء الثلاثة دراج وحيي وزبان هؤلاء الثلاثة أحاديثهم مناكير». [3] .وقال البخاري: فيه نظر.

وقال ابن معين: ليس به بأس. وقال النسائي: ليس بالقوى. [4] . وذكر ابن عدي ابن لهيعة، عن حيي، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو، بضعة عشر حديثا، عامتها مناكير.[5] . وهذا يرد كلام الهيثمي من قوله في الإسناد أنه من رجال الصحيح.

(1) مسند أحمد (11/ 175 ط الرسالة)

(2) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (1/ 157)

(3) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبد الله (3/ 116)

(4) ميزان الاعتدال (1/ 623)

(5) الكامل في ضعفاء الرجال (3/ 388)

37 - عَنْ أَبِي ذَرٍّ : «أَمَرَنِي خَلِيلِي ﷺ بِسَبْعٍ: أَمَرَنِي بِحُبِّ الْمَسَاكِينِ، وَالدُّنُوِّ مِنْهُمْ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ دُونِي، وَلَا أَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقِي، وَأَمَرَنِي أَنْ أَصِلَ الرَّحِمَ وَإِنْ أَدْبَرَتْ، وَأَمَرَنِي أَنْ لَا أَسْأَلَ أَحَدًا شَيْئًا، وَأَمَرَنِي أَنْ أَقُولَ بِالْحَقِّ وَإِنْ كَانَ مُرًّا، وَأَمَرَنِي أَنْ لَا أَخَافَ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ، وَأَمَرَنِي أَنْ أُكْثِرَ مِنْ قَوْلِ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَإِنَّهُنَّ مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ».

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الأخلاق والآداب، حقوق المسلم

أحكام المحدثين: أورده ابن حبان «753». [1] . وقال الهيثمي :«رواه أحمد، والطبراني في الأوسط بنحوه، وأحد إسنادي أحمد ثقات». [2] . وقال الذهبي :«إسناده صالح ولم يخرجوه». [3] . وصححه محققو المسند «21415». [4] . والألباني «2166». [5] . وأحمد شاكر [6] . وضياء الرحمن [7] . وحسنه الوادعي «267». [8] .

(1) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (1/ 504)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (10/ 263)

(3) المهذب في اختصار السنن الكبير (8/ 4072)

(4) مسند أحمد (35/ 327 ط الرسالة)

(5) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (5/ 199)

(6) عمدة التفاسير (ط دار الوفاء الثانية 700/1)

(7) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (10/ 272)

(8) الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (1/ 213)

لكن ضعفه الدارقطني «1117». [1] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «21415 – حدثنا عفان، حدثنا سلام أبو المنذر». [2] . والنسائي «10114 – أخبرنا أحمد بن بكار الحراني قال: حدثنا أبو سعيد، مولى بني هاشم قال: حدثنا أبو حرة». [3] . مختصرا بلفظ: أوصاني خليلي أبو القاسم ﷺ أن أكثر من قول:«لا حول ولا قوة إلا بالله؛ فإنها من كنوز الجنة». ورواه ابن حبان «753 – أخبرنا الحسين بن إسحاق الأصبهاني بالكرخ، قال: حدثنا إسماعيل بن يزيد القطان، قال: حدثنا أبو داود، عن الأسود بن شيبان». [4] .

(سلام أبو المنذر) (حدثنا أبو حرة) (الأسود بن شيبان).عن محمد بن واسع، عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر. وإسناده صحيح في المتابعات، ولكن الدارقطني قال :«يرويه إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه؛ فرواه عمرو بن جرير البجلي، وكان ضعيفا، عن إسماعيل، عن قيس، عن أبي ذر، ووهم فيه.

وخالفه الثوري، ومحمد بن عبيد، فروياه عن إسماعيل، عن شيخ لم يسمه، عن أبي ذر. وقال خلف بن خليفة: عن إسماعيل، عن محمد بن واسع، عن رجل، عن أبي ذر، وقال أبو أمية: عبيد الله بن فضالة، عن محمد بن واسع، عن أبي ذر.

وقال زياد بن خيثمة، عن محمد بن جحادة، عن محمد بن واسع، عن أبي الدرداء، ووهم

(1) علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية (6/ 260)

(2) مسند أحمد (35/ 327 ط الرسالة)

(3) السنن الكبرى – النسائي – ط الرسالة (9/ 139)

(4) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (1/ 504)

وإنما هو حديث أبي ذر.

ورواه النضر بن معبد أبو قحذم، عن محمد بن واسع، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر. وتابعه هشام بن حسان، والحسن بن دينار، وصالح المري، وسلام أبو المنذر، وأبو حرة، عن محمد بن واسع. ورواه أبو مروان بن أبي زكريا الغساني، عن إسماعيل، فقال: عن بديل بن ميسرة، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر. ولم يتابع على هذا القول.

والصحيح قول من قال: عن إسماعيل، عن محمد بن واسع مرسل، واسم أبي حرة واصل بن عبد الرحمن». [1] .

والوصل محفوظ فلا وجه لإعلاله، فأبو أمية عبيد الله بن فضالة لا تعارض روايته المرسلة بكثرة من من رواها موصولة.

(1) علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية (6/ 260)

38 - عَنْ مُعَاذٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «اسْتَعِيذُوا بِاللَّهِ مِنْ طَمَعٍ يَهْدِي إِلَى طَبَعٍ، وَمِنْ طَمَعٍ يَهْدِي إِلَى غَيْرِ مَطْمَعٍ، وَمِنْ طَمَعٍ حَيْثُ لَا طَمَعَ».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الأخلاق والآداب، الترغيب والترهيب

أحكام المحدثين: صححه الحاكم «1973». [1] .

لكن قال البوصيري :«مدار أسانيد هذا الحديث على عبد الله بن عامر الأسلمي، وهو ضعيف». [2] . وقال الهيثمي :«فيه عبد الله بن عامر الأسلمي، وهو ضعيف». [3] . وضعفه محققو المسند «22021». [4] . والعدوي «115». [5] . والألباني «1373». [6] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «22021». [7] .وعبد بن حميد «115». [8] . والحارث بن أسامة «058». [9] . والطبراني «179». [10]. والحاكم «1973». [11]. وأبو نعيم [12]. من طريق عبد الله

(1) المستدرك على الصحيحين (3/ 93 ط المنهاج القويم)

(2) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (6/ 510)

(3) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (10/ 144)

(4) مسند أحمد (36/ 351 ط الرسالة)

(5) المنتخب من مسند عبد بن حميد ت مصطفى العدوي (1/ 147)

(6) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (3/ 552)

(7) مسند أحمد (36/ 351 ط الرسالة)

(8) المنتخب من مسند عبد بن حميد ت صبحي السامرائي (ص70)

(9) مسند الحارث = بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث (2/ 958)

(10) المعجم الكبير للطبراني (20/ 93)

(11) المستدرك على الصحيحين (3/ 93 ط المنهاج القويم)

(12) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء – ط السعادة (5/ 136)

بن عامر الأسلمي، عن الوليد بن عبد الرحمن، عن جبير بن نفير عن معاذ. .

عبد الله بن عامر الأسلمي، أبو عامر المدني. قال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني عن أحمد بن حنبل، وأبو زرعة، وأبو حاتم، والنسائي : ضعيف. [1] .

ورواه الطبراني «127 – حدثنا محمد بن الحسين الأنماطي، ثنا داود بن عمرو الضبي، ثنا إسماعيل بن عياش، حدثني سليمان بن سليم الكناني، عن يحيى بن جابر، عن عوف بن مالك الأشجعي مرفوعا. [2] . لكنه منقطع بين يحيى بن جابر وعوف بن مالك. ورواه الطبراني «128 عن يحيى بن جابر، عن عوف بن مالك، عن النبي ﷺ». [3] . وهو منقطع أيضا.

(1) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (15/ 150)

(2) المعجم الكبير للطبراني (18/ 69)

(3) المعجم الكبير للطبراني (18/ 69)

39 - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : **«قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: إِنَّا مِنْ هَذَا الْحَيِّ مِنْ رَبِيعَةَ، وَلَسْنَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، فَمُرْنَا بِشَيْءٍ نَأْخُذُهُ عَنْكَ وَنَدْعُو إِلَيْهِ مَنْ وَرَاءَنَا، فَقَالَ: آمُرُكُمْ بِأَرْبَعٍ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: الْإِيمَانُ بِاللَّهِ. ثُمَّ فَسَّرَهَا لَهُمْ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَأَنْ تُؤَدُّوا إِلَيَّ خُمُسَ مَا غَنِمْتُمْ، وَأَنْهَى عَنِ الدُّبَّاءِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالْمُقَيَّرِ، وَالنَّقِيرِ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الأطعمة والأشربة، العقيدة

أحكام المحدثين: احتج به البخاري«523». [1] . ومسلم «17». [2] . وأورده ابن خزيمة «307». في صحيحه [3] . وابن حبان «3607». [4] .

تخريج الحديث: رواه البخاري«523». [5] . ومسلم «17». [6] . والترمذي «2611». [7] . وأبو داود «3692». [8] . والنسائي «5031». [9] . وابن خزيمة «307». [10]. وابن حبان «3607». [11].

(1) صحيح البخاري (1/ 111 ط السلطانية)

(2) صحيح مسلم (1/ 35 ط التركية)

(3) صحيح ابن خزيمة ط 3 (1/ 191)

(4) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (4/ 376)

(5) صحيح البخاري (1/ 111 ط السلطانية)

(6) صحيح مسلم (1/ 35 ط التركية)

(7) جامع الترمذي (4/ 358 ت بشار)

(8) سنن أبي داود (3/ 380 ط مع عون المعبود)

(9) سنن النسائي (8/ 120)

(10) صحيح ابن خزيمة ط 3 (1/ 191)

(11) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (4/ 376)

وراجع حديث رقم: **(40)**.

40 - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ : «**أَنَّ أُنَاسًا مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّا حَيٌّ مِنْ رَبِيعَةَ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارُ مُضَرَ، وَلَا نَقْدِرُ عَلَيْكَ إِلَّا فِي أَشْهُرِ الْحُرُمِ، فَمُرْنَا بِأَمْرٍ نَأْمُرُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا، وَنَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ، إِذَا نَحْنُ أَخَذْنَا بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: آمُرُكُمْ بِأَرْبَعٍ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: اعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَآتُوا الزَّكَاةَ، وَصُومُوا رَمَضَانَ، وَأَعْطُوا الْخُمُسَ مِنَ الْغَنَائِمِ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: عَنِ الدُّبَّاءِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالْمُزَفَّتِ، وَالنَّقِيرِ، قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَا عِلْمُكَ بِالنَّقِيرِ؟ قَالَ: بَلَى، جِذْعٌ تَنْقُرُونَهُ، فَتَقْذِفُونَ فِيهِ مِنَ الْقُطَيْعَاءِ – قَالَ سَعِيدٌ: أَوْ قَالَ: مِنَ التَّمْرِ -، ثُمَّ تَصُبُّونَ فِيهِ مِنَ الْمَاءِ، حَتَّى إِذَا سَكَنَ غَلَيَانُهُ شَرِبْتُمُوهُ، حَتَّى إِنَّ أَحَدَكُمْ – أَوْ إِنَّ أَحَدَهُمْ – لَيَضْرِبُ ابْنَ عَمِّهِ بِالسَّيْفِ، قَالَ: وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ أَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ كَذَلِكَ، قَالَ: وَكُنْتُ أَخْبَؤُهَا حَيَاءً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: فَفِيمَ نَشْرَبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: فِي أَسْقِيَةِ الْأَدَمِ، الَّتِي يُلَاثُ عَلَى أَفْوَاهِهَا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَرْضَنَا كَثِيرَةُ الْجِرْذَانِ، وَلَا تَبْقَى بِهَا أَسْقِيَةُ الْأَدَمِ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ : وَإِنْ أَكَلَتْهَا الْجِرْذَانُ، وَإِنْ أَكَلَتْهَا الْجِرْذَانُ، وَإِنْ أَكَلَتْهَا الْجِرْذَانُ. قَالَ: وَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ لِأَشَجِّ عَبْدِ الْقَيْسِ: إِنَّ فِيكَ لَخَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ: الْحِلْمُ، وَالْأَنَاةُ**».

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الأطعمة والأشربة، العقيدة

أحكام المحدثين: راجع الحديث رقم **(39)**.

تخريج الحديث: رواه أحمد «11175». [1] . ومسلم «18». [2] .

(1) مسند أحمد (17/ 264 ط الرسالة)

(2) صحيح مسلم (1/ 36 ط التركية)

41 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : **«آمُرُكُمْ بِثَلَاثٍ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ ثَلَاثٍ، آمُرُكُمْ: أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ، وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَتَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَتَفَرَّقُوا، وَتُطِيعُوا لِمَنْ وَلَّاهُ اللَّهُ أَمْرَكُمْ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةِ الْمَالِ»**.

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الترغيب والترهيب، السياسة الشرعية

أحكام المحدثين: أصله عند مسلم «1715». [1] . واحتج به ابن حبان «1122». [2] . وصححه الألباني «685». [3] . وصححه محققو المسند «4560». [4] .

تخريج الحديث: رواه ابن حبان «1122». عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، أنه قال:«آمركم بثلاث، وأنهاكم عن ثلاث، آمركم: أن تعبدوا الله، ولا تشركوا به شيئا، وتعتصموا بحبل الله جميعا ولا تتفرقوا، وتطيعوا لمن ولاه الله أمركم، وأنهاكم عن: قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال». [5] . ورواه مسلم «1715». [6] . بلفظ :«إن الله يرضى لكم ثلاثا، ويكره لكم ثلاثا؛ فيرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا، وأن تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا، ويكره لكم قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال». [7] .

(1) صحيح مسلم (5/ 130 ط التركية)

(2) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (2/ 179)

(3) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (2/ 298)

(4) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (10/ 423)

(5) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (2/ 179)

(6) صحيح مسلم (5/ 130 ط التركية)

(7) صحيح مسلم (5/ 130 ط التركية)

ورواه الطبراني «8307 – حدثنا بكر بن سهل الدمياطي، ثنا شعيب بن يحيى التجيبي، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن لهيعة بن عقبة، أنه: سمع عمر بن مالك الأنصاري». [1] . قال الهيثمي :«رواه الطبراني عن شيخه بكر بن سهل الدمياطي قال الذهبي: مقارب الحال، وضعفه النسائي، وبقية رجاله حديثهم حسن». [2] . وابن لهيعة فيه كلام مشهور. وراجع الحديث رقم **(42)**.

(1) المعجم الكبير للطبراني (9/ 28)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (5/ 217)

42 - عَنْ عُمَرَ بْنِ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ : **«إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: آمُرُكُمْ بِثَلَاثٍ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ ثَلَاثٍ: آمُرُكُمْ أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِالطَّاعَةِ جَمِيعًا حَتَّى يَأْتِيَكُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَأَنْتُمْ عَلَى ذَلِكَ، وَأَنْ تُنَاصِحُوا وُلَاةَ الْأَمْرِ مِنَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَكُمْ بِأَمْرِ اللَّهِ، وَأَنْهَى عَنْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةِ الْمَالِ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: السياسة الشرعية، العقيدة

أحكام المحدثين: سبق برقم: **(41)**.

تخريج الحديث: رواه الطبراني «8307 – حدثنا بكر بن سهل الدمياطي، ثنا شعيب بن يحيى التجيبي، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن لهيعة بن عقبة، أنه: سمع عمر بن مالك الأنصاري، قال..». [1] . قال الهيثمي :«رواه الطبراني عن شيخه بكر بن سهل الدمياطي قال الذهبي: مقارب الحال، وضعفه النسائي، وبقية رجاله حديثهم حسن». [2] . ابن لهيعة فيه كلام مشهور. وراجع حديث رقم: **(41)**.

(1) المعجم الكبير للطبراني (9/ 28)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (5/ 217)

43 - عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ : «**كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَأْمُرُنَا بِحِفْظِ فُرُوجِنَا وَأَلْسِنَتِنَا، وَقَالَ: إِنَّهُمَا يُورِدَانِكُنَّ، وَلَا يُصْدِرَانِكُنَّ**».

الحكم: مرفوع – شديد الضعف

التصنيفات: الأخلاق والآداب، الترغيب والترهيب

أحكام المحدثين: قال الهيثمي :«فيه عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة، وهو متروك». [1] .

تخريج الحديث: رواه الطبراني : «164 – حدثنا عبد الله بن أحمد بن خلاد، ثنا عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة، حدثتنا حبة بنت حبيب العدوية، قالت: حدثتنا حفصة بنت سيرين، عن أم عطية، قالت..». [2] . عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة قال أبو حاتم :«كتبت عنه بالبصرة وكان يكذب فضربت على حديثه». [3] . وقال الدارقطني :«متروك الْحدِيث». [4] .

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (10/ 303)

(2) المعجم الكبير للطبراني (25/ 67)

(3) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (5/ 267)

(4) علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية (11/ 291)

44 - عَنِ الْحَارِثِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : **«وَأَنَا آمُرُكُمْ بِخَمْسٍ أَمَرَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِنَّ: الْجَمَاعَةِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَالْهِجْرَةِ، وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ – فَمَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ قِيدَ شِبْرٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ أَوِ الْإِيمَانِ مِنْ عُنُقِهِ – أَوِ الْإِيمَانِ مِنْ رَأْسِهِ – إِلَّا أَنْ يُرَاجِعَ، وَمَنْ دَعَا دَعْوَى جَاهِلِيَّةٍ فَهُوَ مِنْ جُثَا جَهَنَّمَ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى؟. قَالَ: وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى، تَدَاعَوْا بِدَعْوَى اللَّهِ الَّذِي سَمَّاكُمْ بِهَا الْمُسْلِمِينَ الْمُؤْمِنِينَ عِبَادَ اللَّهِ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: الترغيب والترهيب

أحكام المحدثين: قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح غريب. قال محمد بن إسماعيل: الحارث الأشعري له صحبة، وله غير هذا الحديث».[1] وأورده ابن خزيمة في صحيحه،[2] وكذلك ابن حبان،[3] وصححه الحاكم،[4] وقال الهيثمي: «رواه أحمد، ورجاله ثقات رجال الصحيح خلا علي بن إسحاق السلمي، وهو ثقة».[5] وصححه محققو المسند،[6]

(1) سنن الترمذي (4/ 546 ت بشار)

(2) صحيح ابن خزيمة (2/ 914 رقم 1895 ط 3)

(3) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (2/ 194 رقم 1145)

(4) المستدرك على الصحيحين (2/ 464 رقم 1546 ط المنهاج القويم)

(5) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (5/ 217)

(6) مسند أحمد (28/ 404 رقم 17170 ط الرسالة)

والسناري،[1] وحسين أسد،[2] وضياء الرحمن،[3] والحويني.[4]

تخريج الحديث: رواه أبو داود الطيالسي،[5] والترمذي،[6] وابن خزيمة،[7] وابن حبان،[8] وأبو يعلى،[9] والطبراني،[10] والآجري،[11] والبيهقي،[12] وابن منده،[13] والحاكم،[14] من طريق أبان بن يزيد العطار، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن جده أبي سلام ممطور الحبشي، عن الحارث الأشعري، عن النبي ﷺ، بالحديث.

فرواه أبو داود الطيالسي عن أبان، به، مختصرًا إلى الوصايا الخمس، وهو اللفظ المعتمد هنا. ورواه الترمذي من طريق موسى بن إسماعيل، عن أبان، به، مطولًا، ثم رواه من طريق أبي داود الطيالسي، عن أبان، نحوه. ورواه ابن خزيمة من طريق أبي داود الطيالسي، عن أبان، به، مطولًا. ورواه ابن حبان من طريق هدبة بن خالد، عن أبان، به، مطولًا. ورواه أبو يعلى من طريق هدبة بن خالد، عن أبان، به، مطولًا. ورواه الطبراني من طريق موسى بن

(1) مسند أبي يعلى (3/ 71 رقم 1571 ت السناري)

(2) مسند أبي يعلى (3/ 140 رقم 1571 ت حسين أسد)

(3) الجامع الكامل في الحديث في الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (1/ 222)

(4) المنيحة بسلسلة الأحاديث الصحيحة (1/ 87)

(5) مسند أبي داود الطيالسي (2/ 481 رقم 1258 ط هجر)

(6) سنن الترمذي (5/ 148–149 رقم 2863–2864 ت شاكر)

(7) صحيح ابن خزيمة (3/ 195 رقم 1895)

(8) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (2/ 194 رقم 1145)

(9) مسند أبي يعلى (3/ 140 رقم 1571 ت حسين أسد)

(10) المعجم الكبير (3/ 286 رقم 3428)

(11) الشريعة (1/ 273 رقم 4)

(12) شعب الإيمان (10/ 7 رقم 7090)

(13) الإيمان (1/ 375 رقم 212)

(14) المستدرك على الصحيحين (1/ 496–497 رقم 411)

إسماعيل، عن أبان، به، مطولًا. ورواه الآجري من طريق هدبة بن خالد، عن أبان، به. ورواه البيهقي من طريق أبي داود الطيالسي، عن أبان، مختصرًا. ورواه ابن منده من طريق يحيى بن حماد، عن أبان، به. ورواه الحاكم من طريق هدبة بن خالد، عن أبان، به.

وهذه الروايات كلها ترجع إلى أبان بن يزيد، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن أبي سلام، عن الحارث، فلا يصح عدها طرقًا مستقلة عن يحيى. وقد صرح أبان بالتحديث عن يحيى، وصرح يحيى بسماع زيد، وصرح زيد بسماع أبي سلام، كما صرح أبو سلام بسماع الحارث في رواية هدبة بن خالد، فالإسناد متصل.

ورواه أحمد،[1] وأحمد أيضًا،[2] والطبراني،[3] وابن قانع،[4] وابن بطة،[5] من طريق موسى بن خلف أبي خلف البصري، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن جده ممطور، عن الحارث الأشعري، مرفوعًا، بالحديث الطويل. فرواه أحمد من طريق عفان بن مسلم، عن موسى بن خلف، ورواه الطبراني وابن قانع من طريق خلف بن موسى، عن أبيه موسى، ورواه ابن بطة من الطريقين. وهذا طريق صحيح، وهو متابعة لموسى بن خلف لأبان بن يزيد في الرواية عن يحيى بن أبي كثير، وقد وافقه في أصل الحديث والوصايا الخمس، وفي لفظه: «فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه إلا أن يرجع»، دون التردد بين الإسلام والإيمان.

(1) مسند أحمد (28/ 404 رقم 17170 ط الرسالة)

(2) مسند أحمد (29/ 335 رقم 17800 ط الرسالة)

(3) المعجم الكبير (3/ 286 رقم 3427)

(4) معجم الصحابة (1/ 167–168)

(5) الإبانة الكبرى (1/ 291 رقم 124)

ورواه الحاكم،[1] والطبراني،[2] من طريق علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن جده أبي سلام، عن الحارث الأشعري، مرفوعًا، بالحديث. فرواه الحاكم من طريق أبي داود الطيالسي، عن علي بن المبارك، عن يحيى، به، مقتصرًا على الوصايا الخمس والوعيد بمفارقة الجماعة. ورواه الطبراني من طريق يحيى بن كثير العنبري، عن علي بن المبارك، عن يحيى، به، إلى آخر الوصايا، وفيه: «ألا آمركم بخمس كلمات أمرني الله بهن؟». وهذا إسناد صحيح، وهو متابعة أخرى لأبان وموسى بن خلف عن يحيى بن أبي كثير، تؤكد حفظ أصل الخبر عنه.

ورواه ابن خزيمة،[3] وابن أبي عاصم،[4] والطبراني،[5] والبيهقي،[6] وابن بطة،[7] من طريق معاوية بن سلام، عن أخيه زيد بن سلام، عن أبي سلام ممطور، عن الحارث الأشعري، عن النبي ﷺ، بالحديث.

فرواه ابن خزيمة من طريق أبي توبة الربيع بن نافع، عن معاوية بن سلام، عن زيد، عن أبي سلام، عن الحارث، به، مطولًا، وأعاد منه الموضع المتعلق بالنهي عن الالتفات في الصلاة. ورواه ابن أبي عاصم من طريق مروان بن محمد، عن معاوية بن سلام، عن زيد، عن أبي سلام، به، مختصرًا إلى الوصايا الخمس. ورواه الطبراني والبيهقي من طريق أبي توبة، عن معاوية، به، مطولًا. ورواه ابن بطة من طريق أبي توبة، عن معاوية، به. وهذا إسناد

(1) المستدرك على الصحيحين (1/ 496 رقم 409)

(2) المعجم الكبير (3/ 289 رقم 3431)

(3) صحيح ابن خزيمة (2/ 64 رقم 930)

(4) السنة (2/ 496 رقم 1036)

(5) المعجم الكبير (3/ 287–288 رقم 3430)

(6) السنن الكبرى (8/ 270 رقم 16613)

(7) الإبانة الكبرى (1/ 291 رقم 124)

صحيح متصل، وهو متابعة مستقلة في الطبقة التي تلي زيد بن سلام؛ لأن معاوية أخذه من أخيه زيد مباشرة، بخلاف أبان وموسى بن خلف وعلي بن المبارك الذين أخذوه عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد.

ورواه الحاكم أيضًا،[1] من طريق حفص بن عمر العمري، عن معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن أبي سلام، عن الحارث، بالحديث مطولًا. وهذا الوجه يختلف عن رواية أبي توبة عن معاوية، التي أسقطت يحيى من الإسناد، وجعلت معاوية يروي مباشرة عن زيد. ورواية أبي توبة ومن وافقه هي الأثبت في هذا الباب، ولا يقدح الاختلاف في أصل الحديث؛ لأن جميع الطرق ترجع إلى زيد بن سلام عن أبي سلام عن الحارث.

ورواه عبد الرزاق،[2] من طريق معمر بن راشد، عن يحيى بن أبي كثير، مرسلًا دون ذكر زيد بن سلام ولا أبي سلام ولا الصحابي، بلفظ: «وأنا آمركم بخمس: بالسمع والطاعة والجماعة والهجرة والجهاد في سبيل الله»، ثم ذكر الوعيد. ورواه عبد الرزاق أيضًا،[3] في سياق آخر من حديث يحيى بن أبي كثير، عن الحارث الأشعري، بذكر الوصايا الخمس. وهذان الوجهان مختصران، وفيهما إسقاط بعض رجال الإسناد، فلا يجعلان طريقين مستقلين عن زيد بن سلام، بل يردان إلى الرواية المفصلة المحفوظة عنه.

(1) المستدرك على الصحيحين (1/ 496 رقم 410)

(2) المصنف (3/ 426 رقم 5288)

(3) المصنف (10/ 362 رقم 21786)

ورواه أحمد،[1] والطبراني،[2] من طريق معمر بن راشد، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن جده ممطور، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، قال: «أراه أبا مالك الأشعري»، عن النبي ﷺ، بالوصايا الخمس. فرواه أحمد من طريق علي بن إسحاق السلمي، عن عبد الله بن المبارك، عن معمر، به، وصرح بالشك في تسمية الصحابي. ورواه الطبراني من طريق يحيى بن عبد الحميد الحماني، عن عبد الله بن المبارك، عن معمر، عن يحيى، به، وجزم بتسميته أبا مالك الأشعري. وهذا الاختلاف في التعيين لا يقدح في أصل الحديث؛ لأن الراوي المبهم صحابي، والصحابة كلهم عدول، لكن لا يصح أن يجعل هذا الوجه شاهدًا مستقلًا عن طريق الحارث؛ لاجتماع الطرق عند يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن أبي سلام.

وله شاهد من حديث أبي ذر رضي الله عنه؛ رواه أبو داود،[3] والحاكم،[4] والبيهقي،[5] من طريق مطرف بن طريف، عن أبي الجهم، عن خالد بن وهبان، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ، وفيه: «من فارق الجماعة شبرًا فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه». وهذا شاهد للوعيد بمفارقة الجماعة، لكنه دون حديث الحارث قوة؛ لأن خالد بن وهبان مجهول الحال عند بعض النقاد، فلا يُعتمد عليه استقلالًا في تصحيح لفظ لم يثبت من طريق الحارث.

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما؛ رواه الحاكم،[6] من طريق الليث

(1) مسند أحمد (37/ 543 رقم 22910 ط الرسالة)

(2) المعجم الكبير (3/ 286 رقم 3429)

(3) سنن أبي داود (رقم 4759)

(4) المستدرك على الصحيحين (1/ 495 رقم 407)

(5) السنن الكبرى (8/ 271 رقم 16614)

(6) المستدرك على الصحيحين (1/ 495 رقم 408)

بن سعد، عن يحيى بن سعيد، قال: كتب إلي خالد بن أبي عمران، قال: حدثني نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: «من خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه حتى يراجعه»، وفيه ذكر موتة الجاهلية. وهذا شاهد لأصل الوعيد، لا لجميع ألفاظ حديث الحارث، وفي إسناده رواية يحيى بن سعيد بالمكاتبة عن خالد بن أبي عمران.

وله شاهد صحيح من حديث أبي هريرة رضي الله عنه؛ رواه مسلم،[1] من طريق غيلان بن جرير، عن زياد بن رياح القيسي، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية»، وفيه النهي عن القتال تحت راية عمية، والغضب للعصبية، والدعاء إليها، والنصرة لها. وهذا إسناد صحيح، وهو شاهد مستقل لأصل النهي عن مفارقة الجماعة والعصبية، ولا يتضمن الوصايا الخمس بتمامها.

فمدار حديث الحارث الأشعري على أبي سلام ممطور الحبشي، عنه، وقد رواه عنه حفيده زيد بن سلام، وتفرع عن زيد إلى طريقين أصليين: طريق يحيى بن أبي كثير، عنه، ورواه عن يحيى أبان بن يزيد العطار، وموسى بن خلف، وعلي بن المبارك، ومعمر بن راشد؛ وطريق معاوية بن سلام، عن أخيه زيد، مباشرة. وجاء من طريق معمر اختلاف في اختصار الإسناد وتسمية الصحابي، لكن المتن ثابت من رواية أبان وموسى وعلي ومعاوية، ولا يقدح هذا الاختلاف في صحته. وله شواهد صحيحة في أصل النهي عن مفارقة الجماعة والعصبية، وأصحها حديث أبي هريرة عند مسلم. فالحديث صحيح مرفوع، ومتن الوصايا الخمس محفوظ عن الحارث الأشعري، وأما اختلاف بعض الألفاظ في الوعيد فمردّه إلى اختلاف الرواة في الأداء والاختصار، مع بقاء المعنى ثابتًا.

(1) صحيح مسلم (رقم 1848 ت عبد الباقي)

شرح الحديث: (وَأَنَا آمُرُكُمْ بِخَمْسٍ أَمَرَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِنَّ) يخبر النبي ﷺ أمته أنه يأمرهم بخمس خصال أمره الله تعالى بها، وقد سبقت هذه الجملة قصة يحيى بن زكريا عليهما السلام حين أُمر بخمس كلمات ليعمل بها ويأمر بني إسرائيل بها، فذكر النبي ﷺ بعد ذلك خمس وصايا لهذه الأمة، وهي جامعة لأصول صلاح الجماعة المسلمة في دينها واجتماعها **(الْجَمَاعَةِ)** لزوم جماعة المسلمين على الحق، والاجتماع على الكتاب والسنة، وترك الفرقة والشقاق، ويدخل في ذلك لزوم جماعة المسلمين وإمامهم في المعروف، وليس المراد موافقة الأكثرية ولو خالفت الحق، فقد بيّن ابن حبان أن الجماعة هي لزوم ما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ من الدين والعلم والهدى، وأنها بعدهم أهل الدين والعقل والعلم الذين تركوا الهوى، وإن قل عددهم.[1] **(وَالسَّمْعِ)** الإصغاء لما يصدر من أمر مشروع عن ولاة أمور المسلمين وأهل الولاية المعتبرة، وعدم المسارعة إلى المخالفة والتمرد **(وَالطَّاعَةِ)** الامتثال في المعروف، فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، وقد ثبت أن النبي ﷺ قال: «إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ».[2] فليست هذه الوصية تفويضًا مطلقًا للحاكم أن يحلل ويحرم أو يأمر بما شاء، وإنما الطاعة مقيدة بالشرع **(وَالْهِجْرَةِ)** الانتقال من الموضع الذي لا يستطيع فيه المسلم إقامة دينه إلى موضع يتمكن فيه من عبادته والمحافظة على إيمانه، والهجرة واجبة أو مستحبة بحسب حال المكلف وقدرته وحاجته، وهي من أسباب حفظ الدين والبعد عن الفتنة **(وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)** بذل الجهد في نصرة دين الله وإعلاء كلمته بما شرعه الله تعالى، ومنه القتال المشروع بشروطه وضوابطه، وليس الجهاد ذريعة لاستباحة الدماء أو تجاوز أحكام الشرع. **(فَمَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ قِيدَ شِبْرٍ)** من خرج عن جماعة المسلمين وفارق

(1) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (2/ 196)

(2) صحيح البخاري (رقم 7257)

سبيلهم ولو قدرًا يسيرًا، والشبر مقدار معروف من طول الكف عند بسط الأصابع، وذكر هنا للتنبيه إلى خطورة بداية الانشقاق والفرقة **(فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ أَوِ الْإِيمَانِ مِنْ عُنُقِهِ، أَوِ الْإِيمَانِ مِنْ رَأْسِهِ)** الربقة في الأصل عروة تجعل في الحبل وتوضع في العنق، فشبه النبي ﷺ ما يلزم المسلم من عهد الإسلام والجماعة بالربقة التي تربط صاحبها وتضبطه، ومن فارق الجماعة فقد نزع عن نفسه هذا القيد الذي يحفظه من الفرقة، وفيه وعيد شديد، ولا يلزم من ذلك تكفير كل مخالف للجماعة؛ لأن الحكم يختلف باختلاف حال المفارقة ونوعها وقصد صاحبها، وقد وقع الشك في موضع الربقة وذكر الإيمان في بعض الروايات، والمحفوظ في أكثرها «ربقة الإسلام من عنقه» **(إِلَّا أَنْ يُرَاجِعَ)** إلا أن يرجع إلى الجماعة ويترك الفرقة، وفيه فتح باب الرجوع والتوبة لمن وقع في المخالفة، وأن العبد لا ينبغي له أن يتمادى في الباطل بعد ظهور الحق. **(وَمَنْ دَعَا دَعْوَى جَاهِلِيَّةٍ)** من دعا إلى عصبية جاهلية تقوم على التفاخر بالأنساب أو القبائل أو الأحزاب أو الأوطان على وجه يجعل رابطة العصبية مقدمة على الحق والعدل، فينصر قومه على الظلم ويدعو إلى الفرقة والاقتتال، وقد نهى النبي ﷺ عن دعوى الجاهلية ولو صدرت ممن ينتسب إلى الإسلام **(فَهُوَ مِنْ جُثَا جَهَنَّمَ)** الجثا جمع جثوة، وهي الجماعة أو الكومة المجتمعة، والمعنى أنه يستحق أن يكون في جماعات أهل جهنم بسبب دعواه وعصبيته، وهو وعيد شديد على هذا الذنب، لا يقتضي الحكم على كل معين بأنه من أهل النار على سبيل القطع، وقد ذكر أهل اللغة أن «جثا جهنم» معناها جماعاتها.[1] **(قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى؟)** سأل بعض الصحابة

(1) تخريج أحاديث الكشاف (3/ 275)، حاشية السندي على سنن الترمذي (3/ 488)

عن صاحب هذه الدعوة الجاهلية إذا كان يصوم ويصلي، استبعادًا أن يلحقه هذا الوعيد مع محافظته على عبادات ظاهرة **(قَالَ: وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى)** أكد النبي ﷺ أن الصلاة والصيام لا يجعلان العصبية الجاهلية مباحة، ولا يسقطان إثم الدعوة إلى الظلم والفرقة؛ فإن العبادات لا تمنح صاحبها حصانة من تبعة المعاصي، بل الواجب أن تجتمع العبادة مع سلامة المعتقد والعدل وترك العصبية **(تَدَاعَوْا بِدَعْوَى اللَّهِ الَّذِي سَمَّاكُمْ بِهَا)** التزموا الأسماء التي شرعها الله لعباده، واجتمعوا على رابطة الإيمان والإسلام، ولا تتخذوا دعاوى الجاهلية شعارات يفرق بها المسلمون بعضهم عن بعض **(الْمُسْلِمِينَ الْمُؤْمِنِينَ عِبَادَ اللَّهِ)** هذه أسماء شريفة تجمع المسلمين على العبودية لله والإيمان به والاستسلام لشرعه، وقد قال تعالى: ﴿هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا﴾ [1] ، وفيها أن شرف الانتماء إلى الإسلام أعظم من شرف الانتساب إلى قبيلة أو قوم أو جماعة أو بلد.

(1) الحج: 78

45 - عَنْ حِزَامِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ قَالَ : **«خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ النِّسَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ فَوَعَظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالطَّاعَةِ لِأَزْوَاجِهِنَّ، وَقَالَ: إِنَّ مِنْكُنَّ مَنْ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ، وَجَمَعَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، وَمِنْكُنَّ حَطَبُ جَهَنَّمَ، وَفَرَّقَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، فَقَالَتِ الْمَارِدَةُ أَوِ الْمَارِدِيَّةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلِمَ ذَاكَ؟. قَالَ: تَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَتُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتُسَوِّفْنَ الْخَيْرَ».**

الحكم: مرفوع – ليس بحديث

التصنيفات: الترغيب والترهيب، النكاح والأسرة

ملاحظات على الحكم: صحيح دون قوله :**(وتسوفن الخير)**.

أحكام المحدثين: أورده ابن حبان في صحيحه «2706». [1] . وصححه محققو «7478». [2] .

وقال الهيثمي مرة :«رواه الطبراني، وفيه زيد بن رفيع، وهو ضعيف». [3] . ثم قال :«رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله ثقات». [4] .

وضعفه الشيخ الألباني مرة «3310». [5] . وصححه مرة «7435». [6] .

تخريج الحديث: رواه أبو يعلى «236». [7] . وابن حبان «2706». [8] . «5252». [9] . والطبراني

(1) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (3/ 434)

(2) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (16/ 520)

(3) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (4/ 314)

(4) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (10/ 394)

(5) التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (5/ 225)

(6) التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (10/ 448)

(7) معجم أبي يعلى الموصلي (ص200)

(8) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (3/ 434)

(9) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (6/ 286)

«3109». [1] . عن عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن زيد بن رفيع، عن حزام بن حكيم بن حزام، فذكره. [2] .

زيد بن رفيع الجزري، ضعفة الدارقطني. وقال النسائي: ليس بالقوى. [3] . وذكره ابن حبان في الثقات [4] .

وزيد بن أبي أنيسة الجزري، قال الإمام أحمد :«حديثه حسن مقارب، وإن فيها لبعض النكارة، وهو على ذلك حسن الحديث». [5] .

وأصل الحديث عند البخاري عن أبي سعيد الخدري قال: «خرج رسول الله ﷺ في أضحى أو فطر إلى المصلى، فمر على النساء فقال: يا معشر النساء تصدقن فإني أريتكن أكثر أهل النار. فقلن: وبم يا رسول الله؟ قال: تكثرن اللعن، وتكفرن العشير». [6] . ومسلم«79». [7] .

فالحديث صحيح دون قوله **(وتسوفن الخير)** فلم أجد له شاهدا.

(1) المعجم الكبير للطبراني (3/ 196)

(2) المسند المصنف المعلل (7/ 491)

(3) ميزان الاعتدال (2/ 103)

(4) الثقات لابن حبان (6/ 314)

(5) الضعفاء الكبير للعقيلي (2/ 74)

(6) صحيح البخاري (1/ 68 ط السلطانية)

(7) صحيح مسلم (1/ 61 ط التركية)

46 - عَنْ عَدِيِّ بْنِ عَدِيٍّ الْكِنْدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«الثَّيِّبُ تُعْرِبُ عَنْ نَفْسِهَا، وَالْبِكْرُ رِضَاهَا صَمْتُهَا».**

الحكم: مرفوع – صحيح لغيره

التصنيف: النكاح والأسرة

أحكام المحدثين: صححه لغيره محققو المسند «17722». [1] . وصححه الألباني «1459». [2] . وحسنه ضياء الرحمن [3] .

لكن قال البوصيري :«هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع عدي لم يسمع من أبيه عدي بن عميرة يدخل بينهما العرس بن عميرة قاله أبو حاتم وغيره». [4] . وأعله الوادعي. [5] .

تخريج الحديث: رواه ابن أبي شيبة «774». [6] . وأحمد «17722». [7] . وابن ماجه «1872». [8] . والطحاوي «7349». [9] . والطبراني «264». [10]. عن الليث بن سعد، قال: حدثني عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين المكي، عن عدي بن عدي الكندي عن أبيه مرفوعا.

وهذا إسناد ضعيف للانقطاع بين عدي وبين أبيه، قال أبو حاتم :«عدي بن عدي هو ابن

(1) مسند أحمد (29/ 260 ط الرسالة)

(2) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (3/ 442)

(3) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (6/ 93)

(4) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (2/ 101)

(5) أحاديث معلة ظاهرها الصحة (ص300)

(6) مسند ابن أبي شيبة (2/ 278)

(7) مسند أحمد (29/ 260 ط الرسالة)

(8) سنن ابن ماجه (1/ 602 ت عبد الباقي)

(9) شرح معاني الآثار (4/ 368)

(10)المعجم الكبير للطبراني (17/ 108)

عميرة ولأبيه صحبة ولم يسمع من أبيه يدخل بينهما العرس بن عميرة ابن قيس». [1] . وهذه الرواية عند البيهقي :«عدي بن عدي الكندي، عن أبيه، عن عرس بن عميرة الكندي رجل من أصحاب النبي ﷺ أن النبي ﷺ قال: وآمروا النساء في أنفسهن، فإن الثيب تعرب عن نفسها، والبكر رضاها صمتها». [2] .

وقد صح قوله ﷺ :«لا تنكح الأيم حتى تستأمر، ولا تنكح البكر حتى تستأذن. قالوا: يا رسول الله، وكيف إذنها؟. قال: أن تسكت». [3] .

(1) المراسيل لابن أبي حاتم (ص152)

(2) السنن الكبرى – البيهقي (7/ 199 ط العلمية)

(3) صحيح البخاري (7/ 17 ط السلطانية)

47 - عَنِ ابْنِ عُمَرَ : «أَنَّهُ خَطَبَ إِلَى نَسِيبٍ لَهُ ابْنَتَهُ، قَالَ: فَكَانَ هَوَى أُمِّ الْمَرْأَةِ فِي ابْنِ عُمَرَ، وَكَانَ هَوَى أَبِيهَا فِي يَتِيمٍ لَهُ، قَالَ: فَزَوَّجَهَا الْأَبُ يَتِيمَهُ ذَلِكَ، فَجَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَمِّرُوا النِّسَاءَ فِي بَنَاتِهِنَّ».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: النكاح والأسرة

أحكام المحدثين: حسنه محققو المسند «4905». [1] . وأصلحه أبو داود«2095». [2] .

لكن قال ابن حزم :«وردوا مرسلا من أحسن المراسيل». [3] . قال المنذري :«فيه رجل مجهول». [4] . قال الهيثمي :«رواه أحمد، وهو مرسل، ورجاله ثقات». [5] . وقال الرباعي :«وفي إسناده مجهول». [6] . وضعفه أحمد شاكر «4905». [7] . والألباني «356». [8] . وضياء الرحمن [9] .

(1) مسند أحمد (8/ 505 ط الرسالة)

(2) سنن أبي داود (2/ 195 ط مع عون المعبود)

(3) الإعراب عن الحيرة والالتباس الموجودين في مذاهب أهل الرأي والقياس (1/ 329)

(4) مختصر سنن أبي داود للمنذري (2/ 20 ت حلاق)

(5) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (4/ 279)

(6) فتح الغفار الجامع لأحكام سنة نبينا المختار (3/ 1417)

(7) مسند أحمد (4/ 446 ت أحمد شاكر)

(8) ضعيف أبي داود – الأم (2/ 207)

(9) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (6/ 94)

تخريج الحديث: رواه عبد الرزاق «11152». [1] . وأحمد «4905». [2] . وأبو داود «2095». [3] . ومن طريقه البيهقي «13781». [4] . من طريق سفيان -وهو الثوري- عن إسماعيل بن أمية، عن الثقة. وهذا إسناد ضعيف، لإبهام الثقة.

ورواه مرسلا عبد الرزاق «[5] عن معمر، عن عبد الكريم الجزري، عن ابن المسيب». [6] .

ورواه أحمد «5720 – حدثنا يونس بن محمد، حدثنا ليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن إبراهيم بن صالح، واسمه الذي يعرف به نعيم بن النحام، وكان رسول الله ﷺ سماه صالحا، أخبره: أن عبد الله بن عمر قال لعمر بن الخطاب: أخطب علي ابنة صالح. فقال: إن له يتامى، ولم يكن ليؤثرنا عليهم. فانطلق عبد الله إلى عمه زيد بن الخطاب ليخطب، فانطلق زيد إلى صالح، فقال: إن عبد الله بن عمر أرسلني إليك يخطب ابنتك. فقال: لي يتامى، ولم أكن لأترب لحمي وأرفع لحمكم، أشهدكم أني قد أنكحتها فلانا. وكان هوى أمها إلى عبد الله بن عمر، فأتت رسول الله ﷺ، فقالت: يا نبي الله، خطب عبد الله بن عمر ابنتي، فأنكحها أبوها يتيما في حجره، ولم يؤامرها، فأرسل رسول الله ﷺ إلى صالح، فقال: أنكحت ابنتك ولم تؤامرها؟. فقال: نعم. فقال: أشيروا على النساء في أنفسهن وهي بكر، فقال صالح: فإنما فعلت هذا لما يصدقها ابن عمر، فإن له في مالي مثل ما أعطاها». [7] . قال ابن حبان :«إبراهيم بن صالح بن عبد الله شيخ يروي المراسيل روى عنه بن أبي حبيب».

(1) مصنف عبد الرزاق (6/ 230 ط التأصيل الثانية)
(2) مسند أحمد (8/ 505 ط الرسالة)
(3) سنن أبي داود (2/ 195 ط مع عون المعبود)
(4) السنن الكبير للبيهقي (14/ 114 ت التركي)
(5) 11123
(6) مصنف عبد الرزاق (6/ 224 ط التأصيل الثانية)
(7) مسند أحمد (10/ 12 ط الرسالة)

[1] . والظاهر أنه ليس هو إبراهيم بن نعيم بن النحام كما في الحديث، فقد ترجمه ابن حبان وقال: العدوى حجازي قتل يوم الحرة يروي عن أبيه روى عنه ابنه مجاهد. [2] .

ورواه البيهقي 13578 – وقد أخبرنا أبو صالح بن أبي طاهر الغنوي قال: أخبرنا جدي يحيى بن منصور القاضي قال: حدثنا أبو بكر محمد بن النضر الجارودي قال: حدثنا أبو مصعب أحمد بن أبي بكر قال: أخبرنا حاتم بن إسماعيل، عن الضحاك بن عثمان، عن يحيى بن عروة بن الزبير، عن أبيه، عن عبد الله بن عمر، أنه خطب ابنة نعيم بن النحام. . . فذكر الحديث في ذهابه إليه مع زيد بن الخطاب قال: فقال: إن عندي ابن أخ لي يتيم ولم أكن لأنقض لحوم الناس وأثرد لحمي قال: فقالت أمها من ناحية البيت: والله لا يكون هذا حتى يقضي به علينا رسول الله ﷺ فتحبس أيم بني عدي على ابن أخيك سفيه، أو قال: ضعيف قال: ثم خرجت حتى أتت رسول الله ﷺ فأخبرته الخبر، فدعا نعيما، فقص عليه كما قال لعبد الله بن عمر، فقال رسول الله ﷺ لنعيم: «صل رحمك، وأرض ابنتك وأمها، فإن لهما في أمرهما نصيبا». [3] . قال بعده «وهذا إسناد موصول». [4] . وشيخ البيهقي مجهول الحال، وهو العنبر بن الطيب بن محمد بن عبد الله بن العنبر، أبو صالح، نيسابوري. روى عن: جده لأمه يحيى بن منصور القاضي. روى عنه: أبو بكر البيهقي. [5] .

(1) الثقات لابن حبان (6/ 17)

(2) الثقات لابن حبان (4/ 13)

(3) معرفة السنن والآثار (10/ 45)

(4) معرفة السنن والآثار (10/ 46)

(5) تاريخ الإسلام – ط التوفيقية (28/ 283)

48 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«تُسْتَأْمَرُ الْيَتِيمَةُ فِي نَفْسِهَا، وَصَمْتُهَا إِقْرَارُهَا».**

الحكم: مرفوع – صحيح لغيره

التصنيف: النكاح والأسرة

أحكام المحدثين: راجع الحديث رقم **(46)**.

تخريج الحديث: رواه الطبراني 4268 – حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم، قال: نا محمد بن يوسف الفريابي، قال: نا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة..

قال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن الزهري إلا ابن عيينة، تفرد به: الفريابي. [1] .

شيخ الطبراني قال عنه الجرجاني:«يحدث عن الفريابي وغيره بالبواطيل». [2] .

ورواه أحمد «19657 – حدثنا أسود بن عامر، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة عن أبيه رفعه قال: تستأمر اليتيمة في نفسها، فإن سكتت فقد أذنت، وإن أبت، فلا تزوج. [3] . وإسناده صحيح.

ورواه أبو داود 2093 – حدثنا أبو كامل، نا يزيد يعني ابن زريع. **(ح)** ونا موسى بن إسماعيل، نا حماد المعنى حدثني محمد بن عمرو، نا أبو سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله

(1) المعجم الأوسط للطبراني (4/ 304)

(2) الكامل في ضعفاء الرجال (5/ 419)

(3) مسند أحمد (32/ 426 ط الرسالة)

ﷺ :«تستأمر اليتيمة في نفسها فإن سكتت فهو إذنها وإن أبت فلا جواز عليها».[1] .

محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي المدني صدوق له أوهام. [2] .

(1) سنن أبي داود (2/ 194 ط مع عون المعبود)

(2) تقريب التهذيب (ص499)

49 - عَنْ مُعَاذٍ قَالَ : «يَا رَسُولَ اللَّهِ، مُرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، قَالَ: آمِنْ بِاللَّهِ، وَقُلْ خَيْرًا يُكْتَبْ لَكَ، وَلَا تَقُلْ شَرًّا فَيُكْتَبْ عَلَيْكَ. قَالَ: وَإِنَّا لَنُؤَاخَذُ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ فِي النَّارِ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ».

الحكم: مرفوع – ليس بحديث

التصنيفات: الأخلاق والآداب، الترغيب والترهيب

ملاحظات على الحكم: حسن دون قوله :**(قل خيرا يكتب لك، ولا تقل شرا فيكتب عليك)** فلم نجد لها شاهدا، ومعناها صحيح.

أحكام المحدثين: لم نجد من حكم عليه بذاك اللفظ، وحكم عليه البزار بلفظه، وقال :«إسناده حسن ومتنه غريب». [1] .

تخريج الحديث: هذا لفظ الطبراني :503 – حدثنا محمد بن عبد الله بن رسته، ثنا عمرو بن مالك الراسبي، نا فضيل بن سليمان، نا يزيد بن سعيد بن أبي اليسر، حدثني أبي، عن أبيه قال: قال معاذ :«يا رسول الله، مرني بعمل يدخلني الجنة قال: آمن بالله، وقل خيرا يكتب لك، ولا تقل شرا فيكتب عليك. قال: وإنا لنؤاخذ بما نتكلم به؟. فقال النبي : وهل يكب الناس على مناخرهم في النار إلا حصائد ألسنتهم؟». [2] . وإسناده ضعيف، عمرو بن مالك الراسبي، قال عبد الرحمن بن أبي حاتم : سمعت أبي يقول: كتبت عنه أيام

(1) مسند البزار = البحر الزخار (6/ 274)

(2) المعجم الأوسط للطبراني (7/ 283)

الأنصاري، وقال لي علي بن نصر: كان كذا. كأنه ضعفه، ولم يكن بصدوق، ترك أبي التحديث عنه، وكذلك أبو زرعة ترك الرواية عنه. وذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وقال: يغرب ويخطئ. [1] .

ورواه البزار 302 – حدثنا عمرو، قال: أخبرنا فضيل بن سليمان، قال: أخبرنا يزيد بن عامر بن أبي اليسر، عن أبيه، عن أبي اليسر رضي الله عنه، أن رجلا قال:«يا رسول الله، دلني على عمل يدخلني الجنة، قال: أمسك هذا – وأشار إلى لسانه – فأعادها عليه فقال: ثكلتك أمك، هل يكب الناس على مناخرهم في النار إلا حصائد ألسنتهم». [2] . وإسناده حسن.

ورواه أحمد عن معاذ، عن النبي قال :« ثكلتك أمك، وهل يكب الناس على مناخرهم في جهنم إلا حصائد ألسنتهم؟!». [3] .

(1) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (22/ 208)

(2) مسند البزار = البحر الزخار (6/ 273)

(3) مسند أحمد (36/ 383 ط الرسالة)

50 - عَنْ هِشَامِ بْنِ الْكَلْبِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ : **«أَنْشَدَ النَّبِيُّ ﷺ شِعْرَ أُمَيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ، فَقَالَ ﷺ: آمَنَ شِعْرُهُ وَكَفَرَ قَلْبُهُ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: العقيدة

ملاحظات على الحكم: ضعيف، وقد صح معناه.

أحكام المحدثين: قال ابن كثير :«لا أعرفه». (1) . وقال الذهبي:«إسناده منقطع». (2) . وقال المناوي:«إسناده ضعيف». (3) . وضعفه الألباني «1546». (4) .

تخريج الحديث: رواه الفاكهي «1973 – حدثنا حسن بن حسين أبو سعيد، قال: ثنا علي بن الصباح، قال: ثنا هشام بن الكلبي، عن أبيه... (5) . وإسناده واه بمره، مع انقطاعه.

ورواه ابن عساكر من طريق أبي بكر الهذلي، عن عكرمة قال: قال قلت لابن عباس أرأيت ما جاء عن النبي ﷺ في أمية بن أبي الصلت آمن شعره وكفر قلبه. (6) .

أبو بكر الهذلي البصري، اسمه سلمى بن عبد الله بن سلمى. قال عباس الدوري، عن يحيى بن معين: ليس بشيء. وقال في موضع آخر : ليس بثقة. وقال أبو بكر بن أبي خيثمة، عن يحيى بن معين: ليس بشيء. وقال أيضا عن يحيى : كان غندر يقول: كان أبو بكر الهذلي

(1) البداية والنهاية (3/ 294 ت التركي)

(2) العلو للعلي الغفار (ص51)

(3) التنوير شرح الجامع الصغير (1/ 212)

(4) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (4/ 52)

(5) أخبار مكة – الفاكهي (3/ 203 ط 2)

(6) تاريخ دمشق لابن عساكر (9/ 272)

إمامنا وكان يكذب. وقال أبو زرعة : ضعيف. وقال أبو حاتم : لين الحديث، يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال النسائي: ليس بثقة ولا يكتب حديثه». [1] .

وقد صح قوله ﷺ :«كاد أمية بن أبي الصلت أن يسلم». [2] .

(1) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (33/ 160)

(2) صحيح البخاري (8/ 35 ط السلطانية)

51 - عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ : **«لَمَّا قَدِمَ مِنَ الْيَمَنِ حِينَ بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ وَفِي يَدِهِ خَاتَمٌ مِنْ وَرِقٍ نَقْشُهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَا مُعَاذُ ، مَا هَذَا الْخَاتَمُ؟، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ أَكْتُبُ كُتُبًا إِلَى النَّاسِ فَأَفْرَقُ أَنْ يُزَادَ فِيهَا وَيُنْقَصَ مِنْهَا، وَاتَّخَذْتُ خَاتَمًا أَخْتِمُ بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَا نَقْشُهُ؟، فَقَالَ مُعَاذٌ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَالَ: آمَنَ كُلُّ شَيْءٍ مِنْ مُعَاذٍ حَتَّى خَاتَمِهِ ثُمَّ أَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَتَخَتَّمَهُ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: السيرة والشمائل

أحكام المحدثين: قال الشوكاني :مرسل. [1] .

تخريج الحديث: رواه ابن وهب «600». [2] . ومن طريقه ابن سعد. [3] . عن أسامة بن زيد، أن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان، حدثه، أن معاذ بن جبل لما قدم من اليمن..

إسناده منقطع، ومحمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان القرشي الأموي، أبو عبد الله المدني المعروف بالديباج. مختلف فيه. [4] . وهو صدوق. [5] .

(1) در السحابة (ت العمري ص 386)

(2) الجامع – ابن وهب – ت مصطفى أبو الخير (ص696)

(3) الطبقات الكبير (1/ 409 ط الخانجي)

(4) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (25/ 516)

(5) تقريب التهذيب (ص489)

52 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : **«آمِينَ خَاتَمُ رَبِّ الْعَالَمِينَ، عَلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الترغيب والترهيب

أحكام المحدثين: ذكره ابن عدي ضمن مناكير مؤمل[1] . وضعفه السيوطي [2] . والمناوي «12». [3] والألباني «1487». [4] .

تخريج الحديث: رواه ابن عدي [5] والطبراني «219». [6] . والثعلبي «205]». [7] . والديلمي «173». [8] . من طريق مؤمل بن عبد الرحمن الثقفي، عن أبي أمية بن يعلى الثقفي، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة. [9] .

قال ابن عدي في مؤمل :«عامة حديثه غير محفوظة». [10]. وقال أبو حاتم :«لين الحديث ضعيف الحديث». [11]. وإسماعيل بن يعلى أبو أمية الثقفي، قال النسائي : متروك الحديث.

(1) الكامل في ضعفاء الرجال (8/ 192)

(2) الدر المنثور في التفسير بالمأثور (1/ 44)

(3) الفتح السماوي (1/ 109)

(4) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (3/ 677)

(5) الكامل في ضعفاء الرجال (8/ 192)

(6) الدعاء – الطبراني (ص89)

(7) تفسير الثعلبي = الكشف والبيان عن تفسير القرآن ط دار التفسير (2/ 480)

(8) زهر الفردوس (1/ 450)

(9) الدعاء – الطبراني (ص89)

(10)الكامل في ضعفاء الرجال (8/ 193)

(11)الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (8/ 375)

. [1]

وروى أبو داود :- حدثنا الوليد بن عتبة الدمشقي ومحمود بن خالد، قالا: نا الفريابي، عن صبيح بن محرز الحمصي، حدثني أبو مصبح المقرائي، قال :«كنا نجلس إلى أبي زهير النميري، وكان من الصحابة فيتحدث أحسن الحديث، فإذا دعا الرجل منا بدعاء قال: اختمه بآمين فإن آمين مثل الطابع على الصحيفة، قال أبو زهير: أخبركم عن ذلك، خرجنا مع رسول الله ﷺ ذات ليلة فأتينا على رجل قد ألح في المسألة، فوقف النبي ﷺ يستمع منه، فقال النبي ﷺ: أوجب إن ختم، فقال رجل من القوم: بأي شيء يختم، فقال: بآمين فإنه إن ختم بآمين فقد أوجب، فانصرف الرجل الذي سأل النبي ﷺ فأتى الرجل فقال: اختم يا فلان بآمين، وأبشر». [2] .

صُبيح بن محرز المقرائي الحمصي مجهول. [3] .

(1) الضعفاء والمتروكون للنسائي (ص17)

(2) سنن أبي داود (1/ 353 ط مع عون المعبود)

(3) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (13/ 110)

53 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : **«آمِينَ دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ»**

الحكم: مرفوع – لا أصل له

التصنيف: الترغيب والترهيب

أحكام المحدثين: لم أقف على من حكم عليه.

تخريج الحديث: لم أجد له أي أصل.

54 - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«أَلَمْ تَرَ آيَاتٍ أُنْزِلَتِ اللَّيْلَةَ لَمْ يُرَ مِثْلُهُنَّ قَطُّ: {قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ}، وَ{قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ}».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: القرآن وفضائله

أحكام المحدثين: احتج به مسلم «814». [1] . وقال الترمذي :«حديث حسن صحيح». [2] .

تخريج الحديث: رواه أبو داود الطيالسي مختصرا «1096». [3] .ومسلم «814». [4] . والترمذي «2902». [5] . والنسائي «954». [6] .

(1) صحيح مسلم (2/ 200 ط التركية)

(2) جامع الترمذي (5/ 27 ت بشار)

(3) مسند أبي داود الطيالسي (2/ 344)

(4) صحيح مسلم (2/ 200 ط التركية)

(5) جامع الترمذي (5/ 26 ت بشار)

(6) سنن النسائي (2/ 158)

55 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ».

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الأخلاق والآداب، العقيدة

أحكام المحدثين: احتج به البخاري،[1] ومسلم،[2] وقال الترمذي عن طريق العلاء بن عبد الرحمن: «هذا حديث حسن غريب من حديث العلاء، وقد روي من غير وجه عن أبي هريرة»، ثم روى طريق أبي سُهيل وقال: «هذا حديث صحيح».[3] وصححه الألباني،[4] وقال محققو المسند في طريق سعيد بن المسيب: «إسناده الأول صحيح على شرط مسلم».[5]

تخريج الحديث: رواه البخاري،[6] ومسلم،[7] والترمذي،[8] والنسائي،[9] من طريق إسماعيل بن جعفر، عن أبي سُهيل نافع بن مالك بن أبي عامر، عن أبيه مالك بن أبي عامر، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعًا. وهذا طريق صحيح مستقل، وهو أصح طرق الحديث وأشهرها.

ورواه مسلم،[10] والترمذي،[11] من طريق العَلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة،

(1) صحيح البخاري (16/1 رقم 33 ط السلطانية)

(2) صحيح مسلم (78/1 رقم 59 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(3) سنن الترمذي (315/4 رقم 2631 ت بشار عواد معروف)

(4) صحيح سنن الترمذي (رقم 2631)

(5) مسند أحمد (539/16 رقم 10925 ط الرسالة)

(6) صحيح البخاري (16/1 رقم 33 ط السلطانية)

(7) صحيح مسلم (78/1 رقم 59 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(8) سنن الترمذي (315/4 رقم 2631 ت بشار عواد معروف)

(9) سنن النسائي (116/8 رقم 5021)

(10) صحيح مسلم (78/1 رقم 59 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(11) سنن الترمذي (315/4 رقم 2631 ت بشار عواد معروف)

مرفوعًا. وقال الترمذي عن هذا الوجه: «حديث حسن غريب من حديث العلاء»، ثم نبه إلى أن الحديث روي من غير وجه عن أبي هريرة.[1] فهذا طريق ثان مستقل عن طريق أبي سُهيل.

وجاء من طريق العَلاء بزيادة: «وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ»؛ رواه مسلم من طريق يحيى بن محمد بن قيس أبي زُكير، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة.[2] وهذه الزيادة لم ينفرد بها أبو زُكير؛ فقد رواها مسلم،[3] وأحمد،[4] من طريق حماد بن سلمة، عن داود بن أبي هند، عن سعيد بن المُسيب، عن أبي هريرة، مرفوعًا. فزيادة «وإن صام وصلى...» محفوظة من طريق مستقل لا يمر بالعَلاء ولا بأبي زُكير.

وقد تكلم ابن عدي في بعض أفراد أبي زُكير، ووقع عنده من طريقه لفظ: «وإذا عاهد غدر» بدل «وإذا وعد أخلف».[5] لكن هذا الاختلاف لا يعل أصل الحديث ولا زيادة «وإن صام وصلى»؛ لأن أصل الخصال الثلاث محفوظ من الطرق الصحيحة الأخرى، وزيادة «وإن صام...» محفوظة من طريق سعيد بن المسيب. وأما لفظ «إذا عاهد غدر» في هذا الطريق بعينه فغير محفوظ عن أبي هريرة بهذه الثلاثية، والأشبه أنه وهم؛ إذ رواية مسلم عن أبي زُكير نفسه فيها «إذا وعد أخلف»، وهو الموافق لسائر طرق أبي هريرة.

وروي عن أبي هريرة أيضًا من طريق أبي مَعشر نَجيح بن عبد الرحمن، عن سعيد المَقبري،

(1) سنن الترمذي (315/4 رقم 2631 ت بشار عواد معروف)
(2) صحيح مسلم (78/1 رقم 59 ت محمد فؤاد عبد الباقي)
(3) صحيح مسلم (79/1 رقم 59 ت محمد فؤاد عبد الباقي)
(4) مسند أحمد (539/16 رقم 10925 ط الرسالة)
(5) الكامل في ضعفاء الرجال (106/9)

عنه، لكنه طريق ضعيف؛ وأبو معشر ضعيف، فلا يحتاج الحديث إليه بعد ثبوته من الطرق الصحيحة.

ولمعنى الحديث شاهد صحيح مستقل من حديث عبد الله بن عَمرو رضي الله عنهما؛ رواه البخاري،[1] ومسلم،[2] من طريق الأعمش، عن عبد الله بن مُرّة، عن مسروق، عن عبد الله بن عمرو، مرفوعًا: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا...»، وفيه الكذب والغدر والفجور في الخصومة، وجاء في بعض طرقه خلف الوعد. وهذا حديث مستقل لا يحتاج إليه حديث أبي هريرة في أصل صحته، لكنه يبين أن خصال النفاق ليست محصورة في الثلاث المذكورة في حديث الباب.

فالحديث ثابت عن أبي هريرة من أكثر من طريق مستقل: طريق أبي سُهيل عن أبيه، وطريق العَلاء عن أبيه، وطريق سعيد بن المسيب. وأصحها طريق أبي سُهيل الذي احتج به البخاري ومسلم وصححه الترمذي. وزيادة «وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم» صحيحة أيضًا؛ إذ لم تنفرد بطريق أبي زُكير، بل تابعها طريق حماد بن سلمة، عن داود بن أبي هند، عن سعيد بن المسيب. وأما بعض الاختلافات الواقعة في طريق أبي زُكير فلا تؤثر في أصل الحديث بعد ثبوته من الطرق الأخرى. فالحديث مرفوع صحيح بلا إشكال.

شرح الحديث: (آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ) الآية العلامة، والمراد أن هذه الخصال من علامات النفاق العملي، وليس المراد أن كل من وقع في واحدة منها صار منافقًا نفاق الاعتقاد مظهرًا للإسلام مبطنًا للكفر؛ وقد قال الترمذي في حديث عبد الله بن عمرو: «إنما معنى هذا عند

(1) صحيح البخاري (16/1 رقم 34 ط السلطانية)

(2) صحيح مسلم (78/1 رقم 58 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

أهل العلم نفاق العمل».[1] **(إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ)** جعل الكذب خلقًا له فيما يخبر به، **(وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ)** لم يف بوعده على وجه الذم، ولا يدخل في ذلك من عزم على الوفاء ثم عجز أو عرض له مانع بغير اختياره، **(وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ)** لم يؤد الأمانة إلى صاحبها أو تصرف فيها على خلاف ما اؤتمن عليه. وقال النووي: معنى الحديث أن هذه الخصال خصال نفاق، وصاحبها شبيه بالمنافقين فيها ومتخلق بأخلاقهم، لا أنه يحكم عليه بنفاق الاعتقاد.[2]

فوائد الحديث:

1. في الحديث أن الكذب وخلف الوعد وخيانة الأمانة من خصال النفاق العملي.
2. فيه أن النفاق ليس نوعًا واحدًا؛ فمنه نفاق الاعتقاد المخرج من الإسلام، ومنه نفاق العمل الذي تجتمع بعض خصاله في المسلم مع بقاء أصل إيمانه.
3. فيه أن قوله «ثلاث» لا يراد به حصر جميع علامات النفاق؛ فقد ثبت في حديث عبد الله بن عمرو ذكر الغدر والفجور في الخصومة.
4. فيه صحة زيادة «وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم»؛ لأنها ثابتة من طريقين مستقلين عن أبي هريرة.
5. فيه أن صلاح الظاهر وكثرة العبادة لا تمنع وصف العمل بأنه من خصال النفاق إذا كان صاحبه يتخلق بالكذب والخيانة وخلف الوعد.

(1) سنن الترمذي (316/4 رقم 2632 ت بشار عواد معروف)

(2) شرح صحيح مسلم للنووي (46/2)

56 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: **«كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوٍ أَوْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ يُكَبِّرُ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ مِنَ الْأَرْضِ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ، ثُمَّ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الأذكار والأدعية، السيرة والشمائل

أحكام المحدثين: احتج به البخاري «1797». [1] . ومسلم «1345)». [2] . وأصلحه أبو داود «2599». [3] . وقال الترمذي :«حديث حسن صحيح». [4] . وأورده ابن خزيمة في صحيحه «2542». [5] . وابن حبان في صحيحه «6678». [6] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «6374». [7] . والبخاري «1797». [8] . وأبو داود «2599». [9] . والترمذي «950». [10]. عن ابن عمر.

(1) صحيح البخاري (3/ 7 ط السلطانية)

(2) صحيح مسلم (4/ 105 ط التركية)

(3) سنن أبي داود (2/ 338 ط مع عون المعبود)

(4) جامع الترمذي (2/ 274 ت بشار)

(5) صحيح ابن خزيمة (4/ 141)

(6) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (7/ 404)

(7) مسند أحمد (10/ 439 ط الرسالة)

(8) صحيح البخاري (3/ 7 ط السلطانية)

(9) سنن أبي داود (2/ 338 ط مع عون المعبود)

(10) جامع الترمذي (2/ 274 ت بشار)

ورواه البخاري «3085». [1] . ومسلم «1345)». [2] . عن أنس. ورواه مختصرا أبو يعلى عن الربيع بن البراء، عن أبيه، أن النبي ﷺ كان إذا رجع من سفره قال :«آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون». [3] .

(1) صحيح البخاري (4/ 76 ط السلطانية)

(2) صحيح مسلم (4/ 105 ط التركية)

(3) مسند أبي يعلى (3/ 226 ت حسين أسد)

57 - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ، وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ».

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: الفضائل

أحكام المحدثين: احتج به البخاري «17». [1] . ومسلم «74». [2] .

تخريج الحديث: رواه أبو داود الطيالسي«2215». [3] . وأحمد «12316». [4] . والبخاري «17». [5] . ومسلم «74». [6] . والنسائي «5019». [7] . من طريق شعبة، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن جبر، عن أنس بن مالك رفعه.

(1) صحيح البخاري (1/ 12 ط السلطانية)

(2) صحيح مسلم (1/ 60 ط التركية)

(3) مسند أبي داود الطيالسي (3/ 572)

(4) مسند أحمد (19/ 325 ط الرسالة)

(5) صحيح البخاري (1/ 12 ط السلطانية)

(6) صحيح مسلم (1/ 60 ط التركية)

(7) سنن النسائي (8/ 116)

58 - عَنْ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «آيَةُ الْعِزِّ {الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الذُّلِّ وَكَبِّرْهُ تَكْبِيرًا} [الْإِسْرَاءِ: 111]».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: القرآن وفضائله

أحكام المحدثين: ضعفه العراقي «8». [1] . وقال الهيثمي :«رواه أحمد من طريقين، في إحداهما رشدين بن سعد وهو ضعيف، وفي الأخرى ابن لهيعة وهو أصلح منه، وكذلك الطبراني». [2] . ومحققو المسند «15625». [3] . والألباني «1547». [4] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «15625». [5] . والطبراني «1732». [6] . من طريق ابن لهيعة.

ورواه أحمد من طريق رشدين «15634». [7] . **(ابن لهيعة) و(رشدين)** عن عن زبان، عن سهل، عن أبيه مرفوعا.

رشدين وابن لهيعة ضعيفان، وكذا زبان بن فائد قال الإمام أحمد :«أحاديثه أحاديث مناكير». [8] . وسهل بن معاذ هو سهل بن معاذ بن أنس الجهني يروي عن أبيه روى عنه يزيد بن أبي

(1) تخريج أحاديث الإحياء = المغني عن حمل الأسفار (ص399)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (7/ 52)

(3) مسند أحمد (24/ 389 ط الرسالة)

(4) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (4/ 53)

(5) مسند أحمد (24/ 389 ط الرسالة)

(6) الدعاء – الطبراني (ص492)

(7) مسند أحمد (24/ 396 ط الرسالة)

(8) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبد الله (3/ 115)

حبيب وزبان بن فائد، عداده في أهل مصر لا يعتبر حديثه ما كان من رواية زبان بن فائد عنه. [1] .

(1) الثقات لابن حبان (4/ 321)

59 - عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «آيَةُ الْكُرْسِيِّ رُبُعُ الْقُرْآنِ».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: القرآن وفضائله

أحكام المحدثين: قال الترمذي :«حديث حسن». [1] .

لكن ذكره ابن عدي فيما أنكر على راويه [2] . وقال الهيثمي :«رواه أحمد، وسلمة ضعيف». [3] . وقال ابن القيسراني :«رواه سلمة بن وردان عن أنس. وسلمة منكر الحديث ليس بشيء». [4] . وضعفه محققو المسند «13309». [5] . والألباني «1484». [6] .

تخريج الحديث: رواه الديلمي من طريق أبي الشيخ «175». [7] . ومن طريقه رواه الذهبي. [8] . عن سلمة بن وردان عن أنس بن مالك.

سلمة ضعيف، قال يحيى بن معين: سلمة بن وردان ليس بشيء. [9] .

وعند أحمد بلفظ :«أن رسول الله ﷺ سأل رجلا من صحابته، فقال: أي فلان، هل تزوجت؟. قال: لا، وليس عندي ما أتزوج به. قال: أليس معك {قل هو الله أحد}؟. قال:

(1) جامع الترمذي (5/ 20 ت بشار)

(2) الكامل في ضعفاء الرجال (4/ 361)

(3) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (7/ 147)

(4) ذخيرة الحفاظ (3/ 1431)

(5) مسند أحمد (21/ 32 ط الرسالة)

(6) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (3/ 675)

(7) زهر الفردوس (1/ 452)

(8) سير أعلام النبلاء (16/ 280 ط الرسالة)

(9) الكامل في ضعفاء الرجال (4/ 358)

بلى. قال: ربع القرآن. قال: أليس معك {قل يا أيها الكافرون}؟. قال: بلى. قال: ربع القرآن. قال: أليس معك {إذا زلزلت الأرض}؟. قال: بلى. قال: ربع القرآن. قال: أليس معك {إذا جاء نصر الله}؟. قال: بلى. قال: ربع القرآن. قال: أليس معك آية الكرسي {الله لا إله إلا هو}؟. قال: بلى. قال: ربع القرآن. قال: تزوج، تزوج، تزوج ثلاث مرات». [1] . ورواه الترمذي «2895». [2] ولم يذكر آية الكرسي، وفيه أن قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن، وهو الصحيح كما عند ابن ماجه «3788». [3] .

(1) مسند أحمد (21/ 32 ط الرسالة)

(2) جامع الترمذي (5/ 20 ت بشار)

(3) سنن ابن ماجه (2/ 1244 ت عبد الباقي)

60 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : **«آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ، وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الأخلاق والآداب، العقيدة

أحكام المحدثين: احتج به مسلم«59». [1] .

تخريج الحديث: رواه مسلم«59». [2] . وهو عند البخاري «33». [3] دون لفظ: **(وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم)**. ورواه أبو يعلى«6533». [4] .

(1) صحيح مسلم (1/ 56 ط التركية)

(2) صحيح مسلم (1/ 56 ط التركية)

(3) صحيح البخاري (1/ 16 ط السلطانية)

(4) مسند أبي يعلى (11/ 406 ت حسين أسد)

61 - عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ : «**كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِهِ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: مِنْ أَيْنَ جِئْتَ؟. قَالَ: شَرِبْتُ مِنْ زَمْزَمَ، قَالَ: شَرِبْتَهَا كَمَا يَنْبَغِي؟. قَالَ: وَكَيْفَ يَنْبَغِي يَا ابْنَ عَبَّاسٍ؟. قَالَ: تَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ، وَتُسَمِّي اللَّهَ ثُمَّ تَشْرَبُ، وَتَتَنَفَّسُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَإِذَا فَرَغْتَ حَمِدْتَ اللَّهَ تَعَالَى، وَتَضَلَّعُ مِنْهَا؟. فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ آيَةَ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُنَافِقِينَ أَنَّهُمْ لَا يَتَضَلَّعُونَ مِنْ زَمْزَمَ**».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الأخلاق والآداب، الأطعمة والأشربة

أحكام المحدثين: قال الحاكم :«هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، إن كان عثمان بن الأسود سمع من ابن عباس».[1] وقال البوصيري :«هذا إسناد صحيح رجاله».[2] وقال العيني :«إسناده جيد».[3] وقال ابن حجر:«حديث حسن».[4] وحسنه ضياء الرحمن.[5]

(1) المستدرك على الصحيحين (2/ 572 ط المنهاج (2) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (3/ 208 القويم)

(3) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (9/ 277) (4) فيض القدير (1/ 61)

(5) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (5/ 311)

لكن قال المناوي :«فيه انقطاع».[1] وضعفه محققو سنن ابن ماجه «3061».[2] والألباني «1125».[3]

تخريج الحديث: رواه عبد الرزاق «9435».[4] والطبراني «11246».[5] والدارقطني «2736».[6] عن عثمان بن الأسود، عن ابن أبي مليكة.. وقد بين البخاري الاختلاف فيه :«قال لي إسحاق أخبرنا الفضل حدثنا عثمان عن عبد الرحمن بن أبي مليكة، مثله، وقال لي يوسف أخبرنا الفضل قال أخبرنا عثمان عن ابن أبي مليكة، وقال عبد الرزاق أخبرنا عبد الرحمن بن بوذويه قال حدثنا عثمان عن ابن أبي مليكة، وقال محمد بن صباح : حدثنا اسمعيل بن زكريا، عن عثمان قال: حدثنا عبد الله بن أبي مليكة: عن ابن عباس عن النبي ﷺ، مثله».[7]

ورواه ابن ماجه :«عن عثمان بن الأسود، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر عن ابن عباس».[8] محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر مجهول الحال.

ورواه الطبراني :10763 – حدثنا زكريا الساجي، ثنا عبد الله بن هارون أبو علقمة الفروي، ثنا قدامة بن محمد الأشجعي، عن مخرمة بن بكير، عن أبيه، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «علامة ما بيننا وبين المنافقين أنهم لا يتضلعون من

(1) فيض القدير (1/ 61)

(2) سنن ابن ماجه (2/ 1017 ت عبد الباقي)

(3) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (4/ 325)

(4) مصنف عبد الرزاق (5/ 311 ط التأصيل الثانية)

(5) المعجم الكبير للطبراني (11/ 124)

(6) سنن الدارقطني (3/ 353)

(7) التاريخ الكبير للبخاري (1/ 158 ت المعلمي اليماني)

(8) سنن ابن ماجه (ص656 ت هادي)

زمزم».[1] أبو علقمة الفروي الصغير، اسمه عبد الله بن هارون بن موسى بن أبي علقمة الفروي الكبير. قال الحاكم أبو أحمد: منكر الحديث، وقال أبو أحمد بن عدي: له مناكير.[2]

ورواه الحاكم :«عن عثمان بن الأسود قال: جاء رجل إلى ابن عباس مرفوعا».[3] وقال :«هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. إن كان عثمان بن الأسود سمع من ابن عباس».[4] ولم يسمع منه.

ورواه البيهقي عن:«عثمان بن الأسود، حدثنى جليس لابن عباس مرفوعا».[5] قال الذهبي :«لا والله ما لحقه توفي عام خمسين ومائة وأكبر مشيخته سعيد بن جبير».[6] وفيه إبهام الجليس.

شرح الحديث: (كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ) كان الراوي جالسًا عند ابن عباس رضي الله عنهما **(فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِهِ)** جاء رجل فجلس بقربه **(مِنْ أَيْنَ جِئْتَ؟)** سأله ابن عباس عن موضع قدومه **(شَرِبْتُ مِنْ زَمْزَمَ)** ذكر أنه جاء من شرب ماء زمزم **(شَرِبْتَهَا كَمَا يَنْبَغِي؟)** هل شربتها على الوجه الأكمل والأدب اللائق بها **(وَكَيْفَ يَنْبَغِي يَا ابْنَ عَبَّاسٍ؟)** سأله عن صفة ذلك **(تَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ)** تتوجه إلى القبلة عند شربها تعظيمًا للدعاء والعبادة **(وَتُسَمِّي اللَّهَ ثُمَّ تَشْرَبُ)** تبدأ باسم الله قبل الشرب **(وَتَتَنَفَّسُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ)** تشرب على ثلاث دفعات،

(1) المعجم الكبير للطبراني (10/ 314)

(2) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (34/ 100)

(3) المستدرك على الصحيحين (2/ 572 ط المنهاج القويم)

(4) المستدرك على الصحيحين (2/ 572 ط المنهاج القويم)

(5) السنن الكبير للبيهقي (10/ 171 ت التركي)

(6) مختصر تلخيص الذهبي (1/ 351)

وتتنفس خارج الإناء بينها، وهذا أرفق بالبدن وأكمل في الأدب **(فَإِذَا فَرَغْتَ حَمِدْتَ اللَّهَ تَعَالَى)** تختم الشرب بحمد الله على نعمته **(وَتَضَلَّعُ مِنْهَا؟)** تكثر من الشرب حتى تمتلئ أضلاعك، والمراد الشرب منها بكفاية ورغبة لا شرب المتذوق المعرض **(فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ آيَةَ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُنَافِقِينَ)** علامة فارقة بين حال المؤمنين وحال المنافقين **(أَنَّهُمْ لَا يَتَضَلَّعُونَ مِنْ زَمْزَمَ)** لا يشربون منها امتلاءً ورغبة، لقلة تعظيمهم لشعائر الله وضعف يقينهم ببركتها.

62 - عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : **«بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُنَافِقِينَ شُهُودُ الْعِشَاءِ وَالصُّبْحِ، لَا يَسْتَطِيعُونَهُمَا».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الصلاة، العقيدة

ملاحظات على الحكم: ضعيف بهذا اللفظ، وقد صح معناه.

أحكام المحدثين: قال ابن عبد البر:«لم يختلف عن مالك في إسناد هذا الحديث وإرساله، ولا يحفظ هذا اللفظ عن النبي ﷺ مسندا، ومعناه محفوظ من وجوه ثابتة». [1] . وقال العراقي:«أخرجه مالك من رواية سعيد بن المسيب مرسلا». [2] . وضعفه الألباني «21». [3] .

تخريج الحديث: رواه مالك «5». [4] . عن عبد الرحمن بن حرملة الأسلمي، عن سعيد بن المسيب عن النبي ﷺ.. وهو مرسل.

ورواه الشافعي عن مالك، عن عبد الرحمن بن حرملة عن النبي ﷺ . [5] . ومن طريق الشافعي رواه البيهقي «5016». [6] .

وقد صح عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ :«ليس صلاة أثقل على المنافقين من الفجر

(1) التمهيد – ابن عبد البر (12/ 338 ت بشار)

(2) تخريج أحاديث الإحياء = المغني عن حمل الأسفار (ص173)

(3) ضعيف الجامع الصغير وزيادته (ص5)

(4) موطأ مالك – رواية يحيى (1/ 130 ت عبد الباقي)

(5) مسند الشافعي (ص52)

(6) السنن الكبير للبيهقي (5/ 510 ت التركي)

والعشاء». [1] .

(1) صحيح البخاري (1/ 132 ط السلطانية)

63 - عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«إِنِّي أُوتِيتُهُمَا مِنْ كَنْزٍ، مِنْ بَيْتٍ تَحْتَ الْعَرْشِ، وَلَمْ يُؤْتَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلِي يَعْنِي: الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ».**

الحكم: مرفوع – حسن لغيره

التصنيف: القرآن وفضائله

أحكام المحدثين: صححه الحاكم :«2066». [1] . وقال الهيثمي :«رواه كله أحمد بأسانيد، ورجال أحدها رجال الصحيح». [2] . وحسنه ابن كثير[3] . وصححه محققو المسند «17324». [4] . وحسنه السناري «1735». [5] . وقال حسين سليم :«رجاله ثقات». [6] . وحسنه ضياء الرحمن [7] . والبوصيري :[8] .

لكن ضعفه الألباني «1601». [9] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «21343 – حدثنا جرير، عن منصور، عن ربعي بن حراش، عمن حدثه، عن أبي ذر، قال: قال رسول الله ﷺ: إني أوتيتهما من كنز، من بيت تحت العرش، ولم يؤتهما نبي قبلي يعني: الآيتين من آخر سورة البقرة». [10]. وسنده ضعيف لإبهام الرجل الذي روى عنه ربعي.

---

(1) المستدرك على الصحيحين (1/ 750 ط العلمية)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (6/ 312)

(3) تفسير ابن كثير – ت السلامة (1/ 734)

(4) مسند أحمد (28/ 561 ط الرسالة)

(5) مسند أبي يعلى – ت السناري (3/ 232)

(6) مسند أبي يعلى (3/ 277 ت حسين أسد)

(7) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (1/ 407)

(8) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (6/ 189)

(9) ضعيف الجامع الصغير وزيادته (ص231)

(10) مسند أحمد (35/ 273 ط الرسالة)

ورواه أحمد «17324 – حدثنا إسحاق بن إبراهيم الرازي، حدثنا سلمة بن الفضل، قال: حدثني محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد بن عبد الله اليزني، عن عقبة بن عامر الجهني، قال: قال لي رسول الله ﷺ :«اقرأ الآيتين من آخر سورة البقرة، فإني أعطيتهما من تحت العرش». [1] . ابن إسحاق مدلس. وتابعه ابن لهيعة «17445». [2] .

ورواه الحاكم «2087 – أخبرني إسماعيل بن محمد بن الفضل الشعراني، ثنا جدي، ثنا عبد الله بن صالح المصري، أخبرني معاوية بن صالح، عن أبي الزاهرية، عن جبير بن نفير، عن أبي ذر أن رسول الله ﷺ قال :«إن الله ختم سورة البقرة بآيتين أعطانيهما من كنزه الذي تحت العرش فتعلموهن، وعلموهن نساءكم وأبنائكم؛ فإنها صلاة وقرآن ودعاء». [3] . قال الحاكم :«هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه». [4] . معاوية لم يحتج به البخاري. عبد الله بن صالح المصري كاتب الليث مختلف فيه غير أنه حسن الحديث.

وقد بين الدارقطني الاختلاف فيه :«يرويه منصور بن المعتمر، واختلف عنه؛

فرواه شيبان، عن منصور، عن ربعي، عن خرشة بن الحر، والمعرور، عن أبي ذر. وقال جرير: عن منصور، عن ربعي، عن أبي ذر، وقال فضيل بن عياض: عن منصور، عن ربعي، فرفعه إلى أبي ذر، وربعي لم يسمع من أبي ذر شيئا، والقول قول شيبان». [5] .

(1) مسند أحمد (28/ 561 ط الرسالة)

(2) مسند أحمد (28/ 650 ط الرسالة)

(3) المستدرك على الصحيحين (3/ 159 ط المنهاج القويم)

(4) المستدرك على الصحيحين (3/ 160 ط المنهاج القويم)

(5) علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية (6/ 239)

والحديث حسن بالمتابعات وشواهد. فقد روى ابن حبان «3848 – أخبرنا الفضل بن الحباب الجمحي، حدثنا مسدد بن مسرهد، حدثنا أبو عوانة، عن أبي مالك الأشجعي، عن ربعي، عن حذيفة، قال: قال رسول الله ﷺ: «فُضلنا على الناس بثلاث: جعلت الأرض كلها مسجدا، وجعل تربتها لنا طهورا، وجعلت صفوفنا كصفوف الملائكة، وأوتيت هؤلاء الآيات من آخر سورة البقرة من كنز تحت العرش لم يعطه أحد قبلي، ولا يعطى أحد بعدي». [1] .

وإسناده صحيح. ورواه النسائي موقوفا على ابن مسعود 7969 – أخبرنا محمد بن المثنى، عن يحيى بن سعيد، عن سفيان، عن زبيد، عن مرة قال: قال عبد الله :«خواتيم سورة البقرة أنزلت من كنز تحت العرش». [2] .

(1) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (4/ 502)

(2) السنن الكبرى – النسائي – ط الرسالة (7/ 261)

64 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«آيَتَانِ هُمَا قُرْآنٌ وَهُمَا يَشْفِيَانِ، وَهُمَا مِمَّا يُحِبُّهُمَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، الْآيَتَانِ مِنْ آخِرِ الْبَقَرَةِ»**

الحكم: مرفوع – شديد الضعف

التصنيفات: الطب والتداوي، القرآن وفضائله

أحكام المحدثين: قال ابن حجر فيه :«ابن أبي يحيى ضعيف». [1] . وقال المناوي:«ضعيف لضعف إبراهيم بن يحيى». [2] . وقال الألباني :«ضعيف جدا». [3] .

تخريج الحديث: رواه الديلمي «177 – قال: أخبرنا والدي، أخبرنا سليمان بن إبراهيم، حدثنا محمد بن إبراهيم بن جعفر، حدثنا محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي، حدثنا أحمد بن محمد بن رزيق، حدثنا أبو سالم بن جعشم، حدثنا إبراهيم بن أبي يحيى، عن صفوان بن سليم، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن أبي هريرة.. [4] .

إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي متروك. [5] .

وقد ذكر الألباني الحديث بلفظ :«وهما يشفعان». [6] . والصواب **(يشفيان)** كما ثبت في

(1) زهر الفردوس (1/ 458)

(2) التيسير بشرح الجامع الصغير (1/ 12)

(3) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (4/ 52)

(4) زهر الفردوس (1/ 456)

(5) تقريب التهذيب (ص93)

(6) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (4/ 52)

[1] و[2] . و[3] و[4] . و[5] .

(1) زهر الفردوس (1/ 456)

(2) جمع الجوامع المعروف بـ الجامع الكبير (1/ 58)

(3) الدر المنثور في التفسير بالمأثور (2/ 138)

(4) التيسير بشرح الجامع الصغير (1/ 12)

(5) المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي (1/ 54)

65 - عَنْ سَعْدٍ قَالَ : **«مَرِضْتُ مَرَضًا أَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي، فَوَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ ثَدْيَيَّ حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَهَا فِي فُؤَادِي، فَقَالَ: إِنَّكَ رَجُلٌ مَفْؤُودٌ ائْتِ الْحَارِثَ بْنَ كَلَدَةَ أَخَا ثَقِيفٍ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ يَتَطَبَّبُ، فَلْيَأْخُذْ سَبْعَ تَمَرَاتٍ مِنْ عَجْوَةِ الْمَدِينَةِ، فَلْيَجَأْهُنَّ بِنَوَاهُنَّ، ثُمَّ لِيَلُدَّكَ بِهِنَّ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الطب والتداوي

أحكام المحدثين: أصلحه أبو داود «3875». [1] .

لكن قال ابن القطان :«أشك في اتصاله، فإنه من رواية مجاهد، عن سعد بن أبي وقاص، ولا أعلم له سماعا منه». [2] . وقال الهيثمي :«رواه الطبراني، وفيه يونس بن الحجاج الثقفي، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات». [3] . وضعفه محققو المسند «3875». [4] . والألباني «2033». [5] .

تخريج الحديث: رواه ابن سعد [6] . وأبو داود «3875». [7] . عن سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن سعد.. وسنده ضعيف للانقطاع، قال أبو حاتم :«مجاهد لم يدرك سعدا إنما يروي عن مصعب بن سعد عن سعد». [8] .

(1) سنن أبي داود (4/ 8 ط مع عون المعبود)

(2) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (2/ 559)

(3) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (5/ 88)

(4) سنن أبي داود (6/ 25 ت الأرنؤوط)

(5) ضعيف الجامع الصغير وزيادته (ص295)

(6) الطبقات الكبير (3/ 136 ط الخانجي)

(7) سنن أبي داود (4/ 8 ط مع عون المعبود)

(8) المراسيل لابن أبي حاتم (ص205)

ورواه الطبراني «5479». [1] وأبو نعيم «3242». [2] . عن يونس بن الحجاج الثقفي، ثنا سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد قال: قال سعد بن أبي رافع. [3] . هكذا نسب سعدا. لكن يونس بن الحجاج مجهول.

ورواه الطبراني «5479 – حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا يونس بن الحجاج الثقفي، ثنا سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد قال: قال سعد بن أبي رافع». [4] . والصواب أنه عن سعد بن أبي وقاص، ويونس مجهول، قال الهيثمي :«وفيه يونس بن الحجاج الثقفي، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات». [5] .

(1) المعجم الكبير للطبراني (6/ 50)

(2) معرفة الصحابة لأبي نعيم (3/ 1290)

(3) المعجم الكبير للطبراني (6/ 50)

(4) المعجم الكبير للطبراني (6/ 50)

(5) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (5/ 88)

66 - عَنْ أَبِي بَكْرَةَ : «أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ أَتَاهُ بَشِيرٌ يُبَشِّرُهُ بِظَفَرِ جُنْدٍ لَهُ عَلَى عَدُوِّهِمْ، وَرَأْسُهُ فِي حَجْرِ عَائِشَةَ، فَقَامَ فَخَرَّ سَاجِدًا، ثُمَّ أَنْشَأَ يَسَائِلُ الْبَشِيرَ، فَأَخْبَرَهُ بِمَا أَخْبَرَهُ أَنَّهُ وَلِيَ أَمْرَهُمُ امْرَأَةٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الْآنَ هَلَكَتِ الرِّجَالُ إِذَا أَطَاعَتِ النِّسَاءَ، هَلَكَتِ الرِّجَالُ إِذَا أَطَاعَتِ النِّسَاءَ ثَلَاثًا».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: السيرة والشمائل

أحكام المحدثين: قال الحاكم:«صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وشاهده صحيح على شرط الشيخين». [1] . وصححه الزرقاني [2] .

لكن ذكره ابن عدي ضمن مناكير بكار [3] . وضعفه محققو المسند«20455». [4] . والألباني«436». [5] .

تخريج الحديث: رواه أحمد«20455». [6] . وابن أبي خيثمة«4194». [7] . والبزار«3692». بلفظ:«هلكت الرجال حين ملكت النساء». [8] . والطبراني«425». [9] . وابن عدي [10] .

(1) المستدرك على الصحيحين (4/ 323)

(2) مختصر المقاصد (ص237)

(3) الكامل في ضعفاء الرجال (2/ 218)

(4) مسند أحمد (34/ 106 ط الرسالة)

(5) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (1/ 625)

(6) مسند أحمد (34/ 106 ط الرسالة)

(7) التاريخ الكبير لابن أبي خيثمة – السفر الثاني – ط الفاروق (2/ 976)

(8) مسند البزار = البحر الزخار (9/ 137)

(9) المعجم الأوسط للطبراني (1/ 135)

(10) الكامل في ضعفاء الرجال (2/ 218)

والحاكم«7789». [1] . والأصبهاني[2] . من طريق بكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة، أخبرني أبي، عن أبيه أبي بكرة..

سئل يحيى بن معين: عن بكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة؟. قال: ليس حديثه بشيء. [3] .

والحديث رواه أبو داود«2774». [4] . والترمذي«1578». [5] . وابن ماجه «1394». [6] . مختصرا.

والشاهد الذي أشار إليه الحكام هو حديث أبي بكرة قال :«لقد نفعني الله بكلمة سمعتها من رسول الله ﷺ أيام الجمل، بعدما كدت أن ألحق بأصحاب الجمل فأقاتل معهم، قال: لما بلغ رسول الله ﷺ: أن أهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى، قال: لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة». [7] .

وفي الباب أحاديث في سجود الشكر يشد بعضها بعضا. وعن كعب في قصة توبته:«فبينا أنا جالس على الحال التي ذكر الله قد ضاقت علي نفسي وضاقت علي الأرض بما رحبت، سمعت صوت صارخ أوفى على جبل سلع بأعلى صوته: يا كعب بن مالك، أبشر، قال: فخررت ساجدا، وعرفت أن قد جاء فرج». [8] .

(1) المستدرك على الصحيحين (4/ 323)

(2) تاريخ أصبهان = أخبار أصبهان (1/ 459)

(3) التاريخ الكبير لابن أبي خيثمة – السفر الثاني – ط الفاروق (2/ 976)

(4) سنن أبي داود (3/ 44 ط مع عون المعبود)

(5) جامع الترمذي (3/ 234)

(6) سنن ابن ماجه (1/ 446 ت عبد الباقي)

(7) صحيح البخاري (6/ 8)

(8) صحيح البخاري (6/ 6)

67 - عَنْ حَرْمَلَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ : «**خَرَجَ حَتَّى أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَكَانَ عِنْدَهُ حَتَّى عَرَفَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا ارْتَحَلَ قُلْتُ فِي نَفْسِي: وَاللَّهِ لَآتِيَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَتَّى أَزْدَادَ مِنَ الْعِلْمِ، فَجِئْتُ أَمْشِي حَتَّى قُمْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَقُلْتُ: مَا تَأْمُرُنِي أَعْمَلُ؟. قَالَ: يَا حَرْمَلَةُ، ائْتِ الْمَعْرُوفَ، وَاجْتَنِبِ الْمُنْكَرَ. ثُمَّ رَجَعْتُ حَتَّى جِئْتُ الرَّاحِلَةَ، ثُمَّ أَقْبَلْتُ حَتَّى قُمْتُ مَقَامِي قَرِيبًا مِنْهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَأْمُرُنِي أَعْمَلُ؟. قَالَ: يَا حَرْمَلَةُ، ائْتِ الْمَعْرُوفَ، وَاجْتَنِبِ الْمُنْكَرَ، وَانْظُرْ مَا يُعْجِبُ أُذُنَكَ أَنْ يَقُولَ لَكَ الْقَوْمُ إِذَا قُمْتَ مِنْ عِنْدِهِمْ فَأْتِهِ، وَانْظُرِ الَّذِي تَكْرَهُ أَنْ يَقُولَ لَكَ الْقَوْمُ إِذَا قُمْتَ مِنْ عِنْدِهِمْ فَاجْتَنِبْهُ، فَلَمَّا رَجَعْتُ تَفَكَّرْتُ، فَإِذَا هُمَا لَمْ يَدَعَا شَيْئًا**».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الأخلاق والآداب، الترغيب والترهيب

أحكام المحدثين: حسنه ابن حجر[1] . وصححه البوصيري [2] . وضعفه الألباني «1489». [3] .

تخريج الحديث: رواه ابن سعد [4] . والبخاري «222». [5] . والبغوي «537». [6] . عن عبد الله

(1) الإصابة في تمييز الصحابة (2/ 45)

(2) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (3/ 410)

(3) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (3/ 679)

(4) الطبقات الكبير (1/ 277 ط الخانجي)

(5) الأدب المفرد – ت عبد الباقي (ص87)

(6) معجم الصحابة للبغوي (2/ 182)

بن حسان العنبري قال: حدثنا حبان بن عاصم – وكان حرملة أبا أمه – فحدثتني صفية ابنة عليبة، ودحيبة ابنة عليبة – وكان جدهما حرملة أبا أبيهما – أنه أخبرهم، عن حرملة بن عبد الله..

عليبة بن حرملة العنبري التميمي يروي عن أبيه روى عنه ابنه ضرغامة بن عليبة. ذكره ابن حبان في الثقات. [1] . وقال ابن أبي حاتم :«عليبة بن حرملة العنبري روى عن أبيه عن النبي ﷺ روى عنه ابنه ضرغامة سمعت ابى يقول ذلك». [2] . فهو مجهول.

(1) الثقات لابن حبان (5/ 284)

(2) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (7/ 40)

68 - عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ قَالَ : **«قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: نِسَاؤُنَا مَا نَأْتِي مِنْهُنَّ، وَمَا نَذَرُ؟. قَالَ: ائْتِ حَرْثَكَ أَنَّى شِئْتَ، وَأَطْعِمْهَا إِذَا طَعِمْتَ، وَاكْسُهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ، وَلَا تُقَبِّحِ الْوَجْهَ، وَلَا تَضْرِبْ».**

الحكم: مرفوع – صحيح لغيره

التصنيفات: الأخلاق والآداب، النكاح والأسرة

أحكام المحدثين: أصلحه أبو داود «2143». [1] . وحسنه محققو المسند «20030». [2] . والألباني «687». [3] . وضياء الرحمن [4] . والوادعي [5] .

لكن ضعفه المناوي، قال :«ضعيف لضعف بهز». [6] .

تخريج الحديث: رواه أحمد :«20030». [7] . وأبو داود «2143». [8] . والطبراني «1000». [9] . والبيهقي «15790». [10]. عن بهز بن حكيم، حدثنا أبي، عن جدي.. وإسناده حسن من أجل بهز. قال أبو زرعة :«بهز بن حكيم صالح ولكنه ليس بالمشهور». [11].

(1) سنن أبي داود (2/ 210 ط مع عون المعبود)

(2) مسند أحمد (33/ 232 ط الرسالة)

(3) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (2/ 301)

(4) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (10/ 138)

(5) الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين (3/ 100)

(6) التيسير بشرح الجامع الصغير (1/ 13)

(7) مسند أحمد (33/ 232 ط الرسالة)

(8) سنن أبي داود (2/ 210 ط مع عون المعبود)

(9) المعجم الكبير للطبراني (19/ 415)

(10)السنن الكبير للبيهقي (16/ 51 ت التركي)

(11)الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (2/ 431)

ورواه أبو داود من وجه آخر:2142 – حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا أبو قزعة الباهلي، عن حكيم بن معاوية القشيري، عن أبيه قال: «قلت: يا رسول الله ما حق زوجة أحدنا عليه؟. قال: أن تطعمها إذا طعمت، وتكسوها إذا اكتسيت أو اكتسبت، ولا تضرب الوجه ولا تقبح ولا تهجر إلا في البيت». [1] .

وفي الباب حديث جابر مرفوعا :«ولهن عليكم رزقهن، وكسوتهن بالمعروف». [2] . وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ :«إذا ضرب أحدكم فليتجنب الوجه، ولا يقل: قبح الله وجهك ووجه من أشبه وجهك، فإن الله تعالى خلق آدم على صورته». [3] .

(1) سنن أبي داود (2/ 210 ط مع عون المعبود)

(2) صحيح مسلم (4/ 41)

(3) مسند أحمد (12/ 382 ط الرسالة)

69 - عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ : «**جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُرِيدُ النِّسَاءَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ائْتِ فُلَانًا فَانْظُرْ إِلَى مَا بِهِمْ، فَإِنَّهُ أَثْبَتُ لِلْوُدِّ، فَإِنْ رَضِيتَهَا أَنْكَحْتُكَ. فَأَتَاهُمْ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَكَ أَنْ يَرَوْكِ إِيَّايَ؟. قُلْتُ: نَعَمْ، فَكَشَفَتْ عَنْ خِدْرِهَا وَقَالَتِ: انْظُرْ، فَتَزَوَّجْتُهَا، فَمَا تَزَوَّجْتُ شَيْئًا قَطُّ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْهَا، وَلَقَدْ تَزَوَّجْتُ سِتِّينَ امْرَأَةً**».

الحكم: مرفوع – صحيح لغيره

التصنيف: النكاح والأسرة

أحكام المحدثين: لم أجد من حكم عليه بهذا السياق.

تخريج الحديث: رواه الطبراني 862 – حدثنا الحسين بن إسحاق، ثنا علي بن نصر، ثنا أبو همام الصلت بن محمد الخاركي، ثنا عبد الحميد بن عبد الرحمن بن فروة، ثنا أبو عمران الجوني، عن أبي فراس، رجل من أصحاب النبي ﷺ، عن المغيرة بن شعبة، قال..[1] .

عبد الحميد بن عبد الرحمن بن فروة العجلي، يروي عن زيد بن أسلم وأبي عمران الجوني روى عنه أبو همام الصلت بن محمد الخاركي، والخارك البسر كان يبيع البسر. ذكره ابن حبان في الثقات [2] .

ورواه أحمد من طريق عاصم الأحول، عن بكر بن عبد الله المزني، عن المغيرة بن شعبة، قال: أتيت النبي ﷺ، فذكرت له امرأة أخطبها، فقال: اذهب فانظر إليها، فإنه أجدر أن يؤدم

(1) المعجم الكبير للطبراني (20/ 370)

(2) الثقات لابن حبان (7/ 118)

بينكما. قال: فأتيت امرأة من الأنصار، فخطبتها إلى أبويها، وأخبرتهما بقول رسول الله ﷺ، فكأنهما كرها ذلك، قال: فسمعت ذلك المرأة وهي في خدرها، فقالت: إن كان رسول الله ﷺ أمرك أن تنظر، فانظر، وإلا فإني أنشدك. كأنها عظمت ذلك عليه. قال: فنظرت إليها: فتزوجتها. فذكر من موافقتها». [1] . وإسناده صحيح، وعند سعيد بن منصور:«وقد تزوجت سبعين امرأة أو بضعة وسبعين». [2] . وبكر بن عبد الله المزني أثبت الدارقطني سماعه من المغيرة.[3] .

ويشهد لمعناه حديث أبي هريرة قال :« كنت عند النبي ﷺ، فأتاه رجل، فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار، فقال له رسول الله ﷺ: أنظرت إليها؟ قال: لا، قال: فاذهب، فانظر إليها، فإن في أعين الأنصار شيئا». [4] .

(1) مسند أحمد (30/ 66 ط الرسالة)

(2) سنن سعيد بن منصور – الفرائض إلى الجهاد – ت الأعظمي (1/ 171)

(3) علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية (7/ 138)

(4) صحيح مسلم (4/ 142 ط التركية)

70 - عَنْ أَسْمَاءَ بْنِ حَارِثَةَ قَالَ : **«بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ: ائْتِ قَوْمَكَ فَمُرْهُمْ أَنْ يَصُومُوا هَذَا الْيَوْمَ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَرَانِي آتِيهِمْ حَتَّى يَطْعَمُوا، قَالَ: مُرْ مَنْ طَعِمَ مِنْهُمْ أَنْ يَصُومَ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ».**

الحكم: مرفوع – صحيح لغيره

التصنيفات: الصيام، فضائل الأوقات

أحكام المحدثين: صححه الحاكم «6416». [1] . وقال الهيثمي :«رواه الطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله رجال الصحيح». [2] . وصححه لغيره محققو المسند «15963». [3]

تخريج الحديث: رواه الطبراني 869 – حدثنا زكريا بن حمدويه الصفار، ثنا عفان بن مسلم، ح وحدثنا علي بن عبد العزيز، ثنا محمد بن عبد الله الرقاشي، ح وحدثنا أبو مسلم الكشي، ثنا سهل بن بكار، ثنا وهب، ثنا عبد الرحمن بن حرملة، حدثني يحيى بن هند بن حارثة، عن عمه أسماء بن حارثة.. [4] .

يحيى بن هند بن حارثة مجهول الحال. وذكره ابن حبان في الثقات.[5] . قال الهيثمي :«رواه الطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله رجال الصحيح». [6] . وعبد الرحمن بن حرملة، إنما روى له مسلم متابعة.

(1) المستدرك على الصحيحين (7/ 446 ط المنهاج القويم) (2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (3/ 185)

(3) مسند أحمد (25/ 327 ط الرسالة) (4) المعجم الكبير للطبراني (1/ 296)

(5) الثقات لابن حبان (3/ 447) (6) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (3/ 185)

ورواه أحمد عن أسماء بن حارثة، أن رسول الله ﷺ بعثه، فقال :«مر قومك بصيام هذا اليوم . قال: أرأيت إن وجدتهم قد طعموا؟. قال: فليتموا آخر يومهم». [1] .

لكن رواه الحاكم عن يحيى بن هند بن حارثة، عن أبيه هند بن حارثة رضي الله عنه. [2] . ورواه أحمد عن هند بن أسماء. [3] . فاختلفوا في المتبوع هل هو هند بن أسماء بن حارثة أو عمه هند بن حارثة أو أخوه أسماء بن حارثة؟. وهذا لا يؤثر على الحديث.

وعن عبادة بن الصامت قال: «بعث رسول الله ﷺ أسماء بن عبد الله يوم عاشوراء فقال: ائت قومك ; فمن أدركت منهم لم يأكل فليصم، ومن طعم فليصم».عزاه الهيثمي إلى الطبراني «5126». [4] . وقال بعد روايته : «رواه الطبراني في الكبير، وإسحاق لم يدرك عبادة». [5] .

ولمعناه شاهد عند البخاري عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال :«أمر النبي ﷺ رجلا من أسلم: أن أذن في الناس: أن من كان أكل فليصم بقية يومه، ومن لم يكن أكل فليصم، فإن اليوم يوم عاشوراء». [6] .

(1) مسند أحمد (25/ 328 ط الرسالة)

(2) المستدرك على الصحيحين (7/ 447 ط المنهاج القويم)

(3) مسند أحمد (25/ 325 ط الرسالة)

(4) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (3/ 187)

(5) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (3/ 187)

(6) صحيح البخاري (3/ 44 ط السلطانية)

71 - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِكْرَامُ الْمَيِّتِ دَفْنُهُ».

الحكم: مرفوع – لا أصل له

التصنيف: الموت والجنائز

أحكام المحدثين: قال السخاوي:«لم أقف عليه مرفوعا». [1] . وذكره السيوطي في «95». [2] . والقاري في «55». [3] . ونجم الدين الغزي في «250». [4] . والعجلوني في «504». [5] . وقال محمد الأمير المالكي:«لم يقف على حقيقته من السنة». [6] . وقال الزرقاني :«لم أقف عليه». [7] .

تخريج الحديث: لا أصل له. وقد ورد رواه البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال :«أسرعوا بالجنازة، فإن تك صالحة فخير تقدمونها، وإن يك سوى ذلك، فشر تضعونه عن رقابكم.». [8] .

(1) المقاصد الحسنة (ت الغماري 1/ 76)

(2) الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة (ص74)

(3) الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة (ص105)

(4) إتقان ما يحسن من الأخبار الدائرة على الألسن (1/ 100)

(5) كشف الخفاء ط القدسي (1/ 168)

(6) النخبة البهية في الأحاديث المكذوبة على خير البرية (ص35)

(7) مختصر المقاصد الحسنة (ت الصباغ ص73)

(8) صحيح البخاري (2/ 86 ط السلطانية)

72 - عَنْ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «ائْتَدِمُوا بِالزَّيْتِ، وَادَّهِنُوا بِهِ، فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الأطعمة والأشربة

أحكام المحدثين: صححه الحاكم [1] . وحسنه محققو سنن ابن ماجه «3319». [2] . والألباني «379». [3] . وضياء الرحمن [4] .

لكن ضعفه الإمام أحمد [5] ويحيى بن معين «595». [6] . والبخاري «570». [7] . وأبو حاتم «1520». [8] . وذكره العقيلي ضمن مناكير عطاء الشامي وقال :«وقد روي هذا بغير هذا الإسناد من وجه أيضا ضعيف». [9] . وقال الترمذي: «هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث عبد الرزاق عن معمر، وكان عبد الرزاق يضطرب في رواية هذا الحديث، فربما ذكر فيه عن عمر عن النبي ﷺ، وربما رواه على الشك فقال: أحسبه عن عمر، عن النبي ﷺ، وربما

(1) المستدرك على الصحيحين (8/ 310 ط المنهاج القويم)

(2) سنن ابن ماجه (4/ 433 ت الأرنؤوط)

(3) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (1/ 724)

(4) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (7/ 40)

(5) الجامع لعلوم الإمام أحمد – الرجال (18/ 70)

(6) تاريخ ابن معين – رواية الدوري (3/ 142)

(7) العلل الكبير للترمذي = ترتيب علل الترمذي الكبير (ص306)

(8) العلل لابن أبي حاتم (4/ 404 ت الحميد)

(9) الضعفاء الكبير للعقيلي (3/ 401)

قال: عن زيد بن أسلم عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلا.». [1] . وأعله العدوي مع بعض الباحثين [2] . والفحل [3] . والوادعي «348». [4] .

تخريج الحديث: رواه عبد الرزاق «20625». [5] . ومن طريقه عبد بن حميد «13». [6] . وابن ماجه «3319». [7] . والبزار «275». [8] . والحاكم «7360». [9] . والبيهقي «5939». [10]. ورجاله ثقات، لكن كان عبد الرزاق يضطرب في رواية هذا الحديث، فربما ذكر فيه عن عمر عن النبي ﷺ، وربما رواه على الشك فقال: أحسبه عن عمر، عن النبي ﷺ، وربما قال: عن زيد بن أسلم عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلا. [11].

وعند الطحاوي «4448 – وحدثنا عبيد بن رجال، حدثنا أبو حمة محمد بن يوسف، حدثنا أبو قرة، عن زمعة بن صالح، عن زياد وهو ابن سعد، عن زيد بن أسلم، قال: سمعت أبي يقول: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه». [12]. زمعة بن صالح الجندي ضعيف. فيظل الحديث على اضطرابه.

---

(1) سنن الترمذي (3/ 429)

(2) سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية (4/ 225)

(3) الجامع في العلل والفوائد (3/ 291)

(4) أحاديث معلة ظاهرها الصحة (ص320)

(5) مصنف عبد الرزاق (10/ 42 ط التأصيل الثانية)

(6) المنتخب من مسند عبد بن حميد ت صبحي السامرائي (ص33)

(7) سنن ابن ماجه (2/ 1103 ت عبد الباقي)

(8) مسند البزار = البحر الزخار (1/ 397)

(9) المستدرك على الصحيحين (8/ 309 ط المنهاج القويم)

(10) شعب الإيمان (5/ 100 ت زغلول)

(11) سنن الترمذي (3/ 429 ت بشار)

(12) شرح مشكل الآثار (11/ 284)

وهذا الكلام قد روي عن أبي أسيد، وعن أبي هريرة، وإسنادهما غير ثابت. [1] .

(1) مسند البزار = البحر الزخار (1/ 398)

73 - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«ائْتَدِمُوا مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، يَعْنِي: الزَّيْتَ، وَاكْتَحِلُوا بِهَذَا الْإِثْمِدِ، فَإِنَّهُ مَجْلَاةٌ لِلْبَصَرِ، وَمَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ طِيبٌ فَلْيُصِبْ مِنْهُ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الأطعمة والأشربة

ملاحظات على الحكم: ضعيف بهذا السياق، وللشطر الثاني ما يشهد له.

أحكام المحدثين: حسنه الغماري [1] . والألباني «19». [2] .

لكن قال الهيثمي :«فيه النضر بن ظاهر، وهو ضعيف». [3] . وقال مرة :«رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه موسى بن زكريا وهو متروك». [4] .

تخريج الحديث: رواه الطبراني :8340 – حدثنا موسى بن زكريا، نا النضر بن طاهر، نا سويد أبو حاتم، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عباس.. [5] . وفيه النضر بن ظاهر، وهو ضعيف. [6] . وكذلك ليث وهو ابن أبي سليم بن زنيم القرشي. [7] . وشيخ الطبراني موسى بن زكريا التستري الذي يروى عن سنان العصفرى ونحوه تكلم فيه الدارقطني وحكى الحاكم عن الدارقطني أنه متروك. [8] . وراجع الحديث رقم **(72)**.

(1) المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي (1/ 63)
(2) صحيح الجامع الصغير وزيادته (1/ 67)
(3) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (5/ 43)
(4) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (5/ 157)
(5) المعجم الأوسط للطبراني (8/ 182)
(6) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (5/ 43)
(7) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (24/ 279)
(8) لسان الميزان (6/ 117)

قوله **(ائْتَدِمُوا مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، يَعْنِي: الزَّيْتَ)** ضعيف كما سبق في الحديث رقم **(72)**.

وقوله**(وَاكْتَحِلُوا بِهَذَا الْإِثْمِدِ، فَإِنَّهُ مَجْلَاةٌ لِلْبَصَرِ)**. صح عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ :«خير أكحالكم الإثمد، يجلو البصر، وينبت الشعر». [1] .

اما قوله **(وَمَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ طِيبٌ فَلْيُصِبْ مِنْهُ)** فقد صح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ :«من عرض عليه ريحان فلا يرده؛ فإنه خفيف المحمل، طيب الريح». [2]

(1) مسند أحمد (3/ 483 ط الرسالة)

(2) صحيح مسلم (7/ 48 ط التركية)

74 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ائْتَدِمُوا وَلَوْ بِالْمَاءِ».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الأطعمة والأشربة

أحكام المحدثين: قال الدارقطني:«تفرد به غُزيل». [1] . وقال ابن الجوزي :«حديث لا يصح». [2] . وقال الهيثمي :«فيه غزيل بن سنان ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات». [3] . وضعفه الألباني «24». [4] .

تخريج الحديث: رواه الطبراني : 1572 – حدثنا أحمد بن حمدون الموصلي قال: نا غزيل بن سنان قال: نا عفيف بن سالم البجلي، عن سفيان الثوري، عن ليث، عن طاوس، عن عبد الله بن عمرو..[5] . ليث هو ابن أبي سليم ضعيف، وغزيل رجل مجهول. [6] .

ورواه الخطيب من طريق محمد بن عبيد الله العرزمي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ نحوه. [7] . العزرمي ليس بشيء، قال أحمد: ترك الناس حديثه.. [8] .

(1) المعجم الأوسط للطبراني (2/ 159)
(2) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية (2/ 165)
(3) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (5/ 35)
(4) ضعيف الجامع الصغير وزيادته (ص6)
(5) المعجم الأوسط للطبراني (2/ 159)
(6) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية (2/ 165)
(7) تاريخ بغداد ت بشار (8/ 463)
(8) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية (2/ 165)

75 - عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ائْتَزِرُوا كَمَا رَأَيْتُ الْمَلَائِكَةَ تَأْتَزِرُ عِنْدَ رَبِّهَا إِلَى أَنْصَافِ سُوقِهَا».

الحكم: مرفوع – مكذوب

التصنيفات: الترغيب والترهيب، العقيدة

أحكام المحدثين: قال ابن حجر فيه :«المثنى ضعيف». [1] . وحكم عليه بالوضع كل من الغماري [2] والألباني «1653». [3] .

تخريج الحديث: رواه الطبراني «7807». [4] . والديلمي [5] من طريق يحيى بن السكن، عن عمران القطان، عن المثنى بن الصباح، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.. قال الهيثمي :«فيه المثنى بن الصباح، وثقه ابن معين، وضعفه أحمد وجمهور الأئمة، حتى قيل: إنه متروك. ويحيى بن السكن ضعيف جدا». [6] . وابن السكن قال فيه أبو الوليد :«يكذب». [7] .

(1) زهر الفردوس (1/ 402)

(2) المغير(ص 11)

(3) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (4/ 153)

(4) المعجم الأوسط للطبراني (8/ 13)

(5) زهر الفردوس (1/ 401)

(6) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (5/ 123)

(7) تاريخ بغداد ت بشار (16/ 219)

76 - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى فِي أَصْحَابِهِ تَأَخُّرًا فَقَالَ لَهُمْ: تَقَدَّمُوا فَائْتَمُّوا بِي، وَلْيَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ. لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللَّهُ».

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: الصلاة

أحكام المحدثين: رواه مسلم «438». [1] . وأورده ابن خزيمة في صحيحه «978». [2] . وأصلحه أبو داود «680». [3] .

تخريج الحديث: رواه الطيالسي «2276». [4] . وأحمد«11292». [5] . وعبد بن حميد «874». [6] . ومسلم «438». [7] . وابن ماجه «978». [8] . وأبو داود «680». [9] . والنسائي «795». [10]. وأبو يعلى «1181». [11]. وابن خزيمة «1612». [12]. عن أبي الأشهب، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري مرفوعا.

(1) صحيح مسلم (2/ 31 ط التركية)

(2) سنن ابن ماجه (1/ 313 ت عبد الباقي)

(3) سنن أبي داود (1/ 254 ط مع عون المعبود)

(4) مسند أبي داود الطيالسي (3/ 619)

(5) مسند أحمد (17/ 394 ط الرسالة)

(6) المنتخب من مسند عبد بن حميد ت صبحي السامرائي (ص276)

(7) صحيح مسلم (2/ 31 ط التركية)

(8) سنن ابن ماجه (1/ 313 ت عبد الباقي)

(9) سنن أبي داود (1/ 254 ط مع عون المعبود)

(10) سنن النسائي (2/ 83)

(11) مسند أبي يعلى (2/ 401 ت حسين أسد)

(12) صحيح ابن خزيمة (3/ 51)

77 - عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَجْلَانَ، قَالَ : **«طُفْنَا مَعَ أَبِي عِقَالٍ، فِي مَطَرٍ، فَلَمَّا قَضَيْنَا طَوَافَنَا، أَتَيْنَا خَلْفَ الْمَقَامِ، فَقَالَ: طُفْتُ مَعَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي مَطَرٍ، فَلَمَّا قَضَيْنَا الطَّوَافَ، أَتَيْنَا الْمَقَامَ، فَصَلَّيْنَا رَكْعَتَيْنِ، فَقَالَ لَنَا أَنَسٌ: ائْتَنِفُوا الْعَمَلَ، فَقَدْ غُفِرَ لَكُمْ، هَكَذَا قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَطُفْنَا مَعَهُ فِي مَطَرٍ»**.

الحكم: مرفوع – شديد الضعف

التصنيف: الحج والعمرة

أحكام المحدثين: قال ابن الجوزي :«هذا حديث لا يصح». [1] . وذكره العقيلي في مناكير داود بن عجلان.[2] . وقال ابن عساكر :«غريب جدا لم أكتبه إلا من هذا الوجه». [3] . وضعفه البوصيري. [4] .

تخريج الحديث: رواه ابن ماجه «3118». [5] . والفاكهي «477». [6] . وتمام «1644». [7] . من طريق داود بن عجلان، قال: طفنا مع أبي عقال، في مطر، فلما قضينا طوافنا، أتينا خلف المقام، فقال: طفت مع أنس بن مالك في مطر.. فذكره.

داود بن عجلان، ضعفه ابن معين. وقال أبو داود: ليس بشئ. [8] . وقال ابن حبان :«يروي عن أبي عقال المناكير الكثيرة والأشياء الموضوعة. [9] . وشيخه هو هلال بن زيد بن يسار بن

(1) تخريج أحاديث إحياء علوم الدين (2/ 630)

(2) الضعفاء الكبير للعقيلي (2/ 38)

(3) تاريخ دمشق لابن عساكر (24/ 434)

(4) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (3/ 217)

(5) سنن ابن ماجه (ص671 ت هادي)

(6) أخبار مكة – الفاكهي (1/ 249 ط 4)

(7) فوائد تمام (2/ 246)

(8) ميزان الاعتدال (2/ 12)

(9) المجروحين لابن حبان ت زايد (1/ 289)

بولا أبو عقال يروي عن أنس بن مالك، كان ممن يروي عن أنس بن مالك أشياء موضوعة ما حدث بها أنس قط. [1] .

ورواه تمام «67 – أخبرنا الحسن بن حبيب، ثنا أبو العطاف طارق بن مطرف بن طارق الطائي الحمصي بدمشق، حدثني أبي، ثنا صمصامة، وضبينة ابنا الطرماح بالكوفة قالا: ثنا أبونا الطرماح، قال: سمعت الحسن بن علي رضي الله عنه، يقول: كنا مع النبي ﷺ في الطواف فأصابتنا السماء». [2] . إسناده مظلم.

(1) المجروحين لابن حبان ت زايد (3/ 86)

(2) فوائد تمام (1/ 36)

78 - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«ائْتِنِي بِدَوَاةٍ وَكَتِفٍ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا. ثُمَّ وَلَّانَا قَفَاهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ: يَأْبَى اللَّهُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ».**

الحكم: مرفوع – صحيح لغيره

التصنيف: فضائل الصحابة

ملاحظات على الحكم: صحيح لغيره. والصواب أنه عن عائشة.

أحكام المحدثين: صحح إسناده الذهبي [1] .

لكن تعقبه ابن حجر بأنه معلول [2] .

تخريج الحديث: رواه الحاكم :«6150 – أخبرني أحمد بن عبد الله المزني بنيسابور ومحمد بن يزيد العدل، ثنا إبراهيم بن شريك الأسدي بالكوفة، ثنا أحمد بن يونس، ثنا أبو شهاب، عن عمرو بن قيس، عن ابن أبي مليكة، عن عبد الرحمن بن أبي بكر قال: قال رسول الله ﷺ :«ائتني بدواة وكتف أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده أبدا. ثم ولانا قفاه، ثم أقبل علينا فقال: يأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر». [3] .

اختلف في الحديث على ابن أبي مليكة اختلافا كبيرا، والصواب أنه من رواية ابن أبي

(1) مختصر تلخيص الذهبي (5/ 2163)

(2) إتحاف المهرة لابن حجر (10/ 596)

(3) المستدرك على الصحيحين (7/ 307 ط المنهاج القويم)

مليكة، عن عائشة.

وفي كل، هو حديث صحيح. فقد روى البخاري عن يحيى بن سعيد قال: سمعت القاسم بن محمد قال :«قالت عائشة: وارأساه، فقال رسول الله ﷺ: ذاك لو كان وأنا حي فأستغفر لك، وأدعو لك، فقالت عائشة: واثكلياه، والله إني لأظنك تحب موتي، ولو كان ذاك لظللت آخر يومك معرسا ببعض أزواجك، فقال النبي ﷺ: بل أنا وارأساه، لقد هممت أو أردت أن أرسل إلى أبي بكر وابنه، وأعهد أن يقول القائلون أو يتمنى المتمنون، ثم قلت: يأبى الله ويدفع المؤمنون أو يدفع الله ويأبى المؤمنون». [1] . وعند مسلم عنها :«قال لي رسول الله ﷺ في مرضه: ادعي لي أبا بكر أباك وأخاك حتى أكتب كتابا، فإني أخاف أن يتمنى متمن ويقول قائل أنا أولى، ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر». [2] .

(1) صحيح البخاري (7/ 119 ط السلطانية)

(2) صحيح مسلم (7/ 110)

79 - عَنْ أُسَامَةَ قَالَ : «بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَرْضٍ يُقَالُ لَهَا أَبْنَى، فَقَالَ: ائْتِهَا صَبَاحًا، ثُمَّ حَرِّقْ».

الحكم: مرفوع – صحيح لغيره

التصنيف: السياسة الشرعية

ملاحظات على الحكم: صحيح لغيره، دون ذكر القصة.

أحكام المحدثين: صححه محققو المسند «21785». [1] .

لكن ضعفه محققو«2843». [2] . وفي تحقيقهم لسنن أبي داود «2616». [3] .

وضعفه الشوكاني [4] . وضياء الرحمن [5] . والألباني [6] .

تخريج الحديث: رواه ابن أبي شيبة **«33150». [7] . وأحمد «21785». [8] . وأبو داود «2616». [9] . وابن ماجه «2843». [10]. عن صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن أسامة بن زيد، قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى قرية يقال لها أبنى فقال: «ائت أبنى صباحا، ثم حرق».

(1) مسند أحمد (36/ 118 ط الرسالة)

(2) سنن ابن ماجه (4/ 108 ت الأرنؤوط)

(3) سنن أبي داود (4/ 258 ت الأرنؤوط)

(4) السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار (ص961)

(5) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (8/ 565)

(6) سنن ابن ماجه (2/ 948 ت عبد الباقي)

(7) مصنف ابن أبي شيبة (6/ 486 ت الحوت)

(8) مسند أحمد (36/ 118 ط الرسالة)

(9) سنن أبي داود (4/ 258 ت الأرنؤوط)

(10) سنن ابن ماجه (2/ 948 ت عبد الباقي)

صالح بن أبي الأخضر ضعيف الحديث، قال الدارقطني :«بصري لا يعتبر به؛ لأن حديثه عن ابن شهاب عرض وكتاب وسماع. قيل له: تميز بينهما؛ فقال: لا». [1] .

وقد صح عن ابن عمر :«أن رسول الله ﷺ قطع نخل بني النضير وحرق. [2] . وصح قوله ﷺ :«اغزوا باسم الله، في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليدا». [3] .

فثبت الغزو والتحريق. وصح في التصبيح حديث أنس :«كان رسول الله ﷺ إذا غزا قوما لم يغر حتى يصبح فإن سمع أذانا أمسك وإن لم يسمع أذانا أغار بعد ما يصبح فنزلنا خيبر ليلا». [4] .

(1) إكمال تهذيب الكمال – ط العلمية (4/ 85)

(2) صحيح مسلم (5/ 145 ط التركية)

(3) صحيح مسلم (5/ 140 ط التركية)

(4) صحيح البخاري (4/ 48 ط السلطانية)

80 - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : **«أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، {نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ} [الْبَقَرَةِ: 223] فِي أُنَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلُوهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ائْتِهَا عَلَى كُلِّ حَالٍ، إِذَا كَانَ فِي الْفَرْجِ».**

الحكم: مرفوع – حسن

التصنيفات: القرآن وفضائله، النكاح والأسرة

أحكام المحدثين: حسنه لغيره محققو المسند «2414». [1] .

لكن قال الهيثمي :«رواه أحمد، وفيه رشدين بن سعد وهو ضعيف. وقد تقدم في النكاح أحاديث من هذا الباب». [2] . وضعفه أحمد شاكر «2414». [3] . وضياء الرحمن [4] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «2414 – حدثنا يحيى بن غيلان، حدثنا رشدين، حدثني حسن بن ثوبان، عن عامر بن يحيى المعافري، حدثني حنش، عن ابن عباس». [5] . رشدين ضعيف.

ورواه ابن أبي حاتم :«حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عامر بن يحيى، عن حنش بن عبد الله، عن عبد الله بن عباس قال: أتى ناس من حمير إلى رسول الله ﷺ، فسألوه عن أشياء، فقال له رجل: إني أجبي النساء، فكيف ترى في ذلك؟. فأنزل الله: {نساؤكم حرث لكم}». [6] . وهذا إسناد حسن، ولا يضر ابن

(1) مسند أحمد (4/ 236 ط الرسالة)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (6/ 319)

(3) مسند أحمد (3/ 101 ت أحمد شاكر)

(4) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (10/ 138)

(5) مسند أحمد (4/ 236 ط الرسالة)

(6) تفسير ابن كثير – ت السلامة (1/ 589)

لهيعة لأن الراوي عنه ابن وهب.

وقد صح عن جابر: «كانت اليهود تقول: إذا أتى الرجل امرأته من دبرها في قبلها كان الولد أحول، فنزلت: {نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم }». [1] .

(1) صحيح مسلم (4/ 156 ط التركية)

81 - عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«ايْتُوا الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الأخلاق والآداب، الأطعمة والأشربة

أحكام المحدثين: احتج به مسلم [1] . وقال الترمذي :«حديث حسن صحيح». [2] . وأورده ابن حبان في صحيحه.«1003». [3] . وأصله عند البخاري.«5173». [4] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «6108». [5] . وعبد بن حميد «777». [6] . ومسلم «1429». [7] . والترمذي «1098». [8] . وابن حبان «1003». [9] . عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ :«ايتوا الدعوة إذا دعيتم». وعند البخاري :«إذا دعي أحدكم إلى الوليمة فليأتها». [10].

(1) صحيح مسلم (4/ 152 ط التركية)

(2) جامع الترمذي (2/ 390 ت بشار)

(3) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (2/ 108)

(4) صحيح البخاري (7/ 24 ط السلطانية)

(5) مسند أحمد (10/ 268 ط الرسالة)

(6) المنتخب من مسند عبد بن حميد ت صبحي السامرائي (ص249)

(7) صحيح مسلم (4/ 152 ط التركية)

(8) جامع الترمذي (2/ 390 ت بشار)

(9) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (2/ 108)

(10) صحيح البخاري (7/ 24 ط السلطانية)

82 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : **«إِذَا سَمِعْتُمُ الْإِقَامَةَ فَامْشُوا إِلَى الصَّلَاةِ، وَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ، وَلَا تُسْرِعُوا، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الصلاة، المساجد

أحكام المحدثين: احتج به البخاري [1] . ومسلم [2] . وأصلحه أبو داود «539». [3] . وأورده ابن خزيمة في صحيحه «1065». [4] . وابن حبان «1314». [5] .

تخريج الحديث: رواه مالك «221». [6] . وأبو داود الطيالسي «2412». [7] . والبخاري[8] . ومسلم:«إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون، وأتوها تمشون وعليكم السكينة. فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا ». [9] . وأبو داود«ائتوا الصلاة وعليكم السكينة، فصلوا ما أدركتم، واقضوا ما سبقكم». [10]. والترمذي«327». [11].

(1) صحيح البخاري (1/ 129 ط السلطانية)

(2) صحيح مسلم (2/ 100 ط التركية)

(3) سنن أبي داود (1/ 212 ط مع عون المعبود)

(4) صحيح ابن خزيمة (2/ 135)

(5) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (2/ 277)

(6) موطأ مالك – رواية يحيى (2/ 92 ت الأعظمي)

(7) مسند أبي داود الطيالسي (4/ 56)

(8) صحيح البخاري (1/ 129 ط السلطانية)

(9) صحيح مسلم (2/ 100 ط التركية)

(10) سنن أبي داود (1/ 224 ط مع عون المعبود)

(11) جامع الترمذي (1/ 359 ت بشار)

83 - عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : **«اِيتُوا الْمَسَاجِدَ حُسَّرًا وَمُقَنَّعِينَ فَإِنَّ الْعَمَائِمَ تِيجَانُ الْمُسْلِمِينَ».**

الحكم: مرفوع – مكذوب

التصنيف: المساجد

أحكام المحدثين: ضعفه السيوطي كما نقل المناوي [1] . وحكم عليه الألباني بالوضع «1296». [2] . وقال مرة :«ضعيف جدا». [3] .

تخريج الحديث: رواه ابن عدي عن مبشر بن عبيد، عن الحكم بن عتيبة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي.. [4] . ومن طريق آخر :«عن مبشر بن عبيد عن الحكم، عن يحيى بن الجزار عن علي بن أبي طالب قال رسول الله ﷺ ايتوا المساجد حسرا ومقنعين فإن ذلك من سيماء المسلمين». [5] . ومن طريق ابن عدي رواه ابن عساكر «4089». [6] .

مبشر بن عبيد أصله كوفي سكن حمص، عن محمد بن عوف يقول: سمعت أحمد بن حنبل يقول مبشر بن عبيد كان بحمص وأصله كوفي أرى روى عنه بقية، وأبو المغيرة وأحاديثه أحاديث موضوعة كذب . وقال مرة أخرى : مبشر بن عبيد ليس بشيء يضع الحديث.[7] .

(1) فيض القدير (1/ 67)

(2) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (3/ 459)

(3) تمام المنة في التعليق على فقه السنة (ص165)

(4) الكامل في ضعفاء الرجال (8/ 164)

(5) الكامل في ضعفاء الرجال (8/ 164)

(6) تاريخ دمشق لابن عساكر (36/ 265)

(7) الكامل في ضعفاء الرجال (8/ 161)

84 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : **«مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَبْرٍ فَقَالَ: ائْتُونِي بِجَرِيدَتَيْنِ فَجَعَلَ إِحْدَاهُمَا عِنْدَ رَأْسِهِ، وَالْأُخْرَى عِنْدَ رِجْلَيْهِ، فَقِيلَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَيَنْفَعُهُ ذَلِكَ؟. قَالَ: لَنْ يَزَالَ يُخَفَّفُ عَنْهُ بَعْضُ عَذَابِ الْقَبْرِ مَا كَانَ فِيهِمَا نُدُوٌّ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: العقيدة، الموت والجنائز

أحكام المحدثين: قال الهيثمي :«رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح». [1] . وقال محققو المسند«إسناده صحيح على شرط مسلم». [2] . وقال الوادعي:«هذا حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح». [3] . وصححه ضياء الرحمن[4] .

تخريج الحديث: رواه ابن أبي شيبة «12042». [5] . وأحمد «9686». [6] . والبيهقي «123». [7] . عن محمد بن عبيد، عن يزيد، عن أبي حازم، عن أبي هريرة..

وعند البخاري عن ابن عباس قال :«مر النبي ﷺ بقبرين فقال: إنهما ليعذبان، وما يعذبان في كبير، أما أحدهما فكان لا يستتر من البول، وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة. ثم أخذ جريدة رطبة، فشقها نصفين، فغرز في كل قبر واحدة. قالوا: يا رسول الله، لم فعلت هذا؟

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (3/ 57)

(2) مسند أحمد (15/ 429 ط الرسالة)

(3) الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (2/ 375)

(4) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (4/ 311)

(5) مصنف ابن أبي شيبة (3/ 52 ت الحوت)

(6) مسند أحمد (15/ 429 ط الرسالة)

(7) إثبات عذاب القبر للبيهقي (ص88)

قال: لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا.». [1] . ومسلم «292». [2] .

شرح الحديث: (نُدو) أى نداوة، والمراد ما دام فى الجريدتين بلل. والمعنى أن الله عز وجل يخفف عن الميت بعض عذاب القبر مدة بقاء الرطوبة في الجريدتين.

فوائد الحديث: وليس في الحديث جواز وضع الجريد على القبر، وذلك لأن الله أطلع النبي ﷺ على حال من في القبر، وقد استنكر الخطابي ومن تبعه وضع الناس الجريد ونحوه في القبر عملا بهذا الحديث. قال الطرطوشي: لأن ذلك خاص ببركة يده. وقال القاضي عياض: لأنه علل غرزهما على القبر بأمر مغيب. [3] . وتعقبهما الخطابي بأنه لا يلزم من كوننا لا نعلم أيعذب أم لا أن لا نتسبب له في أمر يخفف عنه العذاب أن لو عذب، كما لا يمنع كوننا لا ندري أرحم أم لا أن لا ندعو له بالرحمة. وليس في السياق ما يقطع على أنه باشر الوضع بيده الكريمة، بل يحتمل أن يكون أمر به. [4] .

ويجاب عنه أنه ليس معللا بالتعذيب بخلاف وضع الجريدة، ولأنه ﷺ دعا لكل ميت وأمر به، بخلاف غرزها، فإنه ما فعله إلا لأشخاص معينين معللا ذلك بما ذكر، ولأنه اقتدى به الصحابة ومن بعدهم على الدعاء بخلاف غرزها فما نقل إلا عن بريدة رضي الله عنهم أجمعين فهو قياس مع الفارق.

وأما قوله: وليس في السياق ما يقطع على أنه باشر الوضع بيده، فقد علمت جوابه في كلام العلامة بدر الدين العيني من أن السياق صريح في ذلك. [5] . فيكون ذلك خاصا بالنبي ﷺ.

(1) صحيح البخاري (1/ 54 ط السلطانية)

(2) صحيح مسلم (1/ 166 ط التركية)

(3) فتح الباري لابن حجر (1/ 320 ط السلفية)

(4) فتح الباري لابن حجر (1/ 320 ط السلفية)

(5) ذخيرة العقبى في شرح المجتبى (1/ 515)

85 - عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبْصَرَ رَجُلًا، وَشَارِبُهُ طَوِيلٌ، فَقَالَ : «**ائْتُونِي بِمِقَصٍّ وَسِوَاكٍ، فَجَعَلَ السِّوَاكَ عَلَى طَرَفِهِ، ثُمَّ أَخَذَ مَا جَاوَزَ**».

الحكم: مرفوع – شديد الضعف

التصنيف: الطهارة

أحكام المحدثين: ذكر ابن حجر راوي الحديث وقال :«كذاب». [1] . وكذلك قال الهيثمي «8859». [2] . وقال عبد الحق الإشبيلي «متروك». [3] .

تخريج الحديث: رواه البزار كما نقل كل من ابن حجر «1224». [4] . وعبد الحق الإشبيلي [5] . والهيثمي «2969». [6] . حدثنا أيوب بن منصور، ثنا عبد الرحمن بن مسهر، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة..

قال البزار:«لا نعلم رواه عن هشام، إلا ابن مسهر، ولم يتابع عليه، وليس بالحافظ». [7] . وتعقبه الحافظ :«بل هو كذاب». [8] . وكذلك قال الهيثمي«8859». [9] . وقال عبد

(1) مختصر زوائد مسند البزار على الكتب الستة ومسند أحمد (1/ 668)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (5/ 168)

(3) الأحكام الوسطى (1/ 242)

(4) مختصر زوائد مسند البزار على الكتب الستة ومسند أحمد (1/ 668)

(5) الأحكام الوسطى (1/ 242)

(6) كشف الأستار عن زوائد البزار (3/ 370)

(7) كشف الأستار عن زوائد البزار (3/ 370)

(8) مختصر زوائد مسند البزار على الكتب الستة ومسند أحمد (1/ 668)

(9) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (5/ 168)

الحق :«هو متروك». [1] .

ولم أر من وصفه بالكذب، فقد قال البخاري:«فيه نظر». [2] . وقال النسائي :«متروك الحديث». [3] .

(1) الأحكام الوسطى (1/ 242)

(2) التاريخ الكبير للبخاري (5/ 351 ت المعلمي اليماني) (3) الضعفاء والمتروكون للنسائي (ص68)

86 - عَنْ مَيْمُونَةَ مَوْلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ: **«أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفْتِنَا فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ائْتُوهُ فَصَلُّوا فِيهِ، وَكَانَتِ الْبِلَادُ إِذْ ذَاكَ حَرْبًا، فَإِنْ لَمْ تَأْتُوهُ وَتُصَلُّوا فِيهِ فَابْعَثُوا بِزَيْتٍ يُسْرَجُ فِي قَنَادِيلِهِ».**

الحكم: مرفوع – منكر

التصنيفات: الفضائل، المساجد

أحكام المحدثين: أصلحه أبو داود «457». [1] . وقال البوصيري«إسناد طريق ابن ماجة صحيح رجاله ثقات وهو أصح من طريق أبي داود». [2] . وحسنه النووي. [3] . وقال مُغُلطاي :«إسناده صحيح». [4] . وحسنه السخاوي [5] . قال الهيثمي:«رجاله ثقات». [6] . وقال حسين أسد :«إسناده صحيح». [7] . وقال الوادعي «هذا حديث صحيح». [8] . وصححه الألباني كما «68». [9] . وقد رأيت من ينسب إليه تضعيف الحديث، ولم أر ذلك، ولعلهم فعلوا ذلك لكونه في ضعيف أبي داود!.

لكن قال ابن رجب :«قيل إن إسناده منقطع، وفي متنه نكارة». [10]. وقال الذهبي :«حديث منكر جدا». [11]. وقال عبد الحق الإشبيلي :«ليس هذا بقوي». [12]. وقال ابن حجر:«فيه

(1) سنن أبي داود (1/ 174 ط مع عون المعبود)
(2) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (2/ 14)
(3) المجموع شرح المهذب (8/ 278 ط المنيرية)
(4) شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي (4/ 228 ت أبو العينين)
(5) البلدانيات للسخاوي (ص64)
(6) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (4/ 7)
(7) مسند أبي يعلى (12/ 523 ت حسين أسد)
(8) الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (2/ 533)
(9) ضعيف أبي داود – الأم (1/ 158)
(10) فضائل الشام (3/ 283)
(11) ميزان الاعتدال (2/ 90)
(12) الأحكام الوسطى (1/ 298)

نظر». [1] . وضعفه محققو المسند «27626». [2] . وفي تحقيقهم سنن ابن ماجه «1407». [3] . وقالوا :«وكنا قد صححنا هذا الحديث في شرح مشكل الآثار، وضعفناه في مسند أحمد، لكننا لم نشر إلى ذلك في المسند، فيستدرك من هنا». [4] . وحكم عليه السناري بالنكارة «7088». [5] .

تخريج الحديث: رواه إسحاق «2211». [6] . وأحمد «27626». [7] . وابن ماجه «1407». [8] . وأبو داود «457». [9] . وأبو يعلى «7088». [10]. من طريق زياد بن أبي سودة، عن ميمونة.. غير أن ابن ماجه رواه عن زياد بن أبي سودة، عن أخيه عثمان بن أبي سودة، عن ميمونة.

والحديث لا يصح، وذلك للاضطراب، فقد روي عن زياد بن أبي سودة، عن ميمونة، ومرة عن زياد بن أبي سودة، عن أخيه، عن ميمونة. هذا ولم يثبت سماع لميمونة ولا عرفنا من هي.

وقد نسبت ميمونة بأنها مولاة النبي ﷺ، ومرة ميمونة زوج النبي ﷺ.

كما أن متنه منكر، كما ذكر الذهبي :«كيف يسوغ أن يبعث بزيت ليسرجه النصارى على التماثيل والصلبان؟!. وأيضا فالزيت منبعه من الأرض المقدسة فكيف يأمرهم أن يبعثوا به من

(1) الإصابة في تمييز الصحابة (8/ 325)
(2) مسند أحمد (45/ 597 ط الرسالة)
(3) سنن ابن ماجه (2/ 413 ت الأرنؤوط)
(4) سنن أبي داود (1/ 343 ت الأرنؤوط)
(5) مسند أبي يعلى – ت السناري (9/ 486)
(6) مسند إسحاق بن راهويه (5/ 106)
(7) مسند أحمد (45/ 597 ط الرسالة)
(8) سنن ابن ماجه (1/ 451 ت عبد الباقي)
(9) سنن أبي داود (1/ 174 ط مع عون المعبود)
(10) مسند أبي يعلى (12/ 523 ت حسين أسد)

الحجاز محل عدمه إلى معدنه؟! ثم إنه عليه السلام لم يأمرهم بوقيد ولا بقناديل في مسجده ولا فعله!». [1] .

(1) المهذب في اختصار السنن الكبير (2/ 869)

87 - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِفَاطِمَةَ : «ائْتِنِي بِزَوْجِكِ وَابْنَيْكِ. فَجَاءَتْ بِهِمْ، فَأَلْقَى عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كِسَاءً كَانَ تَحْتِي خَيْبَرِيًّا أَصَبْنَاهُ مِنْ خَيْبَرَ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ آلُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَاجْعَلْ صَلَاتَكَ وَبَرَكَاتِكَ عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا جَعَلْتَهَا عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ. قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فَرَفَعْتُ الْكِسَاءَ لِأَدْخُلَ مَعَهُمْ، فَجَذَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَدِي وَقَالَ: إِنَّكِ عَلَى خَيْرٍ».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: فضائل الصحابة

ملاحظات على الحكم: ضعيف بهذا السياق.

أحكام المحدثين: قال الترمذي:«هذا حديث حسن صحيح، وهو أحسن شيء روي في هذا الباب.

وفي الباب عن عمر بن أبي سلمة، وأنس بن مالك، وأبي الحمراء». [1] . وصححه محققو المسند «26746». [2] . وحسنه ضياء الرحمن[3] .

لكن قال الهيثمي :«رواه أبو يعلى، وفيه عقبة بن عبد الله الرفاعي وهو ضعيف». [4] . وقال

(1) سنن الترمذي (6/ 175 ت بشار)

(2) مسند أحمد (44/ 327 ط الرسالة)

(3) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (9/ 132)

(4) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (9/ 166)

حسين أسد:«إسناده ضعيف». [1] . وقال السناري:«كل طرقه إلى شهر بن حوشب ضعيفة لا تثبت إليه، وقد روى عنه من طرق أخرى – بعضها ثابت – به نحوه مطولا ومختصرا ولكن دون ذكر الصلاة فيه، ومدارها كلها عليه: وهو كثير الخطأ والأوهام، وليس يصح هذا الحديث من طريق أصلا، وله طرق أخرى عن أم سلمة به نحوه ... وبعضها ثابت، لكن دون هذا السياق هنا، لاسيما ذكر الصلاة فيه». [2] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «26746». [3] . وأبو يعلى «6912». [4] . والطحاوي «769». [5] . والطبراني «2665». [6] . عن شهر بن حوشب، عن أم سلمة: أن رسول اللهﷺ قال لفاطمة فذكره. وشهر ضعيف.

لكن صح عند الإمام أحمد : «26508 -عن عطاء بن أبي رباح، قال: حدثني من سمع أم سلمة، تذكر أن النبي ﷺ كان في بيتها، فأتته فاطمة ببرمة، فيها خزيرة، فدخلت بها عليه، فقال لها: ادعي زوجك وابنيك. قالت: فجاء علي والحسين والحسن، فدخلوا عليه، فجلسوا يأكلون من تلك الخزيرة، وهو على منامة له على دكان تحته كساء خيبري. قالت: وأنا أصلي في الحجرة، فأنزل الله عز وجل هذه الآية: {إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا} [7] . قالت: فأخذ فضل الكساء، فغشاهم به، ثم أخرج يده، فألوى بها إلى السماء، ثم قال: اللهم هؤلاء أهل بيتي وخاصتي، فأذهب عنهم الرجس،

(1) مسند أبي يعلى (12/ 344 ت حسين أسد)

(2) مسند أبي يعلى – ت السناري (9/ 352)

(3) مسند أحمد (44/ 327 ط الرسالة)

(4) مسند أبي يعلى (12/ 344 ت حسين أسد)

(5) شرح مشكل الآثار (2/ 241)

(6) المعجم الكبير للطبراني (3/ 53)

(7) الأحزاب: 33

وطهرهم تطهيرا، اللهم هؤلاء أهل بيتي وخاصتي، فأذهب عنهم الرجس، وطهرهم تطهيرا. قالت: فأدخلت رأسي البيت، فقلت: وأنا معكم يا رسول الله، قال: إنك إلى خير، إنك إلى خير». [1] .

وأصل الحديث عند الترمذي عن شهر بن حوشب، عن أم سلمة :«أن النبي ﷺ جلل على الحسن والحسين وعلي وفاطمة كساء، ثم قال: اللهم، هؤلاء أهل بيتي وخاصتي، أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا! فقالت أم سلمة: وأنا معهم يا رسول الله؟ قال: إنك على خير». [2] .

وعن شداد أبي عمار، قال :«دخلت على واثلة بن الأسقع وعنده قوم، فذكروا عليا، فلما قاموا قال لي: ألا أخبرك بما رأيت من رسول الله ﷺ؟. قلت: بلى، قال: أتيت فاطمة رضي الله تعالى عنها أسألها عن علي، قالت: توجه إلى رسول الله ﷺ. فجلست أنتظره حتى جاء رسول الله ﷺ ومعه علي وحسن وحسين رضي الله تعالى عنهم، آخذ كل واحد منهما بيده، حتى دخل فأدنى عليا وفاطمة، فأجلسهما بين يديه، وأجلس حسنا وحسينا كل واحد منهما على فخذه، ثم لف عليهم ثوبه أو قال: كساء، ثم تلا هذه الآية: {إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا} [3] وقال: اللهم هؤلاء أهل بيتي، وأهل بيتي أحق». [4] .

(1) مسند أحمد (44/ 118 ط الرسالة)

(2) سنن الترمذي (6/ 175 ت بشار)

(3) الأحزاب: 33

(4) مسند أحمد (28/ 195 ط الرسالة)

88 - عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : **«ائْذَنُوا لِلنِّسَاءِ أَنْ يُصَلِّينَ بِاللَّيْلِ فِي الْمَسْجِدِ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الصلاة، المساجد

أحكام المحدثين: رواه البخاري «899». [1] . ومسلم «442». [2] . وقال الترمذي :«حسن صحيح». [3] .. وراجع الحديث رقم: **(89)**.

تخريج الحديث: هذا لفظ أبي داود الطيالسي «2004». [4] . 2004 – حدثنا سلام، عن إبراهيم بن المهاجر، عن مجاهد، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال.. [5] . إبراهيم بن المهاجر مختلف فيه.

وهو عند البخاري «899». [6] . ومسلم«442». [7] . ولفظه :«ائذنوا للنساء بالليل إلى المساجد». [8] . وهو عند الترمذي :«ايذنوا للنساء بالليل إلى المساجد». [9] .

(1) صحيح البخاري (2/ 6 ط السلطانية)

(2) صحيح مسلم (2/ 33 ط التركية)

(3) جامع الترمذي (1/ 570 ت بشار)

(4) مسند أبي داود الطيالسي (3/ 408)

(5) مسند أبي داود الطيالسي (3/ 408)

(6) صحيح البخاري (2/ 6 ط السلطانية)

(7) صحيح مسلم (2/ 33 ط التركية)

(8) صحيح البخاري (2/ 6 ط السلطانية)

(9) جامع الترمذي (1/ 569 ت بشار)

89 - عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : **«ائْذَنُوا لِلنِّسَاءِ بِاللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الترغيب والترهيب، المساجد

أحكام المحدثين: احتج به البخاري «899». [1] . ومسلم «442». [2] . وقال الترمذي :«حسن صحيح». [3] . راجع الحديث رقم **(88)**.

تخريج الحديث: رواه أحمد «5101». [4] . والبخاري «899». [5] . ومسلم«442». [6] . والترمذي :«570». [7] .

(1) صحيح البخاري (2/ 6 ط السلطانية)

(2) صحيح مسلم (2/ 33 ط التركية)

(3) سنن الترمذي (1/ 570 ت بشار)

(4) مسند أحمد (9/ 116 ط الرسالة)

(5) صحيح البخاري (2/ 6 ط السلطانية)

(6) صحيح مسلم (2/ 33 ط التركية)

(7) جامع الترمذي (1/ 569 ت بشار)

90 - عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«أَئِمَّةُ الْخِلَافَةِ مِنْ بَعْدِي أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ».**

الحكم: مرفوع – باطل

التصنيف: الفضائل

أحكام المحدثين: حكم عليه الذهبي بالوضع «5865». [1] .

تخريج الحديث: رواه أبو نعيم 183 – أخبرنا عمر، ثنا أحمد بن محمد بن يزيد الزعفراني، ثنا إبراهيم بن راشد الآدمي، ثنا علي بن صالح الأنماطي، ثنا يزيد بن هارون، عن العوام بن حوشب، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «أئمة الخلافة من بعدي أبو بكر، وعمر». [2] . ومن طريقه الذهبي:«5865». [3] . وأعله بعلي بن صالح بياع الأنماط. قال : لا يعرف، وله خبر باطل..المتهم بوضعه علي، فإن الرواة ثقات سواه». [4] . لكن تعقبه ابن حجر :«وفي ثقات ابن حبان علي بن صالح يروي عن عبيد بن إدريس روى عنه أهل العراق مستقيم الحديث فهو هذا بلا فينبغي التثبيت في الذين يضعفهم المؤلف من قبله وينظر في من دون صاحب الترجمة». [5] . وكلام ابن حبان هذا في [6] .

وذهب المعلمي إلى علة أخرى غير علي بن صالح، قال رحمه الله:«أخاف أن يكون هذا من

(1) ميزان الاعتدال (3/ 133)

(2) فضائل الخلفاء الراشدين لأبي نعيم الأصبهاني (ص148)

(3) ميزان الاعتدال (3/ 133)

(4) ميزان الاعتدال (3/ 133)

(5) لسان الميزان (4/ 235)

(6) الثقات لابن حبان (8/ 470)

بلايا الإجازة فإن أبا نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني ربما تكون له إجازة عامة من شيخ، ثم يسمع الشيء ويرويه رجل عن ذاك الشيخ فيرويه أبو نعيم عن الشيخ نفسه بلفظ **(أخبرنا)** على إصلاحه في الإجازة كما يأتي شرحه في ترجمته فيكون البلاء في هذا الحديث من الرجل الذي بين أبي نعيم وابن شاهين ويبرأ غيره». [1] .

(1) التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل (1/ 281 ط المكتب الإسلامي)

91 - عَنْ جَرِيرٍ قَالَ : **«قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اشْتَرِطْ عَلَيَّ فَأَنْتَ أَعْلَمُ بِالشَّرْطِ، قَالَ: أُبَايِعُكَ عَلَى أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ لَا تُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَنْصَحَ الْمُسْلِمَ، وَتَبْرَأَ مِنَ الْمُشْرِكِ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الأخلاق والآداب، الزكاة والصدقات، الصلاة، العقيدة

أحكام المحدثين: احتج البخاري بأصل بيعة جرير على إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم،[1] واحتج به مسلم كذلك،[2] وقال أبو نعيم في الرواية التي فيها: «وتفارق المشرك»: «ثابت صحيح».[3] وصححه محققو المسند،[4] وقال الألباني: «وهذا إسناد صحيح».[5]

لكن قال يحيى بن معين في رواية أبي الأحوص عن الأعمش، عن أبي وائل، عن أبي نُخَيْلة، عن جرير: «لا أحفظ فيه أبا نخيلة، إنما هو عن أبي وائل عن جرير»، ولما سئل عن أبي نُخَيْلة قال: «لا أعرفه».[6] وقال الذهبي في طريق أبي نُخَيْلة: «إسناده مقارب، ولا أعرف أبا نخيلة».[7]

---

(1) صحيح البخاري (1/ 21 رقم 57 ط السلطانية)

(2) صحيح مسلم (1/ 75 رقم 56 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(3) حلية الأولياء (8/ 348 ط السعادة)

(4) مسند أحمد (31/ 561 رقم 19238 ط الرسالة)

(5) السلسلة الصحيحة (2/ 230 رقم 636 ط مكتبة المعارف)

(6) تاريخ ابن معين رواية الدوري (3/ 575 رقم 2814 ت أحمد محمد نور سيف)

(7) المهذب في اختصار السنن الكبير (7/ 3515 ت دار المشكاة للبحث العلمي)

تخريج الحديث: رواه أحمد،[1] والنسائي،[2] من طريق أبي الأحوص سَلَّام بن سُلَيْم، عن سليمان الأعمش، عن أبي وائل شَقِيق بن سَلَمة، عن أبي نُخَيْلة، عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه، مرفوعًا، ولفظ أحمد: «أُبَايِعُكَ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكَ بِاللهِ شَيْئًا، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَنْصَحَ الْمُسْلِمَ، وَتُفَارِقَ الْمُشْرِكَ».

وخالف أبا الأحوص أصحابُ الأعمش، فرووه عن الأعمش، عن أبي وائل، عن جرير بلا ذكر أبي نُخَيْلة؛ فرواه النسائي من طريق محمد بن جعفر غُنْدَر، عن شعبة، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن جرير، وفيه: «بَايَعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ، وَعَلَى فِرَاقِ الْمُشْرِكِ».[3] وقد رواه عن الأعمش كذلك سفيان الثوري وأبو شهاب الحناط وغيرهما بلا واسطة بين أبي وائل وجرير، ولهذا أنكر ابن معين زيادة أبي نُخَيْلة في طريق الأعمش كما تقدم.

وتابع الأعمشَ على روايته عن أبي وائل، عن جرير بلا واسطة عاصمُ بن بَهْدَلة؛ فرواه أحمد من طريق حماد بن سلمة، عن عاصم، عن أبي وائل، عن جرير، وفيه: «تَعْبُدُ اللهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُصَلِّي الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَتَنْصَحُ لِلْمُسْلِمِ، وَتَبْرَأُ مِنَ الْكَافِرِ».[4] ورواه زائدة بن قدامة، عن عاصم، عن أبي وائل، عن جرير، وفيه: «وَتَبْرَأَ مِنَ

(1) مسند أحمد (31/ 561 رقم 19238 ط الرسالة)

(2) السنن الكبرى للنسائي (7/ 180 رقم 7751 ت حسن عبد المنعم شلبي)

(3) السنن الكبرى للنسائي (7/ 180 رقم 7750 ت حسن عبد المنعم شلبي)

(4) مسند أحمد (31/ 491 رقم 19153 ط الرسالة)

الْمُشْرِكِ».[1] فذكر مفارقة المشرك لم ينفرد به أبو الأحوص ولا الطريق الذي فيه أبو نُخَيْلة.

أما منصور بن المعتمر فرواه عن أبي وائل بواسطة؛ فرواه جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن أبي وائل، عن أبي نُخَيْلة البَجَلي، عن جرير، وفيه: «أُبَايِعُكَ عَلَى أَنْ تَعْبُدَ اللهَ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتُنَاصِحَ الْمُسْلِمَ، وَتُفَارِقَ الْمُشْرِكَ».[2] ورواه شعبة عن منصور فقال: عن أبي وائل، عن رجل، عن جرير. وقد جمع الدارقطني الاختلاف فقال: «يرويه أبو وائل، واختلف عنه: فرواه منصور، عن أبي وائل، عن أبي نخيلة، عن جرير. واختلف عن الأعمش؛ فرواه أبو الأحوص، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن أبي نخيلة، عن جرير، وغيره يرويه عن الأعمش، عن أبي وائل، عن جرير. وكذلك رواه عاصم بن بهدلة، عن أبي وائل، عن جرير».[3] ولم يرجح الدارقطني في هذا الموضع أحد الوجهين.

فزيادة أبي نُخَيْلة ليست محفوظة في رواية الأعمش خاصة؛ لأن أبا الأحوص خالف فيها أصحاب الأعمش، وهذا الذي يدل عليه كلام ابن معين. وأما رواية منصور فذكر الواسطة فيها محفوظ عنه، فلا يلزم من تخطئة أبي الأحوص في إدخال أبي نُخَيْلة في طريق الأعمش نفي أبي نُخَيْلة من جميع طرق الحديث.

وأبو نُخَيْلة – ويقال: أبو نُحَيْلة – البَجَلي مختلف في صحبته، وليس مجهول العين كما قد يوهم ظاهر قول الذهبي: «لا أعرف أبا نخيلة»؛ فقد قال ابن عبد البر: «له صحبة»، ثم

(1) مسند أحمد (31/ 559 رقم 19233 ط الرسالة)

(2) السنن الكبرى للنسائي (7/ 181 رقم 7752 ت حسن عبد المنعم شلبي)

(3) علل الدارقطني (13/ 473 رقم 3362 ت محفوظ الرحمن زين الله السلفي)

ذكر أن من نفى صحبته موجود، وقال: «والأول أكثر»، ونقل عن علي بن المديني قوله: «وله رواية عن جرير... وكانت له صحبة».[1] وقال ابن حجر: إن ابن المديني والبخاري وأبا أحمد الحاكم أثبتوا له الصحبة، ونقل عن أبي حاتم نفيها.[2] فليس الصواب أن يجعل هذا الراوي مجهولًا اتفاقًا ثم يرد الخبر من أجله.

وأصل بيعة جرير ثابت من غير طريق أبي وائل؛ فرواه قيس بن أبي حازم عن جرير قال: «بَايَعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ».[3] ورواه مسلم كذلك.[4] فهذه الأصول الثلاثة لا نزاع في ثبوتها.

وأما قوله: «وَتُفَارِقَ الْمُشْرِكَ» فلا يصح إعلاله بمجرد أن روايات قيس بن أبي حازم وزياد بن علاقة والشعبي لم تذكره؛ لأن عدم ذكر بعض شروط البيعة في الرواية المختصرة لا يدل على نفيها، وقد جاءت هذه الزيادة من طريق أبي وائل عن جرير من رواية الأعمش، وعاصم بن بهدلة، ومنصور، وبألفاظ متقاربة: «تفارق المشرك»، و«تبرأ من المشرك»، و«تبرأ من الكافر». بل روى شعبة عن الأعمش هذه الزيادة مع إسقاط أبي نُخَيْلة، فلا تتوقف صحتها على الطريق المختلف في أبي نُخَيْلة. وقد حكم أبو نعيم على الحديث بهذا اللفظ بأنه «ثابت صحيح».[5]

فالحديث صحيح، وأصل بيعة جرير ثابت في الصحيحين، والمحفوظ في رواية الأعمش:

(1) الاستيعاب في معرفة الأصحاب (4/ 1766 ت علي محمد البجاوي)

(2) الإصابة في تمييز الصحابة (7/ 412 ت عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض)

(3) صحيح البخاري (1/ 21 رقم 57 ط السلطانية)

(4) صحيح مسلم (1/ 75 رقم 56 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(5) حلية الأولياء (8/ 348 ط السعادة)

عن أبي وائل، عن جرير بلا ذكر أبي نُخَيْلة؛ فقد رواه عنه جماعة كذلك، وأنكر ابن معين ذكر أبي نُخَيْلة في هذا الطريق، فزيادة أبي الأحوص فيه غير محفوظة. وأما منصور فقد حفظ عنه ذكر رجل بين أبي وائل وجرير، وسماه جرير بن عبد الحميد أبا نُخَيْلة، فلا يلزم حمل روايته على وهم أبي الأحوص. ولفظ «وتفارق المشرك» محفوظ من غير طريق أبي الأحوص، فقد رواه شعبة عن الأعمش، وعاصم بن بهدلة عن أبي وائل، فلا يقدح الاختلاف المذكور في ثبوت المتن.

شرح الحديث: (قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اشْتَرِطْ عَلَيَّ فَأَنْتَ أَعْلَمُ بِالشَّرْطِ) طلب الصحابي من النبي ﷺ أن يبيّن له ما يلتزمه في بيعته، مفوِّضًا إليه تحديد الشروط؛ لعلمه بما يصلح دينه ودنياه **(قَالَ: أُبَايِعُكَ)** أعاهدك على التزام شرائع الإسلام والوفاء بما أوجبه الله عليك **(عَلَى أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ لَا تُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا)** أن تفرد الله بالعبادة، فلا تصرف شيئًا منها لغيره، من دعاء أو ذبح أو نذر أو غير ذلك، وهذا أصل الدين الذي لا تصح عبادة إلا به، وقد بدأ به النبي ﷺ لأنه أعظم الحقوق وأساس سائر الأعمال **(وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ)** أن تحافظ على الصلوات المفروضة في أوقاتها، مستوفيًا شروطها وأركانها وواجباتها، فلا يكفي مجرد فعلها مع تضييع حقوقها **(وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ)** أن تؤدي الزكاة الواجبة في مالك إلى مستحقيها، طيبة بها نفسك، من غير بخل ولا مماطلة، ففيها تطهير للمال والنفس وأداء لحقوق الفقراء **(وَتَنْصَحَ الْمُسْلِمَ)** أن تريد الخير للمسلمين، فتدلهم على الحق، وتحذرهم من الباطل، وتأمرهم بالمعروف وتنهاهم عن المنكر، وتصدقهم في معاملتك، وتجتنب غشهم وخداعهم، فلا يقتصر صلاحك على نفسك، بل يتعدى نفعه إلى إخوانك **(وَتَبْرَأَ مِنَ الْمُشْرِكِ)** أن تتبرأ من الشرك وأهله في دينهم وباطلهم، فلا ترضى بكفرهم، ولا تشاركهم في شعائر شركهم، ولا تواليهم على دينهم أو

تنصرهم على المسلمين، وتتميز عنهم بعقيدتك وعبادتك، وليس في ذلك إباحة ظلمهم أو الغدر بهم أو منع البر والإحسان إلى من لم يحارب المسلمين، فقد أذن الله في برهم والقسط إليهم، وإنما المقصود صيانة التوحيد والولاء للدين من أن يفسدهما الرضا بالشرك أو نصرة أهله عليه.

فوائد الحديث:

1. في الحديث أن التوحيد أصل الإسلام وأول ما يؤخذ على الداخل فيه.
2. وفيه عظم شأن الصلاة والزكاة؛ إذ قرنهما النبي ﷺ بالتوحيد في شروط البيعة.
3. وفيه أن النصيحة للمسلمين من أصول الدين، وليست خلقًا زائدًا لا تعلق له بكمال الإسلام.
4. وفيه أن الإسلام يقتضي تميز المسلم في دينه وعقيدته عن أهل الشرك.
5. وفيه مشروعية أخذ العهد والميثاق على المسلم بما أوجبه الله عليه إذا دعت الحاجة إلى ذلك.
6. وفيه حرص جرير رضي الله عنه على معرفة شروط الإسلام قبل البيعة حتى يدخل فيه على علم وبصيرة.
7. وفيه حديثيًا أن اختلاف الرواة في زيادة رجل في الإسناد لا يستلزم إعلال المتن إذا ثبت من وجه آخر محفوظ.
8. وفيه أن مخالفة الثقة لمن هو أكثر وأحفظ منه قد يقع بها الوهم، كما وقع لأبي الأحوص في زيادة أبي نُخَيْلة في طريق الأعمش.

9. وفيه أن العلة قد تختص بطريق من طرق الحديث ولا تسري إلى الحديث كله.

92 - عَنْ أَبِي الْيَسَرِ كَعْبِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : **«أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يُبَايِعُ النَّاسَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْسُطْ يَدَكَ حَتَّى أُبَايِعَكَ، وَاشْتَرِطْ عَلَيَّ، فَأَنْتَ أَعْلَمُ بِالشَّرْطِ. قَالَ: أُبَايِعُكَ عَلَى أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَنَاصَحَ الْمُسْلِمَ، وَتُفَارِقَ الْمُشْرِكَ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: السيرة والشمائل، العقيدة

أحكام المحدثين: صححه الألباني. [1] راجع الحديث رقم **(91)**.

تخريج الحديث: رواه الحاكم «6289 – حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أحمد بن عبد الجبار، ثنا يونس بن بكير، ثنا محمد بن إسحاق، حدثني بريدة بن سفيان الأسلمي، عن أبيه، عن أبي اليسر كعب بن عمرو..[2] . وإسناده ضعيف، لكن صح من طرق أخرى. وراجع الحديث رقم: 91.

(1) صحيح سنن النسائي (3/ 875 رقم 3893)

(2) المستدرك على الصحيحين (7/ 381 ط المنهاج القويم)

93 - عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: «**جَاءَتْ أُمَيْمَةُ بِنْتُ رُقَيْقَةَ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تُبَايِعُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَقَالَ: أُبَايِعُكِ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكِي بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقِي وَلَا تَزْنِي، وَلَا تَقْتُلِي وَلَدَكِ، وَلَا تَأْتِي بِبُهْتَانٍ تَفْتَرِينَهُ بَيْنَ يَدَيْكِ وَرِجْلَيْكِ، وَلَا تَنُوحِي، وَلَا تَبَرَّجِي تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى**».

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الأخلاق والآداب، السيرة والشمائل، العقيدة

أحكام المحدثين: صححه لغيره محققو المسند «6850». [1] . وأحمد شاكر «6850». [2] . وحسنه ضياء الرحمن [3] . والألباني [4] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «6850». [5] . «6850 – حدثنا خلف بن الوليد، حدثنا ابن عياش، عن سليمان بن سليم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده». [6] . وهذا إسناد حسن. وروى ابن حبان «4553 – أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر، عن مالك، عن محمد بن المنكدر عن أميمة بنت رقيقة أنها قالت: أتيت رسول الله ﷺ في نسوة يبايعنه فقلن: نبايعك يا رسول الله على أن لا نشرك بالله شيئا ولا نسرق ولا نزني ولا

(1) مسند أحمد (11/ 437 ط الرسالة)

(2) مسند أحمد (6/ 334 ت أحمد شاكر)

(3) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (7/ 147)

(4) جلباب المرأة المسلمة في الكتاب والسنة (ص121)

(5) مسند أحمد (11/ 437 ط الرسالة)

(6) مسند أحمد (11/ 437 ط الرسالة)

نقتل أولادنا، ولا نأتي ببهتان نفتريه بين أيدينا وأرجلنا ولا نعصيك في معروف، فقال رسول الله ﷺ: فيما استطعتن وأطقتن. قالت: فقلت: الله ورسوله أرحم بنا من أنفسنا هلم نبايعك يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: إني لا أصافح النساء، إنما قولي لمئة امرأة كقولي لامرأة واحدة أو مثل قولي لامرأة واحدة». [1] . وإسناده صحيح.

(1) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (10/ 417)

94 - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا : «مَنْ يُبَايِعُ؟. فَقَالَ ثَوْبَانُ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : عَلَامَ نُبَايِعُ؟. أَلَيْسَ قَدْ بَايَعْنَاكَ مَرَّةً يَا رَسُولَ اللَّهِ؟. قَالَ: عَلَى أَنْ لَا تَسْأَلُوا أَحَدًا شَيْئًا. قَالَ ثَوْبَانُ: فَمَا لَهُ بِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟. قَالَ: الْجَنَّةُ. فَبَايَعَهُ ثَوْبَانُ قَالَ أَبُو أُمَامَةَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ بِمَكَّةَ فِي أَجْمَعَ مَا يَكُونُ النَّاسُ يَسْقُطُ سَوْطُهُ، وَهُوَ رَاكِبٌ، فَرُبَّمَا وَقَعَ عَلَى عَاتِقِ رَجُلٍ، فَيَأْخُذُهُ الرَّجُلُ فَيُنَاوِلُهُ، فَمَا يَأْخُذُهُ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الَّذِي يَنْزِلُ فَيَأْخُذُهُ».

الحكم: مرفوع – صحيح لغيره

التصنيفات: السيرة والشمائل، العقيدة

أحكام المحدثين: قال الهيثمي :«فيه علي بن يزيد، وهو ضعيف». [1] .

تخريج الحديث: رواه الطبراني «7832 – حدثنا يحيى بن أيوب، ثنا سعيد بن أبي مريم، أنا يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة رضي الله عنه..». [2] . وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن يزيد.

ويشهد له حديث عوف :«ولا تسألوا الناس شيئا فلقد رأيت بعض أولئك النفر يسقط سوط أحدهم فما يسأل أحدا يناوله إياه». [3] .

وما رواه أحمد «65 – حدثنا موسى بن داود، حدثنا عبد الله بن المؤمل، عن ابن أبي مليكة، قال :«كان ربما سقط الخطام من يد أبي بكر الصديق رضي الله عنه، قال: فيضرب بذراع

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (3/ 93)

(2) المعجم الكبير للطبراني (8/ 206)

(3) صحيح مسلم (3/ 97 ط التركية)

ناقته فينيخها فيأخذه، قال: فقالوا له: أفلا أمرتنا نناولكه؟ فقال: إن حبي رسول الله ﷺ أمرني أن لا أسأل الناس شيئا».[1] . وإسناده ضعيف.

(1) مسند أحمد (1/ 228 ط الرسالة)

95 - عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا، وَهُوَ أَحَدُ النُّقَبَاءِ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ : «**أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ، وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: بَايِعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ثُمَّ سَتَرَهُ اللَّهُ فَهُوَ إِلَى اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ. فَبَايَعْنَاهُ عَلَى ذَلِكَ**».

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الأخلاق والآداب، العقيدة

أحكام المحدثين: احتج به البخاري «18». [1] . ومسلم «1709». [2] . وقال الترمذي :«حديث حسن صحيح». [3] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «22733». [4] . والبخاري «18». [5] . ومسلم «1709». [6] . والترمذي مختصرا «1439». [7] . والنسائي «4161». [8] .

(1) صحيح البخاري (1/ 12 ط السلطانية)

(2) صحيح مسلم (5/ 126 ط التركية)

(3) جامع الترمذي (3/ 110 ت بشار)

(4) مسند أحمد (37/ 402 ط الرسالة)

(5) صحيح البخاري (1/ 12 ط السلطانية)

(6) صحيح مسلم (5/ 126 ط التركية)

(7) جامع الترمذي (3/ 109 ت بشار)

(8) سنن النسائي (7/ 141)

96 - عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : **«أُبَايِعُكُمْ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَشْرَبُوا، فَمَنْ فَعَلَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، فَأُقِيمَ عَلَيْهِ حَدُّهُ فَهُوَ كَفَّارَةٌ، وَمَنْ سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ ضَمِنْتُ لَهُ الْجَنَّةَ».**

الحكم: مرفوع – حسن

التصنيفات: الأخلاق والآداب، العقيدة

أحكام المحدثين: قال الهيثمي :«رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله موثقون إلا أنه من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده». [1] .وصححه ابن حجر [2] . وحسنه حسين أسد «396». [3] .

تخريج الحديث: رواه هناد [4] . والمروزي«663». [5] .من طريق ليث بن أبي سليم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.. ليث بن أبي سليم ضعيف.

ورواه الطبراني «923 – حدثنا أحمد قال: نا عمرو بن محمد الناقد قال: نا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، عن أيوب السختياني، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده». [6] . وإسناده حسن من أجل الطفاوي.

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (1/ 105)

(2) فتح الباري لابن حجر (12/ 84 ط السلفية)

(3) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ت حسين أسد (2/ 147)

(4) الزهد لهناد بن السري (2/ 450)

(5) تعظيم قدر الصلاة – محمد بن نصر المروزي (2/ 616)

(6) المعجم الأوسط للطبراني (1/ 283)

97 - عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ قُدَامَةَ، قَالَتْ: «**أَنَا مَعَ أُمِّي رَائِطَةَ بِنْتِ سُفْيَانَ الْخُزَاعِيَّةِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يُبَايِعُ النِّسْوَةَ، وَيَقُولُ: أُبَايِعُكُنَّ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقْنَ، وَلَا تَزْنِينَ، وَلَا تَقْتُلْنَ أَوْلَادَكُنَّ، وَلَا تَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ تَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُنَّ وَأَرْجُلِكُنَّ، وَلَا تَعْصِينَ فِي مَعْرُوفٍ. قَالَتْ: فَأَطْرَقْنَ، فَقَالَ لَهُنَّ ﷺ: قُلْنَ: نَعَمْ فِيمَا اسْتَطَعْتُنَّ. فَكُنَّ يَقُلْنَ، وَأَقُولُ مَعَهُنَّ وَأُمِّي تُلَقِّنُنِي: قُولِي أَيْ بُنَيَّةُ: نَعَمْ، فِيمَا اسْتَطَعْتُ، فَكُنْتُ أَقُولُ كَمَا يَقُلْنَ**».

الحكم: مرفوع – ليس بحديث

التصنيفات: الأخلاق والآداب، العقيدة

ملاحظات على الحكم: القصة ضعيفة، والمعنى صحيح.

أحكام المحدثين: صححه لغيره محققو المسند «27062». [1] . وحسن أحد أسانيده حسين أسد «226». [2] .

لكن أضعف إسنادا آخر له «4754». [3] . وضعف السناري أحد أسانيده «226». [4] . لكن قال في سياق آخر للحديث :«منكر بهذا السياق». [5] . وقال الهيثمي عن أحد أسانيده:«وفيه عبد الرحمن بن عثمان بن إبراهيم وهو ضعيف». [6] . ومن طريق آخر قال عنه:«رواه أبو يعلى،

(1) مسند أحمد (44/ 618 ط الرسالة)

(2) مسند أبي يعلى (1/ 196 ت حسين أسد)

(3) مسند أبي يعلى (8/ 194 ت حسين أسد)

(4) مسند أبي يعلى – ت السناري (1/ 255)

(5) مسند أبي يعلى – ت السناري (6/ 639)

(6) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (6/ 38)

وفيه من لم أعرفهن». [1] . وقال البوصيري:«فالإسناد إليها -يعني عائشة- فيه جهالة». [2] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «27062». [3] . والخرائطي «177». [4] . والطبراني «663». [5] . عن عبد الرحمن وهو ابن عثمان بن إبراهيم بن محمد بن حاطب – قال: حدثني أبي، عن أمه عائشة بنت قدامة فذكره. قال أبو حاتم :«ضعيف الحديث يهولني كثرة ما يسند». [6] . يعني عبد الرحمن بن عثمان.

ورواه أبو يعلى 226 – حدثنا أبو كريب، حدثنا وكيع، حدثنا إسحاق بن عثمان الكلابي، حدثنا إسماعيل بن عبد الرحمن بن عطية الأنصاري، قال: حدثتني جدتي أم عطية، قالت :«لما قدم النبي ﷺ المدينة جمع نساء الأنصار في بيت، ثم بعث إلينا عمر، فقام فسلم، فرددنا عليه السلام، فقال: إني رسول رسول الله إليكن. قلنا: مرحبا برسول الله وبرسول رسول الله ﷺ، قالت: فقال: أتبايعنني على أن لا تزنين ولا تسرقن، ولا تقتلن أولادكن، ولا تأتين ببهتان تفترينه بين أيديكن وأرجلكن، ولا تعصين في معروف؟. قلنا: نعم، قالت: فمددنا أيدينا من داخل البيت ومد يده من خارجه وأمرنا أن نخرج الحيض والعواتق في العيدين، ونهانا عن اتباع الجنائز، ولا جمعة علينا» قال: قلت: فما المعروف الذي نهيتن عنه؟ قالت: النياحة». [7] . إسماعيل مجهول، قال البوصيري:«هذا إسناد فيه مقال، إسماعيل بن عبد الرحمن ذكره ابن حبان في الثقات، وأخرج له هو وابن خزيمة في صحيحيهما.

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (6/ 37)

(2) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (1/ 93)

(3) مسند أحمد (44/ 618 ط الرسالة)

(4) اعتلال القلوب – الخرائطي (1/ 93)

(5) المعجم الكبير للطبراني (24/ 261)

(6) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (5/ 264)

(7) مسند أبي يعلى (1/ 196 ت حسين أسد)

وإسحاق قال فيه أبو حاتم: ثقة. وقال ابن معين: صالح. وذكره ابن حبان في الثقات». [1] .

قال الهيثمي: «وفيه من لم أعرفهن». [2] . يقصد غبطة وعمتها وجدتها.

ومضمون له الحديث له شواهد كثيرة.

(1) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (1/ 95) (2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (6/ 37)

98 - عَنْ يَعْلَى قَالَ : **«جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي أُمَيَّةُ يَوْمَ الْفَتْحِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَايِعْ أَبِي عَلَى الْهِجْرَةِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : بَلْ أُبَايِعُهُ عَلَى الْجِهَادِ، فَقَدِ انْقَطَعَتِ الْهِجْرَةُ».**

الحكم: مرفوع – صحيح لغيره

التصنيف: الترغيب والترهيب

ملاحظات على الحكم: صحيح لغيره دون القصة.

أحكام المحدثين: أورده ابن حبان في صحيحه «3673». [1] . وحسنه محققو المسند «17958». [2] .

لكن ضعفه الألباني «280». [3] .

تخريج الحديث: رواه ابن أبي شيبة «36947». [4] . وأحمد «17958». [5] . والنسائي «4160». [6] . وابن حبان «3673». [7] . عن عمرو بن عبد الرحمن بن أمية بن يعلى بن أمية ، أن أباه ، أخبره.. عمرو بن عبد الرحمن بن أمية ووالده مجهولان.

لكن صح عن عائشة قالت: «سئل رسول الله ﷺ عن الهجرة فقال: لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا». [8] . وغيرها من الشواهد الكثيرة.

(1) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (4/ 406)
(2) مسند أحمد (29/ 476 ط الرسالة)
(3) ضعيف سنن النسائي (ص167)
(4) مصنف ابن أبي شيبة (7/ 409 ت الحوت)
(5) مسند أحمد (29/ 476 ط الرسالة)
(6) سنن النسائي (7/ 141)
(7) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (4/ 406)
(8) صحيح مسلم (6/ 28 ط التركية)

99 - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : **«ذَهَبْتُ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ وُلِدَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَبَاءَةٍ يَهْنَأُ بَعِيرًا لَهُ، فَقَالَ: هَلْ مَعَكَ تَمْرٌ؟. فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَنَاوَلْتُهُ تَمَرَاتٍ، فَأَلْقَاهُنَّ فِي فِيهِ فَلَاكَهُنَّ، ثُمَّ فَغَرَ فَا الصَّبِيِّ فَمَجَّهُ فِي فِيهِ، فَجَعَلَ الصَّبِيُّ يَتَلَمَّظُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : حُبُّ الْأَنْصَارِ التَّمْرَ. وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: الفضائل

أحكام المحدثين: احتج به مسلم «2144». [1] . وأصلحه أبو داود «4951». [2] . وأورده ابن حبان في صحيحه «3522». [3] . وصححه محققو المسند «12795». [4] . وقال السناري:«صحيح: دون قوله: **(فغسَّلته وكفَّنته)**». [5] . وحسن حسين أسد «3398». [6] . وصححه الألباني [7] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «12795». [8] . ومسلم «2144». [9] . وأبو داود «4951». [10]. وأبو

(1) صحيح مسلم (6/ 174 ط التركية)

(2) سنن أبي داود (7/ 306 ت الأرنؤوط)

(3) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (4/ 334)

(4) مسند أحمد (20/ 188 ط الرسالة)

(5) مسند أبي يعلى – ت السناري (5/ 175)

(6) مسند أبي يعلى (6/ 126 ت حسين أسد)

(7) أحكام الجنائز (1/ 25)

(8) مسند أحمد (20/ 188 ط الرسالة)

(9) صحيح مسلم (6/ 174 ط التركية)

(10) سنن أبي داود (7/ 306 ت الأرنؤوط)

يعلى مطولا «3398». [1] . عن أنس، أن أبا طلحة :«كان له ابن يكنى: أبا عمير، قال: فكان النبي ﷺ يقول: أبا عمير، ما فعل النغير؟. قال: فقبض وأبوطلحة غائب في بعض حيطانه، فهلك الصبي، فقامت أم سليم، فغسلته وكفنته وسجت عليه ثوبا، وقالت: لا يكون أحد يخبر أبا طلحة حتى أكون أنا الذي أخبره. فجاء أبو طلحة كالا وهو صائم، فتطيبت له وتصنعت له، وجاءت بعشائه، فقال: ما فعل أبو عمير؟. قالت: قد فرغ. فتعشى وأصاب منها ما يصيب الرجل من امرأته، فقالت: يا أبا طلحة، أرأيت أهل بيت أعاروا أهل بيت عارية فطلبها أصحابها، أيردونها أو يحبسونها؟. قال: بل يردونها عليهم. فقالت: احتسب أبا عمير. قال: فغضب، فانطلق كما هو إلى النبي ﷺ فأخبره بقول أم سليم وفعلها، فقال: بارك الله لكما في غابر ليلتكما. قال: فحملت بعبد الله بن أبي طلحة، حتى إذا وضعته كان يوم السابع، قالت لي أم سليم: يا أنس، اذهب بهذا الصبي إلى النبي ﷺ، وهذا المكتل فيه شيء من عجوة حتى يكون هو الذي يحنكه ويسميه، فمد النبي ﷺ رجليه وأضجعه في حجره، وأخذ تمرة فلاكها في في الصبي، فجعل الصبي يتلمظ، فقال النبي ﷺ: أبت الأنصار إلا حب التمر».

(1) مسند أبي يعلى – ت السناري (5/ 175)

100 - عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : **«ابْتَاعُوا أَنْفُسَكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا إِنَّهُ لَيْسَ لِامْرِئٍ شَيْءٌ، أَلَا لَأَعْرِفَنَّ امْرَأً بَخِلَ بِحَقِّ اللَّهِ عَلَيْهِ حَتَّى إِذَا حَضَرَهُ الْمَوْتُ أَخَذَ يُدَعْدِعُ مَالَهُ هَاهُنَا وَهَاهُنَا، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ قَتَادَةُ: وَيْلَكَ يَا ابْنَ آدَمَ كُنْتَ بَخِيلًا مُمْسِكًا، حَتَّى إِذَا حَضَرَكَ الْمَوْتُ أَخَذْتَ تُدَعْدِعُ مَالَكَ وَتُفَرِّقُهُ، ابْنَ آدَمَ، اتَّقِ اللَّهَ، اتَّقِ اللَّهَ، وَلَا تَجْمَعْ إِسَاءَتَيْنِ فِي مَالِكَ إِسَاءَةً فِي الْحَيَاةِ، وَإِسَاءَةً عِنْدَ الْمَوْتِ، انْظُرْ قَرَابَتَكَ الَّذِينَ يَحْتَاجُونَ وَلَا يَرِثُونَ، فَأَوْصِ لَهُمْ مِنْ مَالِكَ بِالْمَعْرُوفِ»**.

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الزهد والرقائق

أحكام المحدثين: قال السيوطي :«مرسل». [1] .

تخريج الحديث: رواه عبد الرزاق «17573». [2] . عن معمر، عن قتادة يرفعه. وهو مرسل.

(1) جمع الجوامع المعروف بـ الجامع الكبير (1/ 64)

(2) مصنف عبد الرزاق (8/ 402 ط التأصيل الثانية)

101 - عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ابْتَدِرُوا الْأَذَانَ، وَلَا تَبْتَدِرُوا الْإِمَامَةَ».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الصلاة

أحكام المحدثين: قال المناوي:«له شواهد». [1] .

لكن قال السيوطي : «مرسل». [2] . وضعفه الألباني. «1491». [3] .

تخريج الحديث: رواه ابن أبي شيبة 4116 – حدثنا وكيع، عن علي بن مبارك، عن يحيى بن أبي كثير قال: قال رسول الله ﷺ: «ابتدروا الأذان، ولا تبتدروا الإمامة». [4] . يحيى بن أبي كثير لم يدرك النبي ﷺ.

أما قول المناوي :«له شواهد». [5] . فقد تعقبه الألباني بقوله :«لا أعلم شيئا منها». [6] .

ولعل المناوي يقصد حديث أبي هريرة بنحوه : أن رسول الله ﷺ قال :«لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول، ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا». [7] .

(1) التيسير بشرح الجامع الصغير (1/ 15)

(2) جمع الجوامع المعروف بـ الجامع الكبير (1/ 64)

(3) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (3/ 683)

(4) مصنف ابن أبي شيبة (1/ 358 ت الحوت)

(5) التيسير بشرح الجامع الصغير (1/ 15)

(6) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (3/ 684)

(7) صحيح البخاري (1/ 126)

102 - قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اطْلُبُوا الْخَيْرَ عِنْدَ حِسَانِ الْوُجُوهِ».

الحكم: مرفوع – مكذوب

التصنيف: الترغيب والترهيب

أحكام المحدثين: حسنه لغيره الغماري في كتابه [1] .

لكن قال الإمام أحمد :«هذا حديث كذب». [2] . وذكره الصغاني في الموضوعات «91». [3] . وذكر العقيلي أنه لا يصح عن النبي ﷺ شيء يثبت. [4] . وقال ابن القيم :«وكل حديث فيه ذكر حسان الوجوه، أو الثناء عليهم، أو الأمر بالنظر إليهم، أو التماس الحوائج منهم، أو أن النار لا تمسهم: فكذب مختلق، وإفك مفترى». [5] . وحكم عليه ابن القيسراني بالوضع «121». [6] . وكذلك الألباني «2855». [7] . وحكم عليه الذهبي بالبطلان. [8] .وقال السناري : باطل. «4759». [9] . وقال العراقي :«وله طرق كلها ضعيفة». [10]. وقال

(1) فتح الوهاب بتخريج أحاديث الشهاب (475/1)

(2) الجامع لعلوم الإمام أحمد – علل الحديث (14/ 395)

(3) الموضوعات للصغاني (ص56)

(4) الضعفاء الكبير للعقيلي (2/ 138)

(5) المنار المنيف في الصحيح والضعيف – ط عطاءات العلم (1/ 55)

(6) تذكرة الحفاظ لابن القيسراني =أطراف أحاديث كتاب المجروحين لابن حبان (ص59)

(7) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (6/ 376)

(8) ميزان الاعتدال (3/ 68)

(9) مسند أبي يعلى – ت السناري (6/ 646)

(10) تخريج أحاديث الإحياء = المغني عن حمل الأسفار (ص1448)

العدوي:«ضعيف جدا». [1] . وقال حسين أسد :«إسناده ضعيف جدا». [2] .

تخريج الحديث: الحديث له طرق كثيرة لم يصح منها شيء، وقد عقد لها ابن الجوزي بابا :«باب طلب الخير من حسان الوجوه فيه عن ابن عباس وابن عمر وجابر وأنس وأبي هريرة ويزيد القسملي». [3] . يغني عن ذكرها مرة أخرى، ولم يصح منها شيء.

ولمرعي بن يوسف الكرمي الحنبلي رسالة جمع فيها طرق الحديث تحت اسم [4] . وذكر الغماري أنه له جزء فيه أيضا، ذكر ذلك في تخريجه على مسند الشهاب وفي [5] .

ومن أطرافه :«اطلبوا الحوائج إلى حسان الوجوه». [6] . و«ابتغوا الخير عند حسان الوجوه». [7] . و«التمسوا المعروف عند حسان الوجوه». [8] . وورد بلفظ :«اطلبوا الحوائج عند حسان الوجوه». [9] .

(1) المنتخب من مسند عبد بن حميد ت مصطفى العدوي (2/ 17)

(2) مسند أبي يعلى (8/ 199 ت حسين أسد)

(3) الموضوعات لابن الجوزي (2/ 159)

(4) تحسين الطرق والوجوه في قوله عليه السلام اطلبوا الخير عند حسان الوجوه (ت الغفياي)

(5) المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي (1/ 72)

(6) الأدب – ابن أبي شيبة (235) (ص151)

(7) الأدب – ابن أبي شيبة (235) (ص151)

(8) الأدب – ابن أبي شيبة (235) (ص152)

(9) قضاء الحوائج لابن أبي الدنيا (ص57)

103 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : **«ابْتَغُوا الرِّفْعَةَ عِنْدَ اللَّهِ. قَالُوا: وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟. قَالَ: تَصِلُ مَنْ قَطَعَكَ، وَتُعْطِي مَنْ حَرَمَكَ، وَتَحْلُمُ عَمَّنْ جَهِلَ عَلَيْكَ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الأخلاق والآداب، بر الوالدين وصلة الرحم

أحكام المحدثين: ذكره ابن عدي في مناكير راويه [1] . وضعفه السيوطي كما نقل الصنعاني «43». [2] . وقال ابن القيسراني :«رواه الوازع بن نافع: عن سالم، عن ابن عمر. والوازع متروك الحديث». [3] . وضعفه المناوي [4] . وقال الألباني : ضعيف جدا. «1575». [5] .

تخريج الحديث: رواه ابن أبي الدنيا في [6] وفي «23». [7] . حدثنا إدريس بن الحكم العنزي، نا محمد بن عمر، نا عبد الملك بن الحسن، عن عبد الله بن أبي سفيان، عن أبيه، عن أبي هريرة.. محمد بن عمر هو الواقدي متروك الحديث.

ورواه ابن عدي :حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، حدثنا علي بن صدقة، حدثنا عيسى بن يونس، حدثنا وازع بن سالم، عن ابن عمر قال رسول الله ﷺ :«ابتغوا الرفعة عند الله قيل

(1) الكامل في ضعفاء الرجال (8/ 388)

(2) التنوير شرح الجامع الصغير (1/ 235)

(3) ذخيرة الحفاظ (1/ 196)

(4) التيسير بشرح الجامع الصغير (1/ 15)

(5) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (4/ 76)

(6) الحلم لابن أبي الدنيا (ص20)

(7) مكارم الأخلاق لابن أبي الدنيا (ص23)

وما هي يا رسول الله قال تحلم عمن جهل عليك وتعطي من حرمك وتصل من قطعك». [1] .

وعند أبي نعيم عن الوازع، عن أبي سلمة، عن أبي أيوب، قال: وقف علينا رسول الله ﷺ قال: «ابتغوا الرفعة عند الله» ، قلنا: وما هي يا رسول الله؟ قال: «تحلم عمن جهل عليك، وتصل من قطعك، وتعط من حرمك». [2] .

وازع بن نافع، قال البخاري :«منكر الحديث». [3] . وقال النسائي :«متروك الحديث». [4] .

وعن عبد الله بن أحمد سألت أبي عن الوازع بن نافع فقال: ليس حديثه بشيء. [5] .

وورد بلفظ :«ثلاث من كن فيه حاسبه الله حسابا يسيرا، وأدخله الجنة برحمته، قالوا: لمن يا رسول الله؟. قال: تعطي من حرمك، وتعفو عمن ظلمك، وتصل من قطعك. قال: فإذا فعلت ذلك، فما لي يا رسول الله؟ قال: أن تحاسب حسابا يسيرا، ويدخلك الله الجنة برحمته». [6] .

(1) الكامل في ضعفاء الرجال (8/ 388)

(2) تاريخ أصبهان = أخبار أصبهان (1/ 195)

(3) التاريخ الكبير للبخاري (8/ 183 ت المعلمي اليماني)

(4) الضعفاء والمتروكون للنسائي (ص103)

(5) الكامل في ضعفاء الرجال (8/ 384)

(6) المستدرك على الصحيحين (5/ 108 ط المنهاج القويم)

104 - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : **«ابْتَغُوا السَّاعَةَ الَّتِي تُرْجَى فِي الْجُمُعَةِ بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غَيْبُوبَةِ الشَّمْسِ، وَهِيَ قَدْرُ هَذَا، يَقُولُ: قَبْضَةٌ».**

الحكم: مرفوع – صحيح لغيره

التصنيفات: الصلاة، فضائل الأوقات

أحكام المحدثين: قال المنذري في رواية الطبراني: «وإسناده أصلح من إسناد الترمذي».[1] وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في الأوسط، وفيه ابن لهيعة، واختلف في الاحتجاج به، وبقية رجاله ثقات، وهو عند الترمذي دون قوله: وهي قدر هذا».[2] وقال ابن حجر بعدما أخرج الحديث من طريق ابن لهيعة وقارنه بطريق محمد بن أبي حميد: «وقد توبع كما ترى، واجتماعهما يدل على أن للحديث أصلًا».[3] وقد صحح ابن خزيمة والحاكم حديث جابر في تعيين آخر ساعة بعد العصر، وذكر ابن حجر تصحيحهما.[4]

لكن قال الترمذي في حديث أنس: «هذا حديث غريب من هذا الوجه»، وقال في محمد بن أبي حميد: «يضعف؛ ضعفه بعض أهل العلم من قبل حفظه»، ثم قال: «وهو منكر الحديث».[5] وقال البزار بعد إخراجه: «ولا نعلم هذا الحديث يروى عن أنس إلا من هذا الوجه»، وقال في محمد بن أبي حميد: «قد حدث بأحاديث لم يتابع عليها».[6] وقال

(1) الترغيب والترهيب (1/ 284)
(2) مجمع الزوائد (2/ 166 رقم 3012)
(3) نتائج الأفكار (2/ 436)
(4) نتائج الأفكار (2/ 435-436)
(5) سنن الترمذي (1/ 500 رقم 489 ت بشار عواد معروف)
(6) مسند البزار (12/ 354 رقم 6253)

النووي في رواية محمد بن أبي حميد: «رواه الترمذي وضعفه هو وغيره، ومحمد هذا منكر الحديث، سيئ الحفظ».[1] وقد قال العقيلي في أحاديث تعيين ساعة الجمعة: «الرواية في فضل الساعة التي في يوم الجمعة ثابتة عن النبي ﷺ من غير هذا الوجه، فأما التوقيت فالرواية فيه لينة».[2] وهذا النقد لبعض طرق التوقيت لا يقتضي رد ما صح منها، كما في حديث جابر.

تخريج الحديث: رواه الطبراني،[3] من طريق أحمد بن يحيى بن خالد بن حيان الرقي، عن يحيى بن بكير، عن عبد الله بن لهيعة، عن موسى بن وردان، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، مرفوعًا. وقال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن موسى بن وردان إلا ابن لهيعة».[4] وهذا التفرد إنما هو بحسب ما وقف عليه الطبراني، وقد توبع ابن لهيعة كما يأتي.

وقد توبع ابن لهيعة؛ تابعه محمد بن أبي حميد، عن موسى بن وردان، عن أنس بن مالك، مرفوعًا. رواه الترمذي من طريق عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي، عن محمد بن أبي حميد، ولفظه: «الْتَمِسُوا السَّاعَةَ الَّتِي تُرْجَى فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَى غَيْبُوبَةِ الشَّمْسِ».[5] ورواه البزار من طريق أبي عامر العقدي، عن محمد بن أبي حميد، بنحوه.[6] ورواه ابن عدي من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن محمد بن أبي حميد، بلفظ: «الْتَمِسُوا

(1) خلاصة الأحكام (2/ 755 رقم 2639)

(2) فتح الباري لابن رجب (8/ 296)

(3) الدعاء للطبراني (ص72 رقم 185 ت مصطفى عبد القادر عطا)

(4) المعجم الأوسط للطبراني (1/ 49 رقم 136 ت طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني)

(5) سنن الترمذي (1/ 500 رقم 489 ت بشار عواد معروف)

(6) مسند البزار (12/ 354 رقم 6253)

السَّاعَةَ الَّتِي فِي الْجُمُعَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ».[1] ورواه الحسن بن رشيق من طريق الدراوردي أيضًا، ولفظه: «الْتَمِسُوا السَّاعَةَ الَّتِي تُتَحَرَّى فِي الْجُمُعَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ».[2] ورواه ابن عبد البر من طريق بكر بن بكار، عن محمد بن أبي حميد، بلفظ مقارب.[3]

فهذه الطرق عن محمد بن أبي حميد متعددة من جهة أصحابه، لكنها جميعًا تلتقي عنده عن موسى بن وردان، ولا ترفع ضعف حفظه. ومحمد بن أبي حميد ضعيف، بل منكر الحديث، غير أن موافقته لابن لهيعة في أصل تحديد الوقت تمنع القول بانفراد ابن لهيعة بأصل المتن.

ومدار حديث أنس في الطريقين على موسى بن وردان، عنه عبد الله بن لهيعة ومحمد بن أبي حميد. فابن لهيعة ضعيف الحفظ، وقد عنعن، ومحمد بن أبي حميد أشد ضعفًا منه. فاجتماعهما يصلح للاعتبار في أصل المعنى، ولا يستقل بتصحيح الإسناد، ولا سيما عند النظر في زيادة لم ترد إلا في أحدهما.

أما زيادة «وَهِيَ قَدْرُ هَذَا» فقد انفرد بها ابن لهيعة عن موسى بن وردان، وجاء تفسيرها في رواية الطبراني،[4] «يَقُولُ: قَبْضَةٌ»، وفي الأوسط: «يَعْنِي: قَبْضَتَهُ».[5] ولم ترد هذه الزيادة في

(1) الكامل في ضعفاء الرجال (7/ 411)

(2) جزء الحسن بن رشيق العسكري (ص49 رقم 31)

(3) التمهيد (23/ 43)

(4) الدعاء للطبراني (ص72 رقم 185 ت مصطفى عبد القادر عطا)

(5) المعجم الأوسط للطبراني (1/ 49 رقم 136 ت طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني)

رواية محمد بن أبي حميد عند الترمذي والبزار وابن عدي وابن عبد البر. فالأصل أن يقال: تفرد ابن لهيعة بزيادة بيان قصر الوقت بهذا اللفظ عن موسى، وهي زيادة لا تثبت بإسنادها الخاص، وإن كان معناها تشهد له الأحاديث الصحيحة الآتية.

ويشهد لأصل تحديد ساعة الإجابة بعد العصر حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما؛ رواه أبو داود،[1] والنسائي،[2] والحاكم،[3] من طريق عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن الجلاح مولى عبد العزيز بن مروان، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن جابر، مرفوعًا: «يَوْمُ الْجُمُعَةِ ثِنْتَا عَشْرَةَ، يُرِيدُ سَاعَةً، لَا يُوجَدُ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أَتَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَالْتَمِسُوهَا آخِرَ سَاعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ». وصححه الحاكم، وذكر ابن حجر تصحيح ابن خزيمة له أيضًا.[4] وهذا شاهد مستقل قوي في تعيين آخر ساعة بعد العصر، لكنه لا يتضمن زيادة «قبضة».

ويشهد له ما رواه مالك عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه، في ذكر ساعة الجمعة، وفيه أن عبد الله بن سلام قال لأبي هريرة: «هِيَ بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ». فقال أبو هريرة: «فكيف تكون بعد العصر وقد قال رسول الله ﷺ: لا يوافقها عبد مسلم وهو يصلي؟ وتلك الساعة لا يصلى فيها». فقال عبد الله بن سلام: «أليس قد قال رسول الله ﷺ: من جلس ينتظر الصلاة فهو في صلاة؟». قال: فقلت: بلى. قال: «فهو ذاك».[5] وهذا بيان من عبد

(1) سنن أبي داود (1/ 405-406 رقم 1048 ط مع عون المعبود)

(2) سنن النسائي (3/ 99 رقم 1389)

(3) المستدرك (1/ 414 رقم 1032)

(4) نتائج الأفكار (2/ 435-436)

(5) سنن الترمذي (1/ 501-503 رقم 491 ت بشار عواد معروف)

الله بن سلام لوقت الساعة، وليس كله مرفوعًا بلفظه.

وأما قصر وقت ساعة الإجابة، فيشهد له حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ: فِيهِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا».رواه البخاري،[1] ومسلم،[2] وفي رواية لمسلم: «وَهِيَ سَاعَةٌ خَفِيفَةٌ».[3] فهذا شاهد صحيح لقصر مدة الساعة، لكنه لا يثبت خصوص لفظ «قبضة» من حديث أنس؛ لأن الاشتراك في المعنى لا يلزم منه ثبوت جميع الألفاظ.

وقد ورد في تعيين ساعة الجمعة حديث أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، عن أبيه رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الْإِمَامُ إِلَى أَنْ تُقْضَى الصَّلَاةُ».[4] وهذا يبين أن في المسألة قولين مشهورين لهما أدلتهما، وقد رجح ابن القيم كونها بعد العصر، مع تقريره فضل وقت الخطبة والصلاة في إجابة الدعاء.[5]

والحاصل أن حديث أنس ضعيف بإسناده، لكن له شاهدًا قويًا من حديث جابر في تحري ساعة الإجابة في آخر النهار بعد العصر، وله شواهد أخرى من أقوال الصحابة وأحاديث الباب، فيصح أصل المعنى لغيره. وأما قوله: «وَهِيَ قَدْرُ هَذَا، يَقُولُ: قَبْضَةٌ» فزيادة تفرد بها ابن لهيعة عن موسى بن وردان، ولا تثبت بهذا اللفظ على استقلالها، وإن كان معناها

(1) صحيح البخاري (2/ 13 رقم 935 ط السلطانية)

(2) صحيح مسلم (2/ 584 رقم 852 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(3) صحيح مسلم (2/ 584 رقم 852 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(4) صحيح مسلم (2/ 584 رقم 853 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(5) زاد المعاد (1/ 482-484)

صحيحًا؛ لأن النبي ﷺ قد أشار بيده يقلل ساعة الإجابة في الحديث المتفق عليه.

شرح الحديث: (ابْتَغُوا) اطلبوا وتحرَّوا واجتهدوا في إدراك **(السَّاعَةَ الَّتِي تُرْجَى فِي الْجُمُعَةِ)** الوقت الذي يُرجى فيه إجابة الدعاء يوم الجمعة، وهي ساعة عظيمة الفضل، لا يوافقها مسلم يسأل الله خيرًا إلا أعطاه إياه **(بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غَيْبُوبَةِ الشَّمْسِ)** من بعد أداء صلاة العصر إلى غروب الشمس واختفاء قرصها عن الأنظار، وهذا من أرجى الأوقات لإجابة الدعاء يوم الجمعة، فيُستحب للمسلم أن يكثر فيه من الدعاء رجاء موافقة تلك الساعة **(وَهِيَ قَدْرُ هَذَا، يَقُولُ: قَبْضَةٌ)** إشارة إلى قصر زمنها وقلته، والمقصود بالقبضة قبض اليد للدلالة على يسارة الوقت، وليس تحديد مدتها بمقدار معين، وقد جاء في الحديث الصحيح: «وَأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا».[1] وفي رواية: «وَهِيَ سَاعَةٌ خَفِيفَةٌ».[2] ونقل ابن حجر عن الزين بن المنير أن المقصود بهذه الإشارة الترغيب في اغتنامها والحث على تحريها، لقصر وقتها وعظيم فضلها.[3]

فوائد الحديث: وفي تحديد ساعة الاستجابة أكثر من أربعين قولا، أصح هذه الأقوال قولان :

الأول: أنها من بعد صعود الإمام إلى المنبر وجلوسه حتى ينصرف من الصلاة، عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري قال :« قال لي عبد الله بن عمر: أسمعت أباك يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في شأن ساعة الجمعة؟ قال قلت: نعم. سمعته يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة ».[4] .

(1) صحيح البخاري (2/ 13)

(2) صحيح مسلم (3/ 6)

(3) فتح الباري (2/ 416 ط السلفية)

(4) صحيح مسلم (3/ 6)

والثاني انها من بعد العصر إلى مغيب الشمس، ودليله حديث الباب. والحكمة في إخفاء هذه الساعة في هذا اليوم أن يجتهد الناس فيه، ويستوعبوه بالدعاء، ولو عرفت لخصوها بالدعاء، وأهملوا ما سواها، وهذا كما أنه تعالى أخفى اسمه الأعظم في أسمائه الحسنى، ليسأل بجميع أسمائه، وأخفى ليلة القدر في أوتار العشر الأخير، أو في جميع شهر رمضان، أو في جميع السنة على الخلاف في ذلك، ليجتهد الناس في هذه الأوقات كلها. [1] .

(1) طرح التثريب في شرح التقريب (3/ 214)

105 - عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : **«ابْتَغُوا فِي مَالِ الْيَتِيمِ أَوْ فِي أَمْوَالِ الْيَتَامَى، لَا تَذْهَبُهَا، وَلَا تَسْتَهْلِكُهَا الصَّدَقَةُ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الزكاة والصدقات، حقوق المسلم

أحكام المحدثين: قال الإمام أحمد :«ليس بصحيح». [1] . وقال ابن عبد الهادي:«هذا مرسل». [2] . و قال البيهقي :«مرسل، إلا أن الشافعي رحمه الله أكده بالاستدلال بالخبر الأول، وبما روى عن الصحابة رضي الله عنهم في ذلك». [3] . وقال ابن حجر :«رواه الترمذي والدارقطني، وإسناده ضعيف». [4] . وقال ضياء الرحمن:«الحديث لا يثبت من حيث الإسناد». [5] . وضعفه الألباني:«788». [6] .

تخريج الحديث: رواه الشافعي[7] . ومن طريقه البيهقي «8008». [8] . و«7413». [9] . عن عبد المجيد، عن ابن جريج، عن يوسف بن ماهك، عن النبي ﷺ.. وهذا مرسل.

ورواه الترمذي 641 – حدثنا محمد بن إسماعيل، قال: حدثنا إبراهيم بن موسى، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، عن المثنى بن الصباح، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده

(1) التلخيص الحبير (3/ 1312 ط أضواء السلف)

(2) تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي (3/ 31)

(3) السنن الكبير للبيهقي (8/ 87 ت التركي)

(4) بلوغ المرام من أدلة الأحكام ت الفحل (ص245)

(5) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (4/ 377)

(6) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (3/ 258)

(7) الأم للإمام الشافعي (7/ 199 ط الفكر)

(8) معرفة السنن والآثار (6/ 66)

(9) السنن الكبير للبيهقي (8/ 87 ت التركي)

أن النبي ﷺ خطب الناس فقال :«ألا من ولي يتيما له مال فليتجر فيه، ولا يتركه حتى تأكله الصدقة». [1] . قال الترمذي :«المثنى بن الصباح يضعف في الحديث». [2] .

ورواه الدارقطني 1971 – حدثنا أبو محمد بن صاعد، ثنا أحمد بن عبيد بن إسحاق العطار بالكوفة، ثنا أبي، ثنا مندل، عن أبي إسحاق الشيباني، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ:«احفظوا اليتامى في أموالهم لا تأكلها الزكاة». [3] . ومندل ضعيف. وراجع الحديث رقم: 1477.

ورواه الدارقطني :1972 – حدثنا محمد بن الحسن بن علي البزاز، ثنا الحسين بن عبد الله بن يزيد القطان، ثنا أيوب بن محمد الوزان، ثنا رواد بن الجراح، ثنا محمد بن عبيد الله، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ :«في مال اليتيم زكاة». [4] . محمد بن عبيد هو العزرمي متروك.

ورواه الدارقطني 1973 – حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي، ثنا يحيى بن أبي طالب ، أنا عبد الوهاب ، ثنا حسين المعلم ، عن عمرو بن شعيب، عن سعيد بن المسيب، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال:«ابتغوا بأموال اليتامى لا تأكلها الصدقة». [5] . ويرويه ابن عيينة عن عمرو بن شعيب، عن عمر لم يذكر ابن المسيب. وخالفه حماد بن زيد فرواه عن عمرو بن دينار، عن مكحول عن عمر. ولم يذكر فيه عمرو بن شعيب ولا ابن المسيب. ورواه المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده. وكذلك رواه مندل بن

(1) جامع الترمذي (2/ 25 ت بشار)

(2) جامع الترمذي (2/ 25 ت بشار)

(3) سنن الدارقطني (3/ 5)

(4) سنن الدارقطني (3/ 6)

(5) سنن الدارقطني (3/ 6)

علي عن الشيباني عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.

قال الدارقطني :«وحديث عمر أصح». [1] .

ورواه ابن أبي شيبة 10119 – حدثنا ابن علية، عن أيوب، عن عمرو بن دينار، عن مكحول، قال: قال عمر: «ابتغوا بأموال اليتامى، لا تستغرقها الصدقة». [2] . مكحول لم يدرك النبي ﷺ.

(1) علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية (2/ 156)

(2) مصنف ابن أبي شيبة (2/ 379 ت الحوت)

106 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : **«قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَنَا تَمْرًا، فَأَصَابَنِي مِنْهَا خَمْسٌ أَوْ أَرْبَعُ تَمَرَاتٍ، قَالَ: فَرَأَيْتُ الْحَشَفَةَ هِيَ أَشَدُّ لِضِرْسِي. قَالَ: فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنَّ أَبْخَلَ النَّاسِ مَنْ بَخِلَ بِالسَّلَامِ، وَأَعْجَزَ النَّاسِ مَنْ عَجَزَ عَنِ الدُّعَاءِ».**

الحكم: مرفوع – حسن لغيره

التصنيفات: الأذكار والأدعية، الترغيب والترهيب

ملاحظات على الحكم: حسن لغيره، والموقوف صحيح.

أحكام المحدثين: أورده ابن حبان في صحيحه«6097». [1] . موقوفا. وصححه حسين أسد «6649». [2] . والسناري«6649». [3] . وصحح المرفوع الألباني «601». [4] .

لكن رجح الدارقطني وقفه «2234». [5] .وقال ابن حجر:«وهذا موقوف صحيح عن أبي هريرة، وكأن البخاري حذفه لكونه موقوفا ولعدم تعلقه بالباب، وقد روي مرفوعا والله أعلم». [6] . وقال الهيثمي:«رواه الطبراني في الأوسط، وقال: لا يروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد،

(1) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (7/ 54)

(2) مسند أبي يعلى (12/ 527 ت حسين أسد)

(3) مسند أبي يعلى – ت السناري (9/ 47)

(4) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (2/ 150)

(5) علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية (11/ 216)

(6) فتح الباري لابن حجر (9/ 565 ط السلفية)

ورجاله رجال الصحيح غير مسروق ابن المرزبان، وهو ثقة». [1] . وضعف الحويني المرفوع «49». [2] .

تخريج الحديث: رواه أبو يعلى «6649». [3] . وابن حبان :«6097». [4] . وهو صحيح من قول أبي هريرة.

ورواه الطبراني مرفوعا :5591 – حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي قال: نا مسروق بن المرزبان قال: نا حفص بن غياث، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان النهدي، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أعجز الناس من عجز في الدعاء، وأبخل الناس من بخل بالسلام». [5] . وهذا إسناد ضعيف لضعف مسروق. وله شواهد.

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (8/ 31)

(2) الترياق بأحاديث قواها الألباني وضعفها الحويني أبو إسحاق (ص60)

(3) مسند أبي يعلى (12/ 527 ت حسين أسد)

(4) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (7/ 54)

(5) المعجم الأوسط للطبراني (5/ 371)

107 - عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : **«أَبِدْ الْمَوَدَّةَ لِمَنْ وَادَّكَ تَكُنْ أَثْبَتَ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الأخلاق والآداب، الترغيب والترهيب

أحكام المحدثين: حسنه السيوطي كما نقل المناوي[1] .

لكن قال الهيثمي:«فيه من لم أعرفهم». [2] . وضعفه الألباني «3498». [3] والحويني «179». [4] .

تخريج الحديث: رواه ابن أبي الدنيا «66». [5] . والحارث «915». [6] . عن داود بن رشيد، ثنا عمر بن حفص، عن أبي محمد الأنصاري الساعدي، عن يزيد، عن أبي حميد الساعدي مرفوعا. وهو عند الطبراني كما نقل الهيثمي«18037». [7] . وقد تحرف عمر بن حفص إلى محمد بن جعفر عند ابن أبي الدنيا.

والحديث ضعيف لجهالة محمد بن جعفر وشيخه.

(1) فيض القدير (1/ 74)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (10/ 282)

(3) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (7/ 495)

(4) النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة (2/ 58)

(5) الإخوان لابن أبي الدنيا (ص117)

(6) بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث (2/ 859)

(7) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (10/ 282)

108 - عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ : **«أَقْبَلَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أُعْطِيَ مِنْ فَضْلِ مَا خَوَّلَنِي اللَّهُ؟. قَالَ: ابْدَأْ بِأُمِّكَ وَأَبِيكَ وَأُخْتِكَ وَأَخِيكَ، وَالْأَدْنَى فَالْأَدْنَى، وَلَا تَنْسَوُا الْجِيرَانَ وَذَا الْحَاجَةِ».**

الحكم: مرفوع – شديد الضعف

التصنيفات: الزكاة والصدقات، بر الوالدين وصلة الرحم

ملاحظات على الحكم: شديد الضعف بهذا السياق.

أحكام المحدثين: قال الهيثمي :«فيه عباد بن أحمد العرزمي، وهو ضعيف». [1] . وقال الألباني :«ضعيف جدا بهذا التمام». [2] .

تخريج الحديث: رواه الطبراني 311 – حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا عباد بن أحمد العرزمي، ثنا عمي، عن أبيه، عن محمد بن سوقة، عن أبي رفاعة، عن معاذ بن جبل... [3] .

عباد بن أحمد العرزمي، قال الدارقطني : متروك. [4] . وضعفه الهيثمي [5] .

وفي الباب عن أبي رمثة، عن النبي ﷺ، قال:«يد المعطي العليا، أمك وأباك، وأختك وأخاك، ثم أدناك أدناك. وقال رجل: يا رسول الله، هؤلاء بنو يربوع قتلة فلان؟ قال: ألا لا تجني نفس على أخرى». [6] . وهو حسن الإسناد. وعن طارق المحاربي قال :«قدمنا

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (3/ 120)

(2) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (1/ 486)

(3) المعجم الكبير للطبراني (20/ 150)

(4) سؤالات البرقاني للدارقطني ت القشقري (ص48)

(5) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (3/ 120)

(6) مسند أحمد (11/ 674 ط الرسالة)

المدينة، فإذا رسول الله ﷺ، قائم على المنبر، يخطب الناس وهو يقول: يد المعطي العليا، وابدأ بمن تعول، أمك، وأباك، وأختك، وأخاك، ثم أدناك أدناك». [1] .

(1) صحيح سنن النسائي (2/ 533)

109 - عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «دَخَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَسَأَلَ عَنِ الْقَوْمِ حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ، فَقُلْتُ: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ فَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى رَأْسِي، فَنَزَعَ زِرِّيَ الْأَعْلَى، ثُمَّ نَزَعَ زِرِّيَ الْأَسْفَلَ، ثُمَّ وَضَعَ كَفَّهُ بَيْنَ ثَدْيَيَّ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ غُلَامٌ شَابٌّ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكَ يَا ابْنَ أَخِي، سَلْ عَمَّا شِئْتَ، فَسَأَلْتُهُ وَهُوَ أَعْمَى، وَحَضَرَ وَقْتُ الصَّلَاةِ، فَقَامَ فِي نِسَاجَةٍ، مُلْتَحِفًا بِهَا، كُلَّمَا وَضَعَهَا عَلَى مَنْكِبِهِ رَجَعَ طَرَفَاهَا إِلَيْهِ مِنْ صِغَرِهَا، وَرِدَاؤُهُ إِلَى جَنْبِهِ عَلَى الْمِشْجَبِ، فَصَلَّى بِنَا، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ حَجَّةِ رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَ: بِيَدِهِ، فَعَقَدَ تِسْعًا، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَكَثَ تِسْعَ سِنِينَ لَمْ يَحُجَّ، ثُمَّ أَذَّنَ فِي النَّاسِ فِي الْعَاشِرَةِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَاجٌّ، فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ بَشَرٌ كَثِيرٌ، كُلُّهُمْ يَلْتَمِسُ أَنْ يَأْتَمَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَيَعْمَلَ مِثْلَ عَمَلِهِ، فَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى أَتَيْنَا ذَا الْحُلَيْفَةِ، فَوَلَدَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ، مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ أَصْنَعُ؟ قَالَ: اغْتَسِلِي وَاسْتَثْفِرِي بِثَوْبٍ، وَأَحْرِمِي، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ رَكِبَ الْقَصْوَاءَ، حَتَّى إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ عَلَى الْبَيْدَاءِ نَظَرْتُ إِلَى مَدِّ بَصَرِي بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ رَاكِبٍ وَمَاشٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ مِثْلُ ذَلِكَ، وَعَنْ يَسَارِهِ مِثْلُ ذَلِكَ، وَمِنْ خَلْفِهِ مِثْلُ ذَلِكَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا، وَعَلَيْهِ يَنْزِلُ الْقُرْآنُ، وَهُوَ يَعْرِفُ تَأْوِيلَهُ، وَمَا عَمِلَ بِهِ مِنْ شَيْءٍ عَمِلْنَا بِهِ، فَأَهَلَّ بِالتَّوْحِيدِ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ

لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ، وَأَهَلَّ النَّاسُ بِهَذَا الَّذِي يُهِلُّونَ بِهِ، فَلَمْ يَرُدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمْ شَيْئًا مِنْهُ، وَلَزِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَلْبِيَتَهُ. قَالَ جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَسْنَا نَنْوِي إِلَّا الْحَجَّ، لَسْنَا نَعْرِفُ الْعُمْرَةَ، حَتَّى إِذَا أَتَيْنَا الْبَيْتَ مَعَهُ، اسْتَلَمَ الرُّكْنَ فَرَمَلَ ثَلَاثًا، وَمَشَى أَرْبَعًا، ثُمَّ نَفَذَ إِلَى مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَرَأَ: {وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى}، فَجَعَلَ الْمَقَامَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، فَكَانَ أَبِي يَقُولُ: (وَلَا أَعْلَمُهُ ذَكَرَهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ: {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ}، وَ {قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ}، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الرُّكْنِ فَاسْتَلَمَهُ، ثُمَّ خَرَجَ مِنَ الْبَابِ إِلَى الصَّفَا، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الصَّفَا، قَرَأَ: {إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ}، أَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ، فَبَدَأَ بِالصَّفَا، فَرَقِيَ عَلَيْهِ، حَتَّى رَأَى الْبَيْتَ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَوَحَّدَ اللَّهَ، وَكَبَّرَهُ، وَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، أَنْجَزَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ، ثُمَّ دَعَا بَيْنَ ذَلِكَ، قَالَ مِثْلَ هَذَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ نَزَلَ إِلَى الْمَرْوَةِ، حَتَّى إِذَا انْصَبَّتْ قَدَمَاهُ فِي بَطْنِ الْوَادِي سَعَى، حَتَّى إِذَا صَعِدَتَا مَشَى، حَتَّى أَتَى الْمَرْوَةَ فَفَعَلَ عَلَى الْمَرْوَةِ كَمَا فَعَلَ عَلَى الصَّفَا، حَتَّى إِذَا كَانَ آخِرُ طَوَافِهِ عَلَى الْمَرْوَةِ، فَقَالَ: لَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ لَمْ أَسُقِ الْهَدْيَ وَجَعَلْتُهَا عُمْرَةً، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ لَيْسَ مَعَهُ هَدْيٌ، فَلْيَحْلِلْ، وَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً، فَقَامَ سُرَاقَةُ بْنُ

مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلِعَامِنَا هَذَا أَمْ لِأَبَدٍ؟ فَشَبَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصَابِعَهُ وَاحِدَةً فِي الْأُخْرَى، وَقَالَ: دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ مَرَّتَيْنِ، لَا بَلْ لِأَبَدٍ أَبَدٍ. وَقَدِمَ عَلِيٌّ مِنَ الْيَمَنِ بِبُدْنِ النَّبِيِّ ﷺ فَوَجَدَ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِمَّنْ حَلَّ، وَلَبِسَتْ ثِيَابًا صَبِيغًا، وَاكْتَحَلَتْ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: إِنَّ أَبِي أَمَرَنِي بِهَذَا، قَالَ: فَكَانَ عَلِيٌّ يَقُولُ بِالْعِرَاقِ: فَذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُحَرِّشًا عَلَى فَاطِمَةَ لِلَّذِي صَنَعَتْ، مُسْتَفْتِيًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا ذَكَرَتْ عَنْهُ، فَأَخْبَرْتُهُ أَنِّي أَنْكَرْتُ ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: صَدَقَتْ صَدَقَتْ، مَاذَا قُلْتَ حِينَ فَرَضْتَ الْحَجَّ؟ قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أُهِلُّ بِمَا أَهَلَّ بِهِ رَسُولُكَ، قَالَ: فَإِنَّ مَعِيَ الْهَدْيَ، فَلَا تَحْلِلْ، قَالَ: فَكَانَ جَمَاعَةُ الْهَدْيِ الَّذِي قَدِمَ بِهِ عَلِيٌّ مِنَ الْيَمَنِ، وَالَّذِي أَتَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مِائَةً، قَالَ: فَحَلَّ النَّاسُ كُلُّهُمْ، وَقَصَّرُوا، إِلَّا النَّبِيَّ ﷺ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ تَوَجَّهُوا إِلَى مِنًى، فَأَهَلُّوا بِالْحَجِّ، وَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى بِهَا الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ، ثُمَّ مَكَثَ قَلِيلًا حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، وَأَمَرَ بِقُبَّةٍ مِنْ شَعَرٍ تُضْرَبُ لَهُ بِنَمِرَةَ، فَسَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَا تَشُكُّ قُرَيْشٌ إِلَّا أَنَّهُ وَاقِفٌ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ كَمَا كَانَتْ قُرَيْشٌ تَصْنَعُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَجَازَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى عَرَفَةَ، فَوَجَدَ الْقُبَّةَ قَدْ ضُرِبَتْ لَهُ بِنَمِرَةَ، فَنَزَلَ بِهَا، حَتَّى إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ، أَمَرَ بِالْقَصْوَاءِ فَرُحِّلَتْ لَهُ، فَأَتَى بَطْنَ الْوَادِي فَخَطَبَ النَّاسَ، وَقَالَ:

إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمَيَّ مَوْضُوعٌ، وَدِمَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعَةٌ، وَإِنَّ أَوَّلَ دَمٍ أَضَعُ مِنْ دِمَائِنَا دَمُ ابْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ، كَانَ مُسْتَرْضَعًا فِي بَنِي سَعْدٍ فَقَتَلَتْهُ هُذَيْلٌ، وَرِبَا الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ، وَأَوَّلُ رِبًا أَضَعُ رِبَانَا رِبَا عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؛ فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ كُلُّهُ، فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ؛ فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللَّهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ، وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ، فَإِنْ فَعَلْنَ ذَلِكَ، فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ، وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ، وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَقَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ إِنِ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ: كِتَابَ اللَّهِ، وَأَنْتُمْ تُسْأَلُونَ عَنِّي، فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ؟ قَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَّغْتَ، وَأَدَّيْتَ، وَنَصَحْتَ. فَقَالَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ يَرْفَعُهَا إِلَى السَّمَاءِ وَيَنْكُتُهَا إِلَى النَّاسِ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ، اللَّهُمَّ اشْهَدْ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. ثُمَّ أَذَّنَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ، وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا، ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى الْمَوْقِفَ، فَجَعَلَ بَطْنَ نَاقَتِهِ الْقَصْوَاءِ إِلَى الصَّخَرَاتِ، وَجَعَلَ حَبْلَ الْمُشَاةِ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَلَمْ يَزَلْ وَاقِفًا حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَذَهَبَتِ الصُّفْرَةُ قَلِيلًا حَتَّى غَابَ الْقُرْصُ، وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ خَلْفَهُ، وَدَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ شَنَقَ لِلْقَصْوَاءِ الزِّمَامَ، حَتَّى إِنَّ رَأْسَهَا لَيُصِيبُ مَوْرِكَ رَحْلِهِ، وَيَقُولُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى: أَيُّهَا النَّاسُ، السَّكِينَةَ السَّكِينَةَ،

كُلَّمَا أَتَى حَبْلًا مِنَ الْحِبَالِ أَرْخَى لَهَا قَلِيلًا حَتَّى تَصْعَدَ، حَتَّى أَتَى الْمُزْدَلِفَةَ، فَصَلَّى بِهَا الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَإِقَامَتَيْنِ، وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا شَيْئًا، ثُمَّ اضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ، وَصَلَّى الْفَجْرَ حِينَ تَبَيَّنَ لَهُ الصُّبْحُ بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ، ثُمَّ رَكِبَ الْقَصْوَاءَ حَتَّى أَتَى الْمَشْعَرَ الْحَرَامَ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَدَعَاهُ، وَكَبَّرَهُ، وَهَلَّلَهُ، وَوَحَّدَهُ، فَلَمْ يَزَلْ وَاقِفًا حَتَّى أَسْفَرَ جِدًّا، فَدَفَعَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَأَرْدَفَ الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ، وَكَانَ رَجُلًا حَسَنَ الشَّعْرِ، أَبْيَضَ وَسِيمًا، فَلَمَّا دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَّتْ بِهِ ظُعُنٌ يَجْرِينَ، فَطَفِقَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهِنَّ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عَلَى وَجْهِ الْفَضْلِ، فَحَوَّلَ الْفَضْلُ وَجْهَهُ إِلَى الشِّقِّ الْآخَرِ يَنْظُرُ، فَحَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ مِنَ الشِّقِّ الْآخَرِ عَلَى وَجْهِ الْفَضْلِ، يَصْرِفُ وَجْهَهُ مِنَ الشِّقِّ الْآخَرِ يَنْظُرُ، حَتَّى أَتَى بَطْنَ مُحَسِّرٍ فَحَرَّكَ قَلِيلًا، ثُمَّ سَلَكَ الطَّرِيقَ الْوُسْطَى الَّتِي تُخْرِجُ عَلَى الْجَمْرَةِ الْكُبْرَى، حَتَّى أَتَى الْجَمْرَةَ الَّتِي عِنْدَ الشَّجَرَةِ فَرَمَاهَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ مِنْهَا، مِثْلَ حَصَى الْخَذْفِ، رَمَى مِنْ بَطْنِ الْوَادِي، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمَنْحَرِ فَنَحَرَ ثَلَاثًا وَسِت◆◆ِينَ بِيَدِهِ، ثُمَّ أَعْطَى عَلِيًّا فَنَحَرَ مَا غَبَرَ، وَأَشْرَكَهُ فِي هَدْيِهِ، ثُمَّ أَمَرَ مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ بِبَضْعَةٍ، فَجُعِلَتْ فِي قِدْرٍ، فَطُبِخَتْ، فَأَكَلَا مِنْ لَحْمِهَا، وَشَرِبَا مِنْ مَرَقِهَا، ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَفَاضَ إِلَى الْبَيْتِ، فَصَلَّى بِمَكَّةَ الظُّهْرَ، فَأَتَى بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَسْقُونَ عَلَى زَمْزَمَ، فَقَالَ: انْزِعُوا بَنِي عَبْدِ

الْمُطَّلِبِ، فَلَوْلَا أَنْ يَغْلِبَكُمُ النَّاسُ عَلَى سِقَايَتِكُمْ لَنَزَعْتُ مَعَكُمْ فَنَاوَلُوهُ دَلْوًا فَشَرِبَ مِنْهُ».

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: الحج والعمرة

أحكام المحدثين: احتج به مسلم «1218». [1] . وأورده ابن حبان في صحيحه «6095». [2] . وابن خزيمة كذلك «2757». [3] . وصححه محققو المسند «15243». [4] . وحسين أسد «1892». [5] .

تخريج الحديث: رواه عبد الرزاق «10083».[6] . وابن أبي شيبة «14705». [7] . وأحمد مختصرا «15243». [8] . والدارمي «1892». [9] . ومسلم «1218». [10]. وابن حبان «6095». [11]. عن جعفر بن محمد، عن أبيه. [12].

(1) صحيح مسلم (4/ 38 ط التركية)

(2) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (7/ 46)

(3) صحيح ابن خزيمة ط 3 (2/ 1303)

(4) مسند أحمد (23/ 399 ط الرسالة)

(5) مسند الدارمي – ت حسين أسد (2/ 1167)

(6) مصنف عبد الرزاق (5/ 431 ط التأصيل الثانية)

(7) مصنف ابن أبي شيبة (3/ 334 ت الحوت)

(8) مسند أحمد (23/ 399 ط الرسالة)

(9) مسند الدارمي – ت حسين أسد (2/ 1167)

(10) صحيح مسلم (4/ 38 ط التركية)

(11) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (7/ 46)

(12) صحيح مسلم (4/ 39 ط التركية)

110 - عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: «أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟. قَالَ: ابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَالصَّدَقَةُ عَنْ ظَهْرِ غِنًى».

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الزكاة والصدقات، بر الوالدين وصلة الرحم

أحكام المحدثين: احتج به البخاري «1472». [1] . ومسلم [2] .

تخريج الحديث: رواه الطبراني 3129 – حدثنا مطلب بن شعيب الأزدي، ثنا أبو صالح عبد الله بن صالح، حدثني الليث، ح وحدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا أحمد بن يونس، ثنا ليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن أبي صالح مولى حكيم بن حزام، عن حكيم بن حزام أنه سأل النبي ﷺ: أي الصدقة أفضل؟ قال: ابدأ بمن تعول، والصدقة عن ظهر غنى». [3] . أبو صالح، مولى حكيم بن حزام. لا يعرف». [4] . وقد أخل الهيثمي بعزو الحديث للطبراني [5] .

فهو عند البخاري عن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال :«سألت رسول الله ﷺ فأعطاني، ثم سألته فأعطاني، ثم سألته فأعطاني، ثم قال: يا حكيم، إن هذا المال خضرة حلوة، فمن أخذه بسخاوة نفس بورك له فيه، ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه، كالذي يأكل ولا يشبع، اليد العليا خير من اليد السفلى. قال حكيم: فقلت: يا رسول الله، والذي بعثك بالحق، لا أرزأ أحدا بعدك شيئا حتى أفارق الدنيا. فكان أبو بكر رضي الله عنه يدعو حكيما

(1) صحيح البخاري (2/ 123)

(2) صحيح مسلم (2/ 717 ت عبد الباقي)

(3) المعجم الكبير للطبراني (3/ 203)

(4) ميزان الاعتدال (4/ 539)

(5) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (3/ 116)

إلى العطاء فيأبى أن يقبله منه، ثم إن عمر رضي الله عنه دعاه ليعطيه فأبى أن يقبل منه شيئا، فقال عمر: إني أشهدكم يا معشر المسلمين على حكيم، أني أعرض عليه حقه من هذا الفيء، فيأبى أن يأخذه. فلم يرزأ حكيم أحدا من الناس بعد رسول الله ﷺ حتى توفي». [1] .

ومسلم :«أفضل الصدقة -أو خير الصدقة- عن ظهر غنى. واليد العليا خيرا من اليد السفلى. وابدأ بمن تعول». [2] .

وفي الباب عن القعقاع بن حكيم: أن عبد العزيز بن مروان كتب إلى عبد الله بن عمر:«أن ارفع إلي حاجتك، قال: فكتب إليه عبد الله: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: ابدأ بمن تعول، واليد العليا خير من اليد السفلى وإني لأحسب اليد العليا المعطية، والسفلى السائلة، وإني غير سائلك شيئا، ولا راد رزقا ساقه الله إلي منك». [3] .

وعند مسلم «**(1042)** حدثني هناد بن السري. حدثنا أبو الأحوص عن بيان أبي بشر، عن قيس بن أبي حازم، عن أبي هريرة؛ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:«لأن يغدو أحدكم فيحطب على ظهره، فيتصدق به ويستغني به من الناس، خير له من أن يسأل رجلا، أعطاه أو منعه ذلك. فإن اليد العليا أفضل من اليد السفلى. وابدأ بمن تعول». [4] .

(1) صحيح البخاري (2/ 123)

(2) صحيح مسلم (2/ 717 ت عبد الباقي)

(3) مسند أحمد (10/ 456 ط الرسالة)

(4) صحيح مسلم (2/ 721 ت عبد الباقي)

111 - عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «**أَعْتَقَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عُذْرَةَ عَبْدًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَلَكَ مَالٌ غَيْرُهُ؟. فَقَالَ: لَا، فَقَالَ: مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي، فَاشْتَرَاهُ نُعَيْمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَدَوِيُّ بِثَمَانِمِائَةِ دِرْهَمٍ، فَجَاءَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: ابْدَأْ بِنَفْسِكَ، فَتَصَدَّقْ عَلَيْهَا فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ، فَلِأَهْلِكَ فَإِنْ فَضَلَ عَنْ أَهْلِكَ شَيْءٌ فَلِذِي قَرَابَتِكَ، فَإِنْ فَضَلَ عَنْ ذِي قَرَابَتِكَ شَيْءٌ، فَهَكَذَا، وَهَكَذَا، يَقُولُ فَبَيْنَ يَدَيْكَ وَعَنْ يَمِينِكَ وَعَنْ شِمَالِكَ**».

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الزكاة والصدقات

أحكام المحدثين: احتج به البخاري [1] . ومسلم «997». [2] . وقال الترمذي:«حديث حسن صحيح». [3] . وأورده ابن حبان في صحيحه [4] .

تخريج الحديث: رواه البخاري مختصرا عن جابر قال:«بلغ النبي ﷺ أن رجلا من أصحابه أعتق غلاما عن دبر، لم يكن له مال غيره، فباعه بثمانمائة درهم، ثم أرسل بثمنه إليه». [5] . ومسلم بطوله «997». [6] . وأبو داود بلفظ :«إذا كان أحدكم فقيرا فليبدأ بنفسه، فإن كان فيها فضل فعلى عياله، فإن كان فيها فضل فعلى ذي قرابته أو قال: على ذي رحمه، وإن

(1) صحيح البخاري (9/ 73)

(2) صحيح مسلم (3/ 78 ط التركية)

(3) جامع الترمذي (2/ 506 ت بشار)

(4) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (1/ 513)

(5) صحيح البخاري (9/ 73)

(6) صحيح مسلم (3/ 78 ط التركية)

كان فضلا فها هنا وههنا». [1] . والترمذي:«أن رجلا من الأنصار» دبر غلاما له، فمات ولم يترك مالا غيره، فباعه النبي ﷺ، فاشتراه نعيم بن عبد الله بن النحام، قال جابر: عبدا قبطيا مات عام الأول في إمارة ابن الزبير. [2] . وابن حبان «774». [3] .

(1) سنن أبي داود (4/ 50 ط مع عون المعبود)

(2) جامع الترمذي (2/ 505 ت بشار)

(3) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (1/ 513)

112 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«أَنَا أَوَّلُ مَنْ يُفْتَحُ لَهُ بَابُ الْجَنَّةِ، إِلَّا أَنَّهُ تَأْتِي امْرَأَةٌ تُبَادِرُنِي فَأَقُولُ لَهَا: مَا لَكِ؟. وَمَا أَنْتِ؟. فَتَقُولُ: أَنَا امْرَأَةٌ قَعَدَتْ عَلَى أَيْتَامٍ لِي».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الترغيب والترهيب، القيامة والبعث

أحكام المحدثين: قال ابن حجر:«رواته لا بأس بهم». [1] . وورد عنه عكس ذلك. وقال المنذري:«وإسناده حسن إن شاء الله». [2] . وقال الهيثمي:«فيه عبد السلام بن عجلان، وثقه أبو حاتم وابن حبان، وقال: يخطئ ويخالف، وبقية رجاله ثقات». [3] . وقال حسين أسد: إسناده جيد.«6651». [4] . وحسنه ابن حجر الهيثمي[5] . وحسنه بالمتابعات والشواهد محققو المسند في هامش حديث «24006». [6] .

لكن قال البوصيري :«رواه أبو يعلى بسند ضعيف؛ لضعف عبد السلام بن عجلان». [7] . وحكم عليه بالنكارة السناري، وعزى لابن حجر تضعيفه للحديث في الإصابة ولم نقف عليه بعد«6651». [8] . وضعفه الألباني«5374». [9] . والحويني«254». [10].

(1) فتح الباري لابن حجر (10/ 436 ط السلفية)

(2) الترغيب والترهيب للمنذري – ط العلمية (3/ 236)

(3) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (8/ 162)

(4) مسند أبي يعلى (12/ 7 ت حسين أسد)

(5) الزواجر عن اقتراف الكبائر (1/ 420)

(6) مسند أحمد (39/ 432 ط الرسالة)

(7) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (5/ 488)

(8) مسند أبي يعلى – ت السناري (9/ 51)

(9) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (11/ 624)

(10)إسعاف اللبيث بفتاوى الحديث (3/ 5)

تخريج الحديث: رواه البزار«9527». [1] . وأبو يعلى«6651». [2] . عن يعقوب بن إسحاق الحضرمي، حدثنا عبد السلام بن عجلان، عن أبي عثمان، عن أبي هريرة رضي الله عنه فذكره..

عبد السلام بن عجلان أبو الخليل، قال أبو حاتم: شيخ بصري يكتب حديثه. [3] . وهذا إشارة منه إلى تليينه، عكس ما نقله عنه الهيثمي من توثيقه[4] .

وفي الباب ما رواه أبو داود عن النهاس بن قهم حدثني شداد أبو عمار، عن عوف بن مالك الأشجعي قال: قال رسول الله ﷺ :«أنا وامرأة سفعاء الخدين كهاتين يوم القيامة وأومأ يزيد بالوسطى والسبابة؛ امرأة آمت من زوجها ذات منصب وجمال، حبست نفسها على يتاماها حتى بانوا أو ماتوا». [5] . وإسناده ضعيف لضعف النهاس، ولانقطاعه بين شداد أبي عمار وعوف بن مالك.

ورواه الديلمي من طريقين عن الهيثم بن جماز، عن يزيد الرقاشي، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ :«ثلاث في ظل العرش يوم لا ظل إلا ظله؛ واصل الرحم يزيد الله في رزقه ويمد في أجله، وامرأة مات زوجها وترك عليها أيتاما صغارا فقالت لا أتزوج، أقيم على أيتامي حتى يموتوا أو يغنيهم الله، وعبد صنع طعاما فأضاف ضيفه وأحسن نفقته فدعا عليه اليتيم والمسكين فأطعمهم لوجه الله». [6] .الهيثم متروك، ويزيد الرقاشي معروف بمناكيره.

(1) مسند البزار = البحر الزخار (17/ 19)

(2) مسند أبي يعلى (12/ 7 ت حسين أسد)

(3) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (6/ 46)

(4) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (8/ 162)

(5) سنن أبي داود (4/ 502 ط مع عون المعبود)

(6) زهر الفردوس (3/ 655)

113 - عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ : «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَهُنَّ فِي غُسْلِ ابْنَتِهِ: ابْدَأْنَ بِمَيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا».

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الطهارة، الموت والجنائز

أحكام المحدثين: احتج به البخاري«167». [1] . ومسلم«939». [2] . وأصلحه أبو داود «3145». [3] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «27302». [4] . والبخاري«167». [5] . ومسلم«939». [6] . وأبو داود «3145». [7] . والنسائي «1884». [8] . من طريق خالد، عن حفصة بنت سيرين، عن أم عطية مرفوعا.

(1) صحيح البخاري (1/ 45)

(2) صحيح مسلم (3/ 48 ط التركية)

(3) سنن أبي داود (3/ 167 ط مع عون المعبود)

(4) مسند أحمد (45/ 283 ط الرسالة)

(5) صحيح البخاري (1/ 45)

(6) صحيح مسلم (3/ 48 ط التركية)

(7) سنن أبي داود (3/ 167 ط مع عون المعبود)

(8) سنن النسائي (4/ 30)

114 - عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، قَالَ: قَدِمَ وَفْدُ بَجِيلَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«اكْسُوا الْبَجَلِيِّينَ، وَابْدَؤُوا بِالْأَحْمَسِيِّينَ. قَالَ: فَتَخَلَّفَ رَجُلٌ مِنْ قَيْسٍ، قَالَ: حَتَّى أَنْظُرَ مَا يَقُولُ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ: فَدَعَا لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمْسَ مَرَّاتٍ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِمْ أَوِ اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِمْ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: الفضائل

أحكام المحدثين: قال الهيثمي :«رجالهما رجال الصحيح». [1] . وصححه محققو المسند [2] . والوادعي «516». [3] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «18833 عن طارق بن شهاب[4] . ورواه كذلك «18834 عن طارق قال: قدم وفد أحمس ووفد قيس على رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: ابدؤوا بالأحمسيين قبل القيسيين ثم دعا لأحمس، فقال: اللهم بارك في أحمس وخيلها ورجالها سبع مرات». [5] . ورواه الطبراني 8211 عن طارق بن شهاب قال: جاء وفد قيس إلى رسول الله ﷺ، فقال: «ابدأ بالأحمسيين على القيسيين، اللهم بارك في الأحمسيين ورجالهم». [6] . وعند الضياء «126». [7] .

وإسناد الحديث صحيح.

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (10/ 49)

(2) مسند أحمد (31/ 129 ط الرسالة)

(3) الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (1/ 439)

(4) مسند أحمد (31/ 129 ط الرسالة)

(5) مسند أحمد (31/ 129 ط الرسالة)

(6) المعجم الكبير للطبراني (8/ 323)

(7) الأحاديث المختارة (8/ 111)

115 - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الْبَرَكَةُ مَعَ أَكَابِرِكُمْ».

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: الأخلاق والآداب

أحكام المحدثين: أورده ابن حبان «804». [1] . وصححه محققو«559». [2] . وقال الحاكم :«صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه». [3] . وقال الهيثمي:«نعيم بن حماد، وثقه جماعة وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح». [4] . وصححه الألباني:«1778». [5] . وضياء الرحمن[6] . وحسين أسد «2425». [7] . والسناري «2425». [8] .

لكن قال ابن عدي :«وهذا لا يروى مرفوعا إلا ابن المبارك والأصل فيه مرسل وبقية كان يدلس ويروي عن الضعفاء». [9] . وأعله بالإرسال أبو حاتم [10]. وقال الزركشي :«في صحته نظر وله علة». [11].

(1) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (1/ 530)

(2) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (2/ 319)

(3) المستدرك على الصحيحين (1/ 300 ط المنهاج القويم)

(4) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (8/ 15)

(5) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (4/ 380)

(6) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (2/ 58)

(7) مسند أبي يعلى (4/ 315 ت حسين أسد)

(8) مسند أبي يعلى – ت السناري (4/ 126)

(9) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية (1/ 44)

(10)العلل لابن أبي حاتم (6/ 203 ت الحميد)

(11)التذكرة في الأحاديث المشتهرة = اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة (ص80)

تخريج الحديث: رواه الخرائطي «355». [1] . وابن حبان «804». [2] . والطبراني«8991». [3] . من طريق «الوليد بن مسلم، قال: حدثنا ابن المبارك بدرب الروم، عن خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ، قال: البركة مع أكابركم». [4] .

ابن الوليد مدلس وقد صرح بالتحديث، غير أنه يدلس تدليس التسوية. وهو متابع كما عن الحاكم «210». [5] . ولا يعل الحديث بالإرسال لأن الرفع زيادة، وزيادة الثقة مقبولة، وللحديث شواهد . راجع الحديث رقم **(116)**.

(1) مكارم الأخلاق للخرائطي (ص124)

(2) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (1/ 530)

(3) المعجم الأوسط للطبراني (9/ 16)

(4) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (1/ 530)

(5) المستدرك على الصحيحين (1/ 300 ط المنهاج القويم)

116 - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : «**كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَقَى قَالَ: ابْدَءُوا بِالْكَبِيرِ. أَوْ قَالَ: بِالْأَكَابِرِ**».

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: الأخلاق والآداب

أحكام المحدثين: قواه ابن حجر [1] . وقال الهيثمي:«رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح». [2] . وصحح إسناده حسين أسد«2425». [3] . وصححه السناري«2425». [4] .

لكن قال الألباني :«شاذ بهذا اللفظ». [5] .

تخريج الحديث: رواه أبو يعلى «2425 – حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن سهم، حدثنا عبد الله بن المبارك، حدثنا خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس.. [6] .

وقد ضعف الألباني الحديث بهذا اللفظ لمخالفته حديث :«الأيمن فالأيمن». [7] . ويجمع بأنه محمول على الحالة التي يجلسون فيها متساوين إما بين يدي الكبير أو عن يساره كلهم أو خلفه أو حيث لا يكون فيهم، فتخص هذه الصورة من عموم تقديم الأيمن، أو يخص من

(1) فتح الباري لابن حجر (10/ 87 ط السلفية)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (5/ 81)

(3) مسند أبي يعلى (4/ 315 ت حسين أسد)

(4) مسند أبي يعلى – ت السناري (4/ 126)

(5) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (4/ 381)

(6) مسند أبي يعلى (4/ 315 ت حسين أسد)

(7) صحيح البخاري (3/ 110)

عموم هذا الأمر بالبداءة بالكبير ما إذا جلس بعض عن يمين الرئيس وبعض عن يساره، ففي هذه الصورة يقدم الصغير على الكبير والمفضول على الفاضل. ويظهر من هذا أن الأيمن ما امتاز بمجرد الجلوس في الجهة اليمنى بل بخصوص كونها يمين الرئيس فالفضل إنما فاض عليه من الأفضل. [1] . فلا وجه لإعلاله بالشذوذ.

(1) فتح الباري لابن حجر (10/ 87 ط السلفية)

117 - عَنْ جَابِرٍ : **«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ طَافَ سَبْعًا، رَمَلَ ثَلَاثًا، وَمَشَى أَرْبَعًا، ثُمَّ قَرَأَ: {وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى}. فَصَلَّى سَجْدَتَيْنِ، وَجَعَلَ الْمَقَامَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَةِ، ثُمَّ اسْتَلَمَ الرُّكْنَ، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: {إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ} فَابْدَءُوا بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: الحج والعمرة

أحكام المحدثين: صححه النووي [1] . وابن حزم [2] . وضياء الرحمن [3] .

تخريج الحديث: رواه النسائي «2962». [4] . والدارقطني «2579». [5] . من طريق حاتم بن إسماعيل، نا جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر مرفوعا. وهو حديث صحيح. ورواه مالك عن جعفر بن محمد بن علي، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله ؛ أنه قال: سمعت رسول الله ، يقول، حين خرج من المسجد، وهو يريد الصفا، وهو يقول :«نبدأ بما بدأ الله به». فبدأ بالصفا. [6] . ورواه مسلم مطولا «1218». [7] .

(1) شرح النووي على مسلم (8/ 177)

(2) المحلى بالآثار (1/ 294)

(3) ذخيرة العقبى في شرح المجتبى (25/ 265)

(4) سنن النسائي (5/ 236)

(5) سنن الدارقطني (3/ 289)

(6) موطأ مالك – رواية يحيى (3/ 544 ت الأعظمي)

(7) صحيح مسلم (4/ 38 ط التركية)

118 - عَنْ عَائِشَةَ : «أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تُعْتِقَ مَمْلُوكَيْنِ لَهَا زَوْجٌ قَالَ: فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَأَمَرَهَا أَنْ تَبْدَأَ بِالرَّجُلِ قَبْلَ الْمَرْأَةِ».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: البيوع والمعاملات

أحكام المحدثين: أورده ابن حبان في صحيحه «1398». [1] . وقال الحاكم :«هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه». [2] . وحسن إسناده حسين أسد«4756». [3] .

لكن ضعفه ابن حزم [4] . والألباني «386». [5] . والسناري «4756». [6] . ومحققو سنن أبي داود [7] . وقال ابن القيسراني «رواه عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب: عن القاسم بن محمد، عن عائشة. وابن موهب هذا ضعيف». [8] .

تخريج الحديث: رواه أبو داود «2237». [9] . والنسائي :«كان لعائشة غلام وجارية قالت: فأردت أن أعتقهما، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال: ابدئي بالغلام قبل الجارية». [10]. وأبو يعلى :«أرادت أن تعتق مملوكين لها زوج، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: ابدئي بالرجل». [11]. وابن حبان :«أنه كان لها غلام وجارية زوج، فأرادت أن تعتقهما، فقال لها رسول

(1) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (2/ 312)

(2) المستدرك على الصحيحين (4/ 25 ط المنهاج القويم)

(3) مسند أبي يعلى (8/ 196 ت حسين أسد)

(4) المحلى بالآثار (9/ 349)

(5) ضعيف أبي داود – الأم (2/ 243)

(6) مسند أبي يعلى – ت السناري (6/ 642)

(7) سنن أبي داود (3/ 553 ت الأرنؤوط)

(8) ذخيرة الحفاظ (3/ 1817)

(9) سنن أبي داود (2/ 238 ط مع عون المعبود)

(10) سنن النسائي (6/ 161)

(11) مسند أبي يعلى (8/ 196 ت حسين أسد)

الله ﷺ: إن أعتقتيهما فابدئي بالغلام قبل الجارية». [1] . والحاكم :«أنها أرادت أن تعتق مملوكين زوجا، فسألت النبي ﷺ، فأمرها أن تبدأ بالرجل قبل المرأة». [2] . من طريق عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب، عن القاسم، عن عائشة..

عبيد الله بن عبد الرحمن بن وهب مختلف فيه، عن يحيى بن معين: ثقة. وقال عباس الدوري، عن يحيى بن معين: ضعيف. وقال أبو حاتم : صالح الحديث. [3] . وهذا يُظهر خطأ الحاكم في قوله :«هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه». [4] . لذا تعقبه الذهبي :«فيه عبيد الله بن موهب وقد اختلف في توثيقه ولم يخرجا له». [5] .

(1) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (2/ 312)

(2) المستدرك على الصحيحين (4/ 25 ط المنهاج القويم)

(3) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (19/ 86)

(4) المستدرك على الصحيحين (4/ 25 ط المنهاج القويم)

(5) مختصر تلخيص الذهبي (2/ 677)

119 - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِيَاسَ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ : **«أَنَّ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَلَقِيَهُ بُرَيْدَةُ بْنُ الْحُصَيْبِ فَقَالَ: ارْتَدَدْتَ عَنْ هِجْرَتِكَ يَا سَلَمَةُ؟. فَقَالَ: مَعَاذَ اللَّهِ، إِنِّي فِي إِذْنٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ابْدُ يَا سَلَمَةُ شَمُّوا الرِّيَاحَ، وَاسْكُنُوا الشِّعَابَ. فَقَالَ: إِنَّا نَخَافُ أَنْ يَضُرَّنَا ذَلِكَ فِي هِجْرَتِنَا؟. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْتُمْ مُهَاجِرُونَ حَيْثُ كُنْتُمْ»**.

الحكم: مرفوع – حسن لغيره

التصنيف: فضائل الصحابة

أحكام المحدثين: حسنه محققو المسند «16553». [1] . وصححه الألباني [2] .

لكن قال الهيثمي :«فيه سعيد بن إياس بن سلمة ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات». [3] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «14892 – حدثنا يحيى بن غيلان، حدثنا المفضل، حدثني يحيى بن أيوب، عن عبد الرحمن بن حرملة، عن محمد بن عبد الله بن الحصين، عن عمرو بن عبد الرحمن بن جرهد، قال: سمعت رجلا يقول لجابر بن عبد الله: من بقي معك من أصحاب رسول الله ﷺ؟ قال: بقي أنس بن مالك، وسلمة بن الأكوع. فقال رجل: أما سلمة، فقد ارتد عن هجرته. فقال جابر: لا تقل ذلك، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول

(1) مسند أحمد (27/ 84 ط الرسالة)

(2) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (3) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (5/ 254)

(5/ 297)

لأسلم: ابدوا يا أسلم قالوا: يا رسول الله، وإنا نخاف أن نرتد بعد هجرتنا؟ فقال: إنكم أنتم مهاجرون حيث كنتم». [1] . وإسناده ضعيف لجالهة محمد بن عبد الله بن الحصين وشيخه عمر.

ورواه أحمد «16553». [2] . وابن أبي عاصم «2372». [3] . والطحاوي «1732». [4] . والطبراني «6265». [5] . من طريق يحيى بن أيوب، عن عبد الرحمن بن حرملة، عن سعيد بن إياس بن سلمة بن الأكوع.

سعيد بن إياس بن سلمة مجهول. غير أن سعيد بن إياس لا يوجد إلا عند أحمد. وعند غيره محمد بن إياس.

والحديث صحيح لما ورد له من شواهد، فعن سلمة بن الأكوع، أنه دخل على الحجاج فقال: يا ابن الأكوع، ارتددت على عقبيك تعربت؟ قال: لا، ولكن رسول الله ﷺ أذن لي في البدو». [6] .

(1) مسند أحمد (23/ 169 ط الرسالة)

(2) مسند أحمد (27/ 84 ط الرسالة)

(3) الآحاد والمثاني لابن أبي عاصم (4/ 337)

(4) شرح مشكل الآثار (4/ 434)

(5) المعجم الكبير للطبراني (7/ 24)

(6) صحيح البخاري (9/ 148)

120 - عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ : **«أَذَّنَ مُؤَذِّنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالظُّهْرِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَبْرِدْ أَبْرِدْ – أَوْ قَالَ انْتَظِرْ انْتَظِرْ-. وَقَالَ: إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ. قَالَ أَبُو ذَرٍّ: حَتَّى رَأَيْنَا فَيْءَ التُّلُولِ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: الصلاة

أحكام المحدثين: احتج به البخاري «535».[1] ومسلم «616».[2] وأصلحه أبو داود «401».[3] وقال الترمذي:«هذا حديث حسن صحيح».[4] وأورده ابن خزيمة في صحيحه «328».[5] وابن حبان «1564».[6]

تخريج الحديث: رواه أحمد «21533».[7] والبخاري «535».[8] ومسلم «616».[9] وأبو داود بلفظ :«كنا مع النبي ﷺ فأراد المؤذن أن يؤذن الظهر، فقال: أبرد ثم أراد أن يؤذن، فقال: أبرد مرتين أو ثلاثا، حتى رأينا فيء التلول، ثم قال: إن شدة الحر من فيح جهنم، فإذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة».[10] والترمذي «158».[11]. وابن خزيمة «328».[12] عن أبي ذر مرفوعا.

(1) صحيح البخاري (1/ 113)
(2) صحيح مسلم (2/ 108 ط التركية)
(3) سنن أبي داود (1/ 156 ط مع عون المعبود)
(4) جامع الترمذي (1/ 205 ت بشار)
(5) صحيح ابن خزيمة (1/ 169)
(6) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (2/ 398)
(7) مسند أحمد (35/ 424 ط الرسالة)
(8) صحيح البخاري (1/ 113)
(9) صحيح مسلم (2/ 108 ط التركية)
(10) سنن أبي داود (1/ 156 ط مع عون المعبود)
(11) جامع الترمذي (1/ 204 ت بشار)
(12) صحيح ابن خزيمة (1/ 169)

شرح الحديث: (أذن مؤذن رسول الله ﷺ بالظهر) بدأ المؤذن يؤذن لصلاة الظهر في وقت الحر **(فقال النبي ﷺ: أبرد أبرد)** أخر إقامة الصلاة حتى يبرد الوقت قليلًا وتخف شدة الحر **(أو قال: انتظر انتظر)** هذا شك من الراوي في اللفظ، والمعنى واحد، وهو تأخير الصلاة عن أول وقتها عند شدة الحر **(إن شدة الحر من فيح جهنم)** من نَفَسها وحرارتها التي يذكر الله بها عباده عذاب الآخرة **(فإذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة)** إذا قوي الحر فانتظروا بالظهر حتى تنكسر حدته، مع بقائها في وقتها **(حتى رأينا فيء التلول)** أخروا الظهر حتى ظهر ظل التلال والمرتفعات الصغيرة، وهذا علامة انكسار شدة الحر.

فوائد الحديث: في الحديث مشروعية الإبراد بصلاة الظهر عند شدة الحر، رحمة بالناس ودفعًا للمشقة عنهم، وليس معناه إخراج الصلاة عن وقتها.

وفيه أن الشريعة تراعي أحوال الناس، وأن تعجيل الصلاة مطلوب في الأصل، لكن إذا صار التعجيل سببًا للمشقة الشديدة شرع التأخير اليسير، فالعبادة ليست تعذيبًا للأبدان، وإنما طاعة لله على هدي رسوله ﷺ.

121 - عَنْ بِنْتِ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ أَبِيهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحُمَّى، قَالَ : «**أَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ، فَإِنَّهَا مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ**».

الحكم: مرفوع – صحيح لغيره

التصنيفات: الصبر والابتلاء، الطب والتداوي

أحكام المحدثين: صححه محققو المسند لغيره «21886». (1) . وحسنه ضياء الرحمن (2) .

لكن قال الهيثمي :«فيه راو لم يسم، وبقية رجاله ثقات». (3) .

تخريج الحديث: (36/ 210 ط الرسالة)]. والطبراني عن بنت أبي بشير، عن أبيها. (4) . وإسناد الحديث ضعيف لجهالة ابن أبي بشير وابنته.

لكن الحديث صحيح لما له من شواهد كثيرة، فعن فاطمة بنت المنذر :«أن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما، كانت إذا أتيت بالمرأة قد حمت تدعو لها أخذت الماء فصبته بينها وبين جيبها، قالت: وكان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نبردها بالماء». (5) . وعن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال :«الحمى من فيح جهنم، فأطفئوها بالماء» قال نافع، وكان عبد الله يقول: اكشف عنا الرجز». (6) .

(1) مسند أحمد (36/ 210 ط الرسالة)

(2) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (9/ 809)

(3) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (5/ 94)

(4) المعجم الكبير للطبراني (22/ 295)

(5) صحيح البخاري (7/ 129)

(6) صحيح البخاري (7/ 129)

122 - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ : **«أَنَّ أَبَا مَحْذُورَةَ أَذَّنَ بِالظُّهْرِ وَعُمَرُ بِمَكَّةَ، وَرَفَعَ صَوْتَهُ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا أَبَا مَحْذُورَةَ، أَمَا خِفْتَ أَنْ تَنْشَقَّ مِرْيَطَاؤُكَ؟. قَالَ: أَحْبَبْتُ أَنْ أُسْمِعَكَ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، وَإِنَّ جَهَنَّمَ تَحَاجَّتْ حَتَّى أَكَلَ بَعْضُهَا بَعْضًا، فَاسْتَأْذَنَتِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِي نَفَسَيْنِ فَأَذِنَ لَهَا، فَشِدَّةُ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، وَشِدَّةُ الزَّمْهَرِيرِ مِنْ زَمْهَرِيرِهَا».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الصلاة

ملاحظات على الحكم: ضعيف بهذا السياق.

أحكام المحدثين: قال ابن كثير :«هذا الحديث غريب من هذا الوجه واسامة بن زيد بن أسلم تكلموا فيه لكن له شاهد في الصحيح من وجوه كثيرة». [1] .

لكن قال الهيثمي :«فيه محمد بن الحسن بن زبالة نسب إلى وضع الحديث». [2] . وقال البوصيري :«محمد بن الحسن منكر الحديث. قلت: كذبه بن معين وأبو داود، ونسبه الساجي إلى وضع الحديث». [3] . وقال البزار :«لا نعلمه مرفوعا عن عمر إلا من هذا الوجه ومحمد بن الحسن منكر الحديث». [4] .

(1) مسند الفاروق لابن كثير ت قلعجي (1/ 143)
(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (1/ 306)
(3) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (1/ 437)
(4) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية (3/ 66)

تخريج الحديث: رواه أبو يعلى كما نقل كل من ابن كثير [1] . والهيثمي «189». [2] . والبوصيري «189». [3] . وابن حجر «225». [4] . :«حدثنا زهير بن حرب ثنا محمد بن الحسن المخزومي أخبرني أسامة بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جده عن عمر بن الخطاب». [5] .

وإسناده واه، فمحمد بن الحسن متروك الحديث، وكذبه ابن معين «1060». [6] . وأسامة بن زيد بن أسلم، ضعيف.

لكن للحديث ما يشهد لمعناه، فقد صح الإبراد في الحر كما سبق في الحديث رقم **(120)**. وما ورد في جهنم أصله عند البخاري «3260». [7] . ومسلم «617». [8] . عن أبي هريرة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ :«اشتكت النار إلى ربها، فقالت: رب أكل بعضي بعضا، فأذن لها بنفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف، فأشد ما تجدون في الحر وأشد ما تجدون من الزمهرير».

وورد موقوفا عن عمر عند عبد الرزاق «عن عكرمة بن خالد، قال: قدم عمر مكة فأذن له أبو محذورة، فقال له عمر: أما خشيت أن ينخرق مريطاؤك؟ قال: يا أمير المؤمنين، قدمت فأحببت أن أسمعكم أذاني، فقال له عمر: إن أرضكم معشر أهل تهامة حارة، فأبرد، ثم أبرد – مرتين أو ثلاثا – ثم أذن، ثم ثوب آتك». [9] . وهو منقطع.

(1) مسند الفاروق لابن كثير ت قلعجي (1/ 143)
(2) المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي (1/ 106)
(3) المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي (1/ 106)
(4) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية (3/ 66)
(5) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية (3/ 66)
(6) تاريخ ابن معين – رواية الدوري (3/ 227)
(7) صحيح البخاري (4/ 120)
(8) صحيح مسلم (2/ 108 ط التركية)
(9) مصنف عبد الرزاق (2/ 246 ط التأصيل الثانية)

ورواه البيهقي «عن ابن أبي مليكة، أن عمر بن الخطاب قدم مكة فسمع صوت أبى محذورة فقال: ويحه ما أشد صوته! أما يخاف أن تنشق مريطاؤه؟!. قال: فأتاه يؤذنه بالصلاة فقال: ويحك ما أشد صوتك! أما تخاف أن ينشق مريطاؤك؟! فقال: إنما شددت صوتى لقدومك يا أمير المؤمنين. قال: إنك في بلدة حارة، فأبرد على الناس، ثم أبرد مرتين أو ثلاثا ثم أذن، ثم انزل فاركع ركعتين ثم ثوب آتك». [1] . وهو منقطع أيضا.

(1) السنن الكبير للبيهقي (3/ 230 ت التركي)

123 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ : **«ابْرُدُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ حَرَّ الظَّهِيرَةِ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ»**.

الحكم: مرفوع – صحيح لغيره

التصنيف: الصلاة

أحكام المحدثين: قال أبو عمرو آل عيد :«موقوف بإسناد مكي صحيح، وله حكم الرفع». [1] .

لكن ضعفه الشتري. [2] .

تخريج الحديث: رواه ابن أبي شيبة «3281 – حدثنا علي بن مسهر، عن ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن أبي هريرة». [3] . وسنده ضعيف لضعف ابن أبي ليلى. ورواه عنه موقوفا الإمام أحمد «8584 – حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا ابن جريج، حدثني عطاء، أنه سمع أبا هريرة يقول: أبردوا عن الصلاة، فإن شدة الحر من فور جهنم. في كل صلاة قراءة، فما أسمعنا رسول الله ﷺ أسمعناكم وما أخفى علينا أخفينا عليكم». [4] .

وأصل المرفوع عند البخاري «إذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة، فإن شدة الحر من فيح جهنم». [5] . وراجع الحديث رقم **(120) (122)**.

.

(1) فضل الرحيم الودود تخريج سنن أبي داود (5/ 20)

(2) مصنف ابن أبي شيبة (3/ 210 ت الشثري)

(3) مصنف ابن أبي شيبة (1/ 286 ت الحوت)

(4) مسند أحمد (14/ 244 ط الرسالة)

(5) صحيح البخاري (1/ 113)

124 - عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: «**كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الظُّهْرِ بِالْهَاجِرَةِ، فَقَالَ لَنَا: أَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ؛ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ**».

الحكم: مرفوع – صحيح لغيره

التصنيف: الصلاة

أحكام المحدثين: أورده ابن حبان في صحيحه «1563». [1] . وقال البوصيري:«هَذَا إِسْنَاد صَحِيح وَرِجَاله ثِقَات». [2] . وصححه محققو المسند «18185». [3] . وصححه الألباني «1503». [4] .

لكن ضعفه ضياء الرحمن [5] . وأورده الألباني في السلسلة الضعيفة «949». [6] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «18185». [7] . وابن ماجه «680». [8] . وابن حبان «1563». [9] .

عن شريك، عن بيان، عن قيس بن أبي حازم، عن المغيرة بن شعبة مرفوعا.. وشريك سيء الحفظ.

وذكر له أبو حاتم علة أخرى، فقد سأله ابنه عبد الرحمن عن حديث رواه إسحاق الأزرق، عن شريك، عن بيان، عن قيس، عن المغيرة بن شعبة، عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر

(1) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (2/ 398)

(2) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (1/ 87)

(3) مسند أحمد (30/ 122 ط الرسالة)

(4) التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (3/ 138)

(5) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (2/ 371)

(6) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (2/ 362)

(7) مسند أحمد (30/ 122 ط الرسالة)

(8) سنن ابن ماجه (1/ 223 ت عبد الباقي)

(9) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (2/ 398)

الحديث. فقال : ورواه أبو عوانة عن طارق، عن قيس، قال: سمعتُ عمر بن الخطاب قوله: أَبرِدُوا بالصلاة. قال أبي: أخاف أن يكون هذا الحديث يدفع ذاك الحديث، قال: قلت فأيهما أشبه؟ قال: كأنه هذا – يعني حديث عمر بن الخطاب، قال أبي في موضع آخر: لو كان عند قيس عن المغيرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يحتج أن يفتقر إلى أن يُحدِّثَ عن عمر موقوفًا. [1] .

وقد مضى للحديث شواهد فراجعها برقم **(120) (122) (123)**.

(1) العلل لابن أبي حاتم (2/ 286 ت الحميد)

125 - عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ : «**كَانَ مَعَهُ رَجُلٌ يُعَلِّمُهُ الْقُرْآنَ، فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: صَاحِبِي الَّذِي رَأَيْتُهُ مَعِي اشْتَرَى قَوْسًا وَأَهْدَاهَا إِلَيَّ، أَفَآخُذُهَا مِنْهُ؟. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : لَا، ثُمَّ مَكَثَ حَتَّى إِذَا كَانَ رَأْسُ الْحَوْلِ عَادَ عَلَيْهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ آخُذُهَا؟. قَالَ: لَا، ثُمَّ مَكَثَ حَتَّى كَانَ رَأْسُ الْحَوْلِ قَالَ: آخُذُ تِلْكَ الْقَوْسَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟. قَالَ: لَا. قَالَ: أَفَلَا آخُذُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَيَكُونُ عِنْدَهُ؟. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتُرِيدُ أَنْ تَلْقَى اللَّهَ يَا عَوْفُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَبَيْنَ كَتِفَيْكَ جَمْرَةٌ مِنْ جَهَنَّمَ؟**».

الحكم: مرفوع – حسن لغيره

التصنيفات: الترغيب والترهيب، القرآن وفضائله

ملاحظات على الحكم: حسن لغيره في المتابعات والشواهد.

أحكام المحدثين: قال الهيثمي:«فيه محمد بن إسماعيل بن عياش، وهو ضعيف». [1] .

تخريج الحديث: رواه الطبراني :«96 – حدثنا عمرو بن إسحاق بن إبراهيم بن زبريق الحمصي، ثنا محمد بن إسماعيل بن عياش، حدثنا أبي، عن ضمضم بن زرعة، عن شريح بن عبيد، أنه حدثهم، عن عوف بن مالك..». [2] . وهذا إسناد ضعيف لضعف إسماعيل بن عياش.

ورواه سعيد بن منصور من وجه آخر:«108 – نا إسماعيل بن عياش، عن صفوان بن عمرو، عن عمير بن هانئ، أن رجلا كان يقرئ رجلا القرآن، فحج ذلك الرجل، فأهدى للذي أقرأه

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (4/ 96)

(2) المعجم الكبير للطبراني (18/ 53)

قوسا، فأتى عوف بن مالك، فأخبره، فقال له: ألقها عنك، فقال: إني أريد أن أغزو، فقال: ألقها عنك، فقال: إني أريد أن أغزو بها، فقال له عوف: أتريد أن تعلق قوسا من نار؟ قال: فردها الرجل إلى صاحبها». [1] .

وفي الباب ما رواه ابن ماجه 2158 – حدثنا سهل بن أبي سهل قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن ثور بن يزيد قال: حدثنا خالد بن معدان قال: حدثني عبد الرحمن بن سلم، عن عطية الكلاعي، عن أبي بن كعب، قال :«علمت رجلا القرآن، فأهدى إلي قوسا، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: إن أخذتها أخذت قوسا من نار» ، فرددتها. [2] . عبد الرحمن بن سلم مجهول.

وروى الحاكم :2277 – أخبرنا عبد الله بن محمد بن عيسى العدل، ثنا إسماعيل بن قتيبة، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا وكيع، وحميد بن عبد الرحمن الرواسي، عن مغيرة بن زيادة، عن عبادة بن نسي، عن الأسود بن ثعلبة، عن عبادة بن الصامت، قال :«علمت ناسا من أهل الصفة الكتابة والقرآن، وأهدى إلي رجل منهم قوسا، فقلت: ليست بمال، وأرمي عليها في سبيل الله، لآتين رسول الله ﷺ، فلأسألنه، فأتيته، فقلت: يا رسول الله، رجل أهدى إلي قوسا ممن كنت أعلمه الكتابة والقرآن، وليست بمال وأرمي عليها في سبيل الله. قال: «إن كنت تحب أن تطوق طوقا من نار فاقبلها». [3] . الأسود بن ثعلبة مجهول.

(1) سنن سعيد بن منصور – بداية التفسير – ت الحميد (2) سنن ابن ماجه (2/ 730 ت عبد الباقي) (2/ 357)

(3) المستدرك على الصحيحين (2/ 48)

وروى أحمد :«22766 – حدثنا أبو المغيرة، حدثنا بشر بن عبد الله – يعني ابن يسار السلمي – قال: حدثني عبادة بن نسي، عن جنادة بن أبي أمية، عن عبادة بن الصامت قال: كان رسول الله ﷺ يشغل، فإذا قدم رجل مهاجر على رسول الله ﷺ دفعه إلى رجل منا يعلمه القرآن، فدفع إلي رسول الله ﷺ رجلا، فكان معي في البيت أعشيه عشاء أهل البيت، فكنت أقرئه القرآن فانصرف انصرافة إلى أهله، فرأى أن عليه حقا، فأهدى إلي قوسا لم أر أجود منها عودا، ولا أحسن منها عطفا، فأتيت رسول الله ﷺ، فقلت: ما ترى يا رسول الله فيها؟ قال: جمرة بين كتفيك تقلدتها أو تعلقتها». [1] . وإسناده حسن.

(1) مسند أحمد (37/ 426 ط الرسالة)

126 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«أَبْرِدُوا بِالطَّعَامِ، فَإِنَّ الطَّعَامَ الْحَارَّ غَيْرُ ذِي بَرَكَةٍ».**

الحكم: مرفوع – حسن لغيره

التصنيفات: الأخلاق والآداب، الأطعمة والأشربة

أحكام المحدثين: أورده ابن حبان في صحيحه «1182». [1] . وقال الحاكم في حديث أسماء :«هذا حديث صحيح على شرط مسلم في الشواهد ولم يخرجاه». [2] . وقال الهيثمي :«رواه أحمد بإسنادين أحدهما منقطع وفي الآخر ابن لهيعة، وحديثه حسن وفيه ضعف، ورواه الطبراني وفيه قرة بن عبد الرحمن، وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه ابن معين وغيره، وبقية رجالهما رجال الصحيح». [3] . وحسنه محققو المسند«26958». [4] . وصححه الألباني«392». [5] . وحسنه ضياء الرحمن[6] .

تخريج الحديث: رواه الطبراني : 6209 – حدثنا محمد بن أحمد بن كسا الواسطي قال: نا هاشم بن عمار قال: نا عبد الله بن يزيد البكري، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.. [7] .

(1) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (2/ 216)

(2) المستدرك على الصحيحين (4/ 131 ط العلمية)

(3) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (5/ 19)

(4) مسند أحمد (44/ 521 ط الرسالة)

(5) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (1/ 747)

(6) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (11/ 504)

(7) المعجم الأوسط للطبراني (6/ 209)

وهذا إسناد ضعيف، عبد الله بن يزيد البكري، قال أبو حاتم :«ضعيف الحديث، ذاهب الحديث». [1] . ورواه أيضا من طريق عبد الله بن يزيد البكري، ثنا يعقوب بن محمد، عن بلال بن أبي هريرة، عن أبي هريرة :«أن رسول الله ﷺ أتي بصحفة تفور، فأسرع يده فيها، ثم رفع يده، فقال: إن الله لم يطعمنا نارا». [2] .

والحاكم : 7125 – أخبرناه أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن حاتم، الفقيه البخاري بنيسابور، ثنا صالح بن محمد بن عبيد الله بن العزرمي، حدثني أبي، عن عطاء، عن جابر، رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: :«أبردوا الطعام الحار فإن الطعام الحار غير ذي بركة». [3] .

وهذا إسناد شديد الضعف، فمحمد بن عبيد الله بن أبي سليمان العرزمي متروك الحديث، قال الإمام أحمد :«ترك الناس حديثه. وقال عباس الدوري عن يحيى بن معين: ليس بشيء، لا يكتب حديثه. وقال البخاري : تركه ابن المبارك، ويحيى». [4] .

وورد حديث آخر عند ابن ماجه : 4150 – حدثنا سويد بن سعيد قال: حدثنا علي بن مسهر، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: أتي رسول الله ﷺ يوما بطعام سخن، فأكل، فلما فرغ، قال: «الحمد لله، ما دخل بطني طعام سخن منذ كذا، وكذا». [5] .

وهو أيضا ضعيف لضعف سويد بن سعيد.

وروى ابن حبان : «5207- أخبرنا عمر بن محمد الهمداني، حدثنا أبو الطاهر بن السرح،

(1) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (5/ 201)

(2) المعجم الأوسط للطبراني (7/ 113)

(3) المستدرك على الصحيحين للحاكم – ط العلمية (4/ 132)

(4) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (26/ 43)

(5) سنن ابن ماجه (2/ 1390 ت عبد الباقي)

حدثنا ابن وهب، أخبرني قرة بن عبد الرحمن، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير عن أسماء بنت أبي بكر أنها كانت إذا ثردت، غطته حتى يذهب فوره،ثم تقول: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إنه أعظم للبركة». [1] .

وهذا أيضا ضعيف لضعف قرة بن عبد الرحمن، لكن رواه الإمام أحمد :«26959 – حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا ابن لهيعة، عن عقيل، وحدثنا عتاب، قال: حدثنا عبد الله، قال: أخبرنا ابن لهيعة، قال: حدثني عقيل بن خالد، عن ابن شهاب، عن عروة، عن أسماء بنت أبي بكر، أنها كانت إذا ثردت غطته، فذكر مثله». [2] .

ابن لهيعة اختلط في آخر عمره، ولكن سماع سعيد وعبد الله بن المبارك في هذه الرواية صحيح.

(1) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (12/ 6)

(2) مسند أحمد (44/ 522 ط الرسالة)

127 - عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ : «**صَلَّى مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ الْأَنْصَارِيُّ لِأَصْحَابِهِ الْعِشَاءَ فَطَوَّلَ عَلَيْهِمْ فَانْصَرَفَ رَجُلٌ مِنَّا فَصَلَّى. فَأُخْبِرَ مُعَاذٌ عَنْهُ فَقَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ. فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ الرَّجُلَ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ مَا قَالَ مُعَاذٌ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَتُرِيدُ أَنْ تَكُونَ فَتَّانًا يَا مُعَاذُ؟!. إِذَا أَمَمْتَ النَّاسَ فَاقْرَأْ بِالشَّمْسِ وَضُحَاهَا، وَسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى، وَاقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ، وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى**».

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: الصلاة

أحكام المحدثين: احتج به مسلم«465». [1] واللفظ له. والبخاري«701». [2] . وقال الترمذي :«هذا حديث حسن صحيح». [3] .

تخريج الحديث: هذا لفظ مسلم«465». [4] . ورواه البخاري«701». [5] . وأبو داود«790». [6] . والترمذي مختصرا. [7] . من حديث جابر.

(1) صحيح مسلم (2/ 42)

(2) صحيح البخاري (1/ 141)

(3) جامع الترمذي (1/ 581)

(4) صحيح مسلم (2/ 42)

(5) صحيح البخاري (1/ 141)

(6) سنن أبي داود (1/ 290 ط مع عون المعبود)

(7) جامع الترمذي (1/ 580)

128 - عَنْ أَسْمَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : **«أَبْرِدُوا بِالطَّعَامِ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِلْبَرَكَةِ».**

الحكم: مرفوع – حسن لغيره

التصنيفات: الأخلاق والآداب، الأطعمة والأشربة

أحكام المحدثين: راجع الحديث رقم **(126)**.

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث رقم: **(126)**.

129 - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَارِيَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: الصلاة

أحكام المحدثين: قال الهيثمي:«لم أجد من ذكر ابن سليط، ورجاله رجال الصحيح». [1] .

تخريج الحديث: رواه الطبراني كما ذكر الهيثمي«1705». [2] . وراجع الحديث رقم: **(120) (122) (123)**.

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (1/ 307)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (1/ 307)

130 - عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ ثَعْلَبَةَ أَنَّهُ : «**أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَعَلَيْهِ حُلَّتَانِ مِنْ حُلَلِ الْيَمَنِ، فَقَالَ: يَا ضَمْرَةُ، أَتَرَى ثَوْيَيْكَ هَذَيْنِ مُدْخِلَيْكَ الْجَنَّةَ؟. فَقَالَ: لَئِنِ اسْتَغْفَرْتَ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا أَقْعُدُ حَتَّى أَنْزِعَهُمَا عَنِّي. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِضَمْرَةَ بْنِ ثَعْلَبَةَ. فَانْطَلَقَ سَرِيعًا حَتَّى نَزَعَهُمَا عَنْهُ**».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: اللباس والزينة

أحكام المحدثين: صححه الألباني«3018». [1] .

لكن ضعفه في «1276». [2] . وقال الهيثمي :«رجاله ثقات، إلا أن بقية مدلس». [3] . وقال المنذري :«رواه أحمد ورواته ثقات إلا بقية». [4] . وقال الضياء: «والخبايري متكلم فيه، وإنما ذكرنا ذلك اعتبارا لقول بقية: حدثنا أبو سلمة». [5] . وضعفه محققو«18979». [6] . ومصنفو[7] .

تخريج الحديث: رواه البخاري[8] . وأحمد«18979». [9] . ومن طريقه ابن قانع. [10]. وأبو

(1) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (7/ 43)

(2) ضعيف الترغيب والترهيب (2/ 45)

(3) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (5/ 136)

(4) الترغيب والترهيب للمنذري – ط العلمية (3/ 83)

(5) الأحاديث المختارة (8/ 96)

(6) مسند أحمد (31/ 317 ط الرسالة)

(7) المسند المصنف المعلل (10/ 318)

(8) التاريخ الكبير للبخاري (4/ 336 ت المعلمي اليماني)

(9) مسند أحمد (31/ 317 ط الرسالة)

(10) معجم الصحابة لابن قانع (2/ 31)

نعيم«3913». [1] . وابن الأثير[2] . ورواه والطبراني«8158». [3] . جميعا من طريق بقية، عن سليمان بن سليم، عن يحيى بن جابر، عن ضمرة بن ثعلبة البهزي..

بقية هو ابن الوليد مدلس، وقد صرح بالتحديث عند البخاري«3041». [4] . ولا ينفعه التصريح بالتحديث لأن تدليس التسوية مسقط للعدالة.

وكذلك صرح بالتحديث عند الطبراني لكن رواه عنه الخبائري. [5] . قال الضياء:«والخبايري متكلم فيه». [6] .

(1) معرفة الصحابة لأبي نعيم (3/ 1544)

(2) أسد الغابة في معرفة الصحابة (3/ 59)

(3) المعجم الكبير للطبراني (8/ 309)

(4) التاريخ الكبير للبخاري (4/ 336 ت المعلمي اليماني)

(5) المعجم الكبير للطبراني (8/ 309)

(6) الأحاديث المختارة (8/ 96)

131 - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، **«قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِدِمْنَةِ قَوْمٍ فِيهَا سَخْلَةٌ مَيْتَةٌ، قَالَ: مَا لِأَهْلِهَا فِيهَا حَاجَةٌ؟. قَالُوا يَانَبِيَّ اللَّهِ لَوْ كَانَ لِأَهْلِهَا فِيهَا حَاجَةٌ مَا نَبَذُوهَا، قَالَ: فَوَاللَّهِ لَلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ السَّخْلَةِ عَلَى أَهْلِهَا فَلَا أُلْفِيَنَّهَا أَهْلَكَتْ أَحَدًا مِنْكُمْ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الزهد والرقائق

أحكام المحدثين: صحح إسناده البزار«4113». [1] . وقال الهيثمي :«رواه البزار، ورجاله ثقات». [2] . وصححه الألباني«3392». [3] . وضياء الرحمن [4] .

تخريج الحديث: رواه البزار «4113 حدثنا محمد بن عامر، قال: حدثنا الربيع، قال: حدثني محمد بن مهاجر عن يونس بن حلبس، عن أبي إدريس عائذ الله، عن أبي الدرداء. [5] .وهذا إسناد صحيح.

(1) مسند البزار = البحر الزخار (10/ 50)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (10/ 287)

(3) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (7/ 1165)

(4) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (12/ 152)

(5) مسند البزار = البحر الزخار (10/ 50)

132 - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : **«قُدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ سَبْيٌ، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّبْيِ قَدْ تَحْلُبُ ثَدْيُهَا تَسْقِي، إِذَا وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّبْيِ أَخَذَتْهُ فَأَلْصَقَتْهُ بِبَطْنِهَا وَأَرْضَعَتْهُ، فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَتَرَوْنَ هَذِهِ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ؟. قُلْنَا: لَا، وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَى أَلَّا تَطْرَحَهُ، فَقَالَ: لَلَّهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بِوَلَدِهَا».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: العقيدة، بر الوالدين وصلة الرحم

أحكام المحدثين: احتج به البخاري«5999». [1] . ومسلم«2754». [2] .

تخريج الحديث: رواه البخاري«5999». [3] . ومسلم«2754». [4] . عن ابن أبي مريم: حدثنا أبو غسان قال: حدثني زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب..

وفي الباب ما رواه عبد بن حميد 530 – حدثنا عبد الله بن بكر السهمي، ثنا فائد أبو الورقاء، عن عبد الله بن أبي أوفى الأسلمي، قال :«خرجت فإذا رسول الله ﷺ، وأبو بكر، وعمر قعودا، وإذا غلام صغير يبكي، فقال رسول الله ﷺ لعمر: ضم الصبي إليك، فإنه ضال، فضمه عمر إليه، فبينا نحن قعود إذ أم له تولول، أظنه قال، وتقول: وا بنياه وتبكي، فقال رسول الله ﷺ لعمر: نادي المرأة؛ فإنها أم الصبي، وهي كاشفة عن رأسها، ليس على رأسها

(1) صحيح البخاري (8/ 8)
(2) صحيح مسلم (8/ 97)
(3) صحيح البخاري (8/ 8)
(4) صحيح مسلم (8/ 97)

خمار جزعا على ابنها، فجاءت حتى قبضت الصبي من حجر عمر وهي تبكي، والصبي في حجرها، فالتفتت، فلما رأت رسول الله ﷺ قالت: واحرباه ألا أرى رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ عند ذلك: أترون هذه رحيمة بولدها؟. فقال أصحابه: بلى، يا رسول الله كفى بهذه رحمة، فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفس محمد بيده، الله أرحم بالمؤمن من هذه بولدها». [1] . عزاه الهيثمي إلى الطبراني وقال :«وفيه فائد: أبو الورقاء، وهو متروك». [2] .

وفي الباب عن أنس قال :«مر النبي ﷺ في نفر من أصحابه، وصبي في الطريق، فلما رأت أمه القوم، خشيت على ولدها أن يوطأ، فأقبلت تسعى وتقول: ابني ابني. وسعت فأخذته، فقال القوم: يا رسول الله ﷺ، ما كانت هذه لتلقي ابنها في النار. قال: فخفضهم النبي ﷺ، فقال: ولا الله عز وجل لا يلقي حبيبه في النار». [3] . وإسناده صحيح.

(1) المنتخب من مسند عبد بن حميد ت صبحي السامرائي (ص187)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (10/ 213)

(3) مسند أحمد (19/ 75 ط الرسالة)

133 - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«لَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا تَعْدِلُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ مَا سَقَى كَافِرًا مِنْهَا شَرْبَةَ مَاءٍ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: الترغيب والترهيب

ملاحظات على الحكم: صحيح بطرقه.

أحكام المحدثين: قال الترمذي:«حديث صحيح، غريب من هذا الوجه». [1] . وقال الحاكم:«هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه». [2] . وحسنه بطرقه محققو«2473». [3] . وصححه الألباني«686». [4] . وحسنه ضياء الرحمن[5] .

لكن ذكره ابن عدي ضمن مناكير عبد الحميد بن سليمان.[6] . وتعقب الذهبي الحاكم:«فيه زكرياء بن منظور ضعفوه». [7] . وقال البوصيري:«هذا إسناد ضعيف لضعف زكريا». [8] .

تخريج الحديث: رواه الترمذي :«2320 – حدثنا قتيبة، قال: حدثنا عبد الحميد بن سليمان، عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد..». [9] .

---

(1) جامع الترمذي (4/ 150)

(2) المستدرك على الصحيحين (4/ 341)

(3) جامع الترمذي (4/ 356)

(4) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (2/ 299)

(5) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (11/ 71)

(6) الكامل في ضعفاء الرجال (7/ 6)

(7) مختصر تلخيص الذهبي لمستدرك الحاكم (6/ 2950)

(8) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (4/ 213)

(9) جامع الترمذي (4/ 150)

عبد الحميد ضعيف.«3717». [1] .

ورواه ابن ماجه«4110». [2] . والحاكم«7847». [3] . عن زكريا بن منظور بن ثعلبة بن أبي مالك، ثنا أبو حازم، عن سهل بن سعد، رضي الله عنه قال: مر رسول الله ﷺ بذي الحليفة فرأى شاة شائلة برجلها فقال: «أترون هذه الشاة هينة على صاحبها؟» قالوا: نعم، قال: «والذي نفسي بيده، للدنيا أهون على الله من هذه على صاحبها، ولو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرا منها شربة ماء». وزكريا ضعيف«1996». [4] . وقال أبو حاتم:«هذا خطأ؛ رواه يعقوب الإسكندراني، عن أبي حازم، عن عبد الله بن بولا، عن رجل من المهاجرين، عن النبي ﷺ، وهذا أشبه، وزكريا لزم الطريق». [5] .

.ورواه الطبراني:5838 – حدثنا أحمد بن زهير، ثنا أحمد بن منصور الرمادي، ثنا إبراهيم بن خالد، ثنا عبد الله بن مصعب، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، أن النبي ﷺ مر بشاة ميتة، فقال: «ما ترون هوان هذه على أهلها؟» قالوا: يا رسول الله، شاة ميتة، قال: «فوالله للدنيا أهون على الله من هذه على أهلها». [6] . عبد الله بن مصعب ضعيف.

ورواه الطبراني :5921 – حدثنا الحسين بن إسحاق التستري، ثنا محمد بن عبد الله بن عبيد بن عقيل، ثنا جدي عبيد بن عقيل، ثنا زمعة بن صالح، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لو عدلت الدنيا عند الله جناح بعوضة، ما أعطى كافرا منها

(1) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (16/ 434)
(2) سنن ابن ماجه (2/ 1376 ت عبد الباقي)
(3) المستدرك على الصحيحين (4/ 341)
(4) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (9/ 369)
(5) العلل لابن أبي حاتم (5/ 85 ت الحميد)
(6) المعجم الكبير للطبراني (6/ 157)

شيئا». [1] . وزمعة ضعيف.

وفي الباب عن جابر بن عبد الله: « أن رسول الله ﷺ مر بالسوق داخلا من بعض العالية والناس كنفتيه، فمر بجدي أسك ميت، فتناوله فأخذ بأذنه ثم قال: أيكم يحب أن هذا له بدرهم؟ فقالوا: ما نحب أنه لنا بشيء، وما نصنع به؟ قال: أتحبون أنه لكم؟ قالوا: والله لو كان حيا كان عيبا فيه لأنه أسك، فكيف وهو ميت! فقال: فوالله، للدنيا أهون على الله من هذا عليكم». [2] .

وعن أبي هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ:«لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة، ما سقى كافرا منها شربة من ماء». [3] .

وروى البزار «4113- حدثنا محمد بن عامر، قال: حدثنا الربيع، قال: حدثني محمد بن مهاجر عن يونس بن حلبس، عن أبي إدريس عائذ الله، عن أبي الدرداء، رضي الله عنه، قال: مر النبي ﷺ بدمنة قوم فيها سخلة ميتة قال: ما لأهلها فيها حاجة قالوا يانبي الله لو كان لأهلها فيها حاجة ما نبذوها قال: فوالله للدنيا أهون على الله من هذه السخلة على أهلها فلا ألفينها أهلكت أحدا منكم». [4] . وإسناده صحيح.

(1) المعجم الكبير للطبراني (6/ 178)

(2) صحيح مسلم (8/ 210)

(3) الزهد لابن أبي عاصم (ص64)

(4) مسند البزار = البحر الزخار (10/ 50)

134 - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَفْوَانَ، أَوْ صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيِّ، قَالَ : **«لَمَّا كَانَ يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ جَاءَ بِأَبِيهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اجْعَلْ لِأَبِي نَصِيبًا فِي الْهِجْرَةِ، فَقَالَ لَهُمَا: إِنَّهَا لَا هِجْرَةَ، فَانْطَلَقَ هَؤُلَاءِ فَدَخَلَ عَلَى الْعَبَّاسِ فَقَالَ: قَدْ عَرَفْتَنِي؟ فَقَالَ: أَجَلْ، فَخَرَجَ الْعَبَّاسُ فِي قَمِيصٍ لَيْسَ عَلَيْهِ رِدَاءٌ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَدْ عَرَفْتَ فُلَانًا، وَالَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ، وَجَاءَ بِأَبِيهِ لِتُبَايِعَهُ عَلَى الْهِجْرَةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّهَا لَا هِجْرَةَ. فَقَالَ الْعَبَّاسُ: أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ، قَالَ: فَمَدَّ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ، فَمَسَحَ يَدَهُ فَقَالَ: أَبْرَرْتَ عَمِّي وَلَا هِجْرَةَ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الفضائل

أحكام المحدثين: قال البخاري :«لا يصح». [1] . وقال البوصيري:«فيه يزيد بن أبي زياد أخرج له مسلم في المتابعات وضعفه الجمهور». [2] . وضعفه محققو «2116». [3] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «15551». [4] . وابن أبي شيبة «728». [5] . وابن ماجه «2116». [6] .

(1) المهذب في اختصار السنن الكبير (8/ 4012)

(2) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (2/ 136)

(3) سنن ابن ماجه (3/ 251 ت الأرنؤوط)

(4) مسند أحمد (24/ 318 ط الرسالة)

(5) مسند ابن أبي شيبة (2/ 237)

(6) سنن ابن ماجه (1/ 683 ت عبد الباقي)

وابن أبي عاصم «780». [1] . والطحاوي«2620». [2] . والبيهقي «19917». [3] . من طريق يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد عن عبد الرحمن بن صفوان، أو صفوان بن عبد الرحمن القرشي. وعند أحمد :كان رجل من المهاجرين يقال له: عبد الرحمن بن صفوان.. يزيد بن أبي زياد ضعيف.

وعن يزيد رواه أبو نعيم عن عبد الله بن الحارث، عن العباس بن عبد المطلب، أنه أتى بمجاشع يوم فتح مكة وقال: يا رسول الله، بايعه على الهجرة، فقال: مضت الهجرة، فقال: أقسمت عليك لتبايعه، فبسط النبي ﷺ يده فبايعه وقال أبررت عمي ولا هجرة. [4] .

(1) الآحاد والمثاني لابن أبي عاصم (2/ 82)

(2) شرح مشكل الآثار (7/ 32)

(3) السنن الكبير للبيهقي (20/ 96 ت التركي)

(4) فضائل الخلفاء الراشدين لأبي نعيم الأصبهاني (ص127)

135 - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ : **«أَهْدَتْ لَهَا امْرَأَةٌ طَبَقًا فِيهِ تَمْرٌ فَأَكَلَتْ مِنْهُ عَائِشَةُ وَأَلْقَتْ مِنْهُ تَمَرَاتٍ، فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: أَقْسَمْتُ عَلَيْكِ إِلَّا أَكَلْتِيهِ كُلَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : بَرِّيهَا فَإِنَّ الْإِثْمَ عَلَى الْمُحْنَثِ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الأيمان والنذور

أحكام المحدثين: قال الهيثمي :«رجاله رجال الصحيح». [1] . وصححه الشوكاني لشواهده [2] .

لكن ذكره أبو داود في المراسيل «388». [3] . وقال البيهقي :«مرسل». [4] . وكذلك قال ابن القطان [5] .وقال عبد الحق الإشبيلي :«لا يصح». [6] . وقال ضياء الرحمن:«منقطع». [7] . وضعفه محققو المسند «24835». [8] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «24835». [9] . وأبو داود «388». [10]. والدارقطني «4271». [11]. والبيهقي «19919». [12]. من طريق أبي الزاهرية، وراشد بن سعد عن عائشة.. أبو الزاهرية هو حدير بن كريب، وراشد هو ابن سعد، لم يسمعا من عائشة.

---

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (4/ 183)

(2) نيل الأوطار (8/ 265)

(3) المراسيل لأبي داود (ص283)

(4) السنن الكبير للبيهقي (20/ 98 ت التركي)

(5) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (3/ 556)

(6) الأحكام الوسطى (4/ 34)

(7) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (6/ 593)

(8) مسند أحمد (41/ 331 ط الرسالة)

(9) مسند أحمد (41/ 331 ط الرسالة)

(10) المراسيل لأبي داود (ص283)

(11) سنن الدارقطني (5/ 251)

(12) السنن الكبير للبيهقي (20/ 98 ت التركي)

ورواه الدارقطني «4270». [1] . والبيهقي «19918». [2] . من طريق :علي بن الحسن بن هارون بن رستم، نا محمد بن عبد الملك الدقيقي، نا يزيد بن هارون، أنا بقية، نا إسحاق بن مالك الحضرمي، عن عكرمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال :«من حلف على أحد بيمين وهو يرى أنه سيبره فلم يفعل فإنما إثمه على الذي لم يبره». [3] . وهو ضعيف، لجهالة إسحاق، قال البيهقي:«حديث أبى هريرة فى إسناده من يجهل من مشايخ بقية». [4] . وقال ابن القطان:«إسحاق بن مالك هذا لا يعرف حاله، وبقية غير مقبول الرواية، لا سيما عمن لا يعرف». [5] .

ورواه عبد الرزاق موقوفا «أخبرنا معمر، قال: أخبرني من سمع عكرمة يحدث عن أبي هريرة، أنه قال: من أقسم على رجل وهو يرى أن سيبره فلم يبره، فإن إثمه على الذي لم يبره». [6] . وهو ضعيف أيضا لجهالة من روى عن عكرمة.

(1) سنن الدارقطني (5/ 250)

(2) السنن الكبير للبيهقي (20/ 97 ت التركي)

(3) سنن الدارقطني (5/ 250)

(4) السنن الكبير للبيهقي (20/ 98 ت التركي)

(5) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (3/ 557)

(6) مصنف عبد الرزاق (8/ 299 ط التأصيل الثانية)

136 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«أَبْشِرْ يَا عَمَّارُ تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ».**

الحكم: مرفوع – صحيح لغيره

التصنيف: فضائل الصحابة

أحكام المحدثين: قال الترمذي:«حديث حسن صحيح غريب». [1] . وقال الهيثمي:«رجاله رجال الصحيح». [2] . وحسنه السناري لشواهده. «6524». [3] . وصححه محققو جامع الترمذي «4134» [4] .

لكن قال ابن رجب :«إسناد في الظاهر على شرط مسلم، ولكن قد أعله يحيى بن معين، بأنه لم يكن في كتاب الدراوردي، قال: وأخبرني من سمع كتاب العلاء – يعني: من الدراوردي – ليس فيه هذا الحديث. قال يحيى: والدراوردي حفظه ليس بشيء، كتابه أصح». [5] . وضعفه حسين أسد [6] .

تخريج الحديث: رواه الترمذي «3800». [7] . وأبو يعلى «6524». [8] . من طريق العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعا.

إسناد الترمذي ظاهره الصحة، وأعله ابن معين بأنه لم يكن في كتاب الدراوردي، قال:

(1) جامع الترمذي (6/ 134 ت بشار)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (9/ 296)

(3) مسند أبي يعلى – ت السناري (8/ 647)

(4) جامع الترمذي (ط الرسالة 6/345)

(5) فتح الباري لابن رجب (3/ 307)

(6) مسند أبي يعلى (11/ 403 ت حسين أسد)

(7) جامع الترمذي (6/ 134 ت بشار)

(8) مسند أبي يعلى (11/ 403 ت حسين أسد)

وأخبرني من سمع كتاب العلاء – يعني: من الدراوردي – ليس فيه هذا الحديث. قال يحيى: والدراوردي حفظه ليس بشيء، كتابه أصح. [1] .

وإسناد أبي يعلى فيه عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدي. عن يحيى بن معين: ليس بشيء. وقال أبو حاتم : منكر الحديث جدا، يحدث عن الثقات بالمناكير، يكتب حديثه، ولا يحتج به. [2] . وهذا يرد قول الهيثمي:«رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح». [3] . وقد ذكر أبو يعلى للحديث قصة :كان رسول الله ﷺ يبني المسجد، فإذا نقل الناس حجرا نقل عمار حجرين، وإذا نقلوا لبنة، نقل لبنتين، فقال رسول الله ﷺ: «ويح ابن سمية تقتله الفئة الباغية». [4] . ويشهد له ما عند البخاري«447». [5] . ومسلم «2916». [6] . عن أم سلمة مرفوعا.

فوائد الحديث: الحديث دليل على أن عليا كان أحق بالأمر من معاوية، ولا يلزم من تسمية أصحاب معاوية بغاة تكفيرهم، كما يحاوله جهلة الفرقة الضالة من الشيعة وغيرهم; لأنهم، وإن كانوا بغاة في نفس الأمر، فإنهم كانوا مجتهدين فيما تعاطوه من القتال، وليس كل مجتهد مصيبا، بل المصيب له أجران. [7] .

والحديث ليس نصا في أن هذا اللفظ لمعاوية وأصحابه؛ بل يمكن أنه أريد به تلك العصابة

(1) فتح الباري لابن رجب (3/ 307)

(2) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (14/ 379)

(3) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (9/ 296)

(4) مسند أبي يعلى (11/ 403 ت حسين أسد)

(5) صحيح البخاري (1/ 97)

(6) صحيح مسلم (8/ 186 ط التركية)

(7) البداية والنهاية (4/ 538 ت التركي)

التي حملت عليه حتى قتلته، وهي طائفة من العسكر، ومن رضي بقتل عمار كان حكمه حكمها. [1] .

(1) مجموع الفتاوى (35/ 76)

137 - عَنِ الْيَسَعِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، قَالَ : **«مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ بِالسُّوقِ يَبِيعُ طَعَامًا بِسِعْرٍ هُوَ أَرْخَصُ مِنْ سِعْرِ السُّوقِ، فَقَالَ: تَبِيعُ فِي سُوقِنَا بِسِعْرٍ هُوَ أَرْخَصُ مِنْ سِعْرِنَا؟. قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: صَبْرًا وَاحْتِسَابًا؟. قَالَ: نَعَمْ قَالَ: أَبْشِرْ، فَإِنَّ الْجَالِبَ إِلَى سُوقِنَا، كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْمُحْتَكِرُ فِي سُوقِنَا، كَالْمُلْحِدِ فِي كِتَابِ اللَّهِ».**

الحكم: مرفوع – منكر

التصنيفات: البيوع والمعاملات، الترغيب والترهيب

أحكام المحدثين: ذكر الحاكم أن الحديث ليس على شرط كتابه [1] . وقال الذهبي:«منكر، وإسناده مظلم». [2] . وقال العراقي :«مرسل». [3] . وقال الألباني :«منكر».«1298». [4] .

تخريج الحديث: رواه الحاكم «2167 – أخبرني إسماعيل بن محمد بن الفضل بن محمد، حدثنا جدي، حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدثني محمد بن طلحة، عن عبد الرحمن بن طلحة، عن عبد الرحمن بن أبي بكر بن المغيرة، عن عمه اليسع بن المغيرة». [5] . عبد الرحمن بن طلحة، وعبد الرحمن بن أبي بكر مجهولان.

(1) المستدرك على الصحيحين (2/ 15 ط العلمية)

(2) مختصر تلخيص الذهبي (1/ 513)

(3) تخريج أحاديث إحياء علوم الدين (2/ 1026)

(4) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (3/ 461)

(5) المستدرك على الصحيحين (2/ 15 ط العلمية)

138 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : **«أَنَّهُ عَادَ مَرِيضًا وَمَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ مِنْ وَعَكٍ كَانَ بِهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَبْشِرْ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: نَارِي أُسَلِّطُهَا عَلَى عَبْدِيَ الْمُؤْمِنِ فِي الدُّنْيَا، لِتَكُونَ حَظَّهُ مِنَ النَّارِ فِي الْآخِرَةِ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الصبر والابتلاء

أحكام المحدثين: قال الحاكم:«صحيح الإسناد، ولم يخرّجاه». [1] . وحسنه الشثري «11113». [2] . وقال محققو المسند:«إسناده جيد». [3] . وصححه الألباني«557». [4] . وقال البوصيري:«هذا إسناد صحيح رجاله موثقون». [5] .

لكن قال ابن كثير:«غريب ولم يخرجوه من هذا الوجه». [6] . وقال الهيثمي:«فيه عبد الرحمن بن يزيد بن تميم وهو ضعيف». [7] . وضعفه الحويني [8] . وأورده الوادعي في كتابه «442». [9] . وضعفه ضياء الرحمن [10]. وقال سليم الهلالي:«إسناده ضعيف جدا». [11].

(1) المستدرك على الصحيحين (1/ 496 ط العلمية)

(2) مصنف ابن أبي شيبة (6/ 426 ت الشثري)

(3) مسند أحمد (15/ 422 ط الرسالة)

(4) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (2/ 98)

(5) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (4/ 61)

(6) تفسير ابن كثير – ت السلامة (5/ 255)

(7) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (2/ 298)

(8) الأحاديث القدسية الأربعينية ت الحويني (ص23)

(9) أحاديث معلة ظاهرها الصحة (ص417)

(10)الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (4/ 44)

(11)عجالة الراغب المتمني في تخريج كتاب عمل اليوم والليلة لابن السني (2/ 613)

تخريج الحديث: رواه ابن أبي شيبة «10802». [1] . وأحمد «9676». [2] . وابن ماجه «3470». [3] . والحاكم «1277». [4] . عن أبي أسامة حماد بن أسامة، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن إسماعيل بن عبيد الله، عن أبي صالح الأشعري عن أبي هريرة..

وللحديث علة خفية غابت عن الكثير، بينها أبو حاتم :«سألت محمد بن عبد الرحمن ابن أخي حسين الجعفي عن عبد الرحمن بن يزيد فقال: قدم الكوفة وعبد الرحمن بن يزيد بن تميم ويزيد بن يزيد ابن جابر ثم قدم عبد الرحمن بن يزيد بن جابر بعد ذلك بدهر، فالذي يحدث عنه أبو أسامة ليس هو ابن جابر هو عبد الرحمن بن يزيد بن تميم.

وقال عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم : عنده مناكير، يقال هو الذي روى عنه أبو أسامة وحسين الجعفي وقالا هو يزيد بن جابر وغلطا في نسبه، ويزيد بن تميم، أصح وهو ضعيف الحديث. [5] .

وهذا الحديث نسبه غير واحد للترمذي وهو في نسخة شاكر«2088». [6] . وحذف د. بشار في طبعة دار الغرب الإسلامي هذا الحديث من المتن، وقال: وهذا الحديث لم يذكره المزي في تحفة الأشراف ولا استدركه عليه المستدركون، ولا وجدناه في شيء من النسخ والشروح التي بين أيدينا، فهو ليس من الترمذي. وكذا حذف من طبعة الرسالة، ولم نقف عليه في شيء من النسخ الخطية التي بين أيدينا، ولم يبين الترمذي حاله عقب الرواية، ولم يعزه أحد

(1) مصنف ابن أبي شيبة (2/ 440 ت الحوت)
(2) مسند أحمد (15/ 422 ط الرسالة)
(3) سنن ابن ماجه (2/ 1149 ت عبد الباقي)
(4) المستدرك على الصحيحين (1/ 496 ط العلمية)
(5) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (5/ 300)
(6) جامع الترمذي (4/ 412 ت شاكر)

للترمذي فيما وقفنا عليه من مصادر، فرأينا إثباته في الحاشية. والله أعلم. [1] . وكذلك الرسالة نبهت على ذلك [2] . وكذل لا يوجد في طبعة دار التأصيل.

(1) جامع الترمذي (3/ 597 ت بشار)

(2) جامع الترمذي (4/168)

139 - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، قَالَ : «**أَرْسَلَنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي إِلَى عُثْمَانَ فَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تُصِيبُهُ، فَأَخَذَ عُثْمَانُ بِيَدِي فَانْطَلَقَ أَوْ ذَهَبَ بِي حَتَّى أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذِهِ الْبَلْوَى الَّتِي تُصِيبُنِي؟. فَوَاللَّهِ مَا تَغَنَّيْتُ وَلَا تَمَنَّيْتُ وَلَا مَسِسْتُ فَرْجِي بِيَمِينِي مُنْذُ أَسْلَمْتُ أَوْ مُنْذُ بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلَا زَنَيْتُ فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا إِسْلَامٍ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّ اللَّهَ مُقَمِّصُكَ قَمِيصًا فَإِنْ أَرَادَكَ الْمُنَافِقُونَ عَلَى خَلْعِهِ فَلَا تَخْلَعْهُ**».

الحكم: مرفوع – شديد الضعف

التصنيف: فضائل الصحابة

ملاحظات على الحكم: شديد الضعف بهذا السياق.

أحكام المحدثين: قال الذهبي:«حديث غريب، تفرد به عبد الأعلى وهو واه». [1] . وقال الهيثمي :«فيه عبد الأعلى بن أبي المساور، وقد ضعفه الجمهور ووثق في رواية عن يحيى بن معين، والمشهور عنه تضعيفه». [2] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «665». [3] . والطبراني «5061». [4] . من طريق عبد الأعلى بن أبي المساور، عن الشعبي، عن زيد بن أرقم..

(1) سير أعلام النبلاء (15/ 416 ط الرسالة)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (9/ 56)

(3) فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل (1/ 424)

(4) المعجم الكبير للطبراني (5/ 192)

عبد الأعلى بن أَبي المساور الزُّهْرِيّ، عن يحيى بن معين: ليس بشيء. وقال أبو زرعة : ضعيف جدا. وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث، شبه المتروك. وقال البخاري : منكر الحديث. وقال أبو داود : ليس بشيء. وقال النسائي : متروك الحديث. [1] . وقال البيهقي :«عبد الأعلى بن أبي المساور ضعيف». [2] .

وقد صح عن أبي موسى الأشعري قال: «بينما رسول الله ﷺ في حائط من حائط المدينة وهو متكئ يركز بعود معه بين الماء والطين إذا استفتح رجل، فقال: افتح وبشره بالجنة! قال: فإذا أبو بكر، ففتحت له وبشرته بالجنة. قال: ثم استفتح رجل آخر، فقال: افتح وبشره بالجنة! قال: فذهبت فإذا هو عمر، ففتحت له وبشرته بالجنة، ثم استفتح رجل آخر، قال: فجلس النبي ﷺ فقال: افتح وبشره بالجنة على بلوى تكون! قال: فذهبت فإذا هو عثمان بن عفان. قال: ففتحت وبشرته بالجنة. قال: وقلت الذي قال، فقال: اللهم صبرا – أو: الله المستعان». [3] . وعند البخاري :«وبشره بالجنة، على بلوى تصيبه فجئته فقلت له: ادخل، وبشرك رسول الله ﷺ بالجنة، على بلوى تصيبك». [4] .

وصح عن عائشة مرفوعا :«يا عثمان، إن الله عز وجل عسى أن يلبسك قميصا، فإن أرادك المنافقون على خلعه فلا تخلعه حتى تلقاني، يا عثمان، إن الله عسى أن يلبسك قميصا فإن أرادك المنافقون على خلعه، فلا تخلعه حتى تلقاني ثلاثا». [5] .

(1) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (16/ 366)

(2) دلائل النبوة للبيهقي (6/ 391)

(3) صحيح مسلم (7/ 117 ط التركية)

(4) صحيح البخاري (5/ 9)

(5) مسند أحمد (41/ 113 ط الرسالة)

140 - عَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبَدٍ الْأَسَدِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِوَابِصَةَ : «جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟. قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَجَمَعَ أَصَابِعَهُ فَضَرَبَ بِهَا صَدْرَهُ، وَقَالَ: اسْتَفْتِ نَفْسَكَ، اسْتَفْتِ قَلْبَكَ يَا وَابِصَةُ – ثَلَاثًا – الْبِرُّ مَا اطْمَأَنَّتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَاطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ، وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ، وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الأخلاق والآداب، الترغيب والترهيب، الزهد والرقائق

أحكام المحدثين: حسنه النووي«1249». [1] . ولغيره حسنه الألباني«1734». [2] .

لكن ذكر الإمام أحمد أن الزبير لم يسمع الحديث من أيوب.«18006». [3] . وضعفه ابن رجب[4] . ومحققو«18006». [5] . وحسن أسد«2575». [6] . والسناري«1586». [7] . والحويني«187». [8] .

تخريج الحديث: رواه ابن أبي شيبة«753». [9] . وأحمد«18006». [10]. والدارمي«2575». [11].

(1) الأذكار للنووي ت الأرنؤوط (ص408)

(2) صحيح الترغيب والترهيب (2/ 323)

(3) مسند أحمد (29/ 532 ط الرسالة)

(4) جامع العلوم والحكم (2/ 94 ت الأرنؤوط)

(5) مسند أحمد (29/ 532 ط الرسالة)

(6) مسند الدارمي – ت حسين أسد (3/ 1649)

(7) مسند أبي يعلى – ت السناري (3/ 101)

(8) الترياق بأحاديث قواها الألباني وضعفها الحويني أبو إسحاق (ص120)

(9) مسند ابن أبي شيبة (2/ 259)

(10) مسند أحمد (29/ 532 ط الرسالة)

(11) مسند الدارمي – ت حسين أسد (3/ 1649)

وأبو يعلى«1586». [1] . عن حماد بن سلمة، عن الزبير أبي عبد السلام، عن أيوب بن عبد الله بن مكرز، عن وابصة بن معبد..

الزبير مجهول، وقد يكون هو أيوب بن عبد السلام أبو عبد السلام، قال ابن رجب :«قال الدارقطني: روى أحاديث مناكير، وضعفه ابن حبان أيضًا، لكنه سماه أيوب بن عبد السلام، فأخطأ في اسمه». [2] . وكذلك أيوب، قال ابن حجر :«مستور من الثالثة ولم يثبت أن أبا داود روى له». [3] . والزبير لم يسمع الحديث من أيوب كما ذكر الإمام أحمد.

ورواه أحمد :«17999 – حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن معاوية بن صالح، عن أبي عبد الله السلمي، قال: سمعت وابصة بن معبد صاحب النبي ﷺ قال: جئت إلى رسول الله ﷺ أسأله عن البر والإثم، فقال: جئت تسأل عن البر، والإثم؟. فقلت: والذي بعثك بالحق ما جئتك أسألك عن غيره. فقال: البر ما انشرح له صدرك، والإثم ما حاك في صدرك وإن أفتاك عنه الناس». [4] . والسلمي هذا، قال علي بن المديني: هو مجهول. [5] .

وله شاهد رواه أبو يعلى :7492 – حدثنا أبو الأشعث أحمد بن المقدام العجلي، حدثنا عبيد بن القاسم، حدثنا العلاء بن ثعلبة، عن أبي المليح الهذلي، عن واثلة بن الأسقع، قال: تدانيت النبي ﷺ بمسجد الخيف، فقال لي أصحابه: إليك يا واثلة، أي تنح عن وجه النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: دعوه ، إنما جاء يسأل. قال: فدنوت، فقلت: بأبي أنت وأمي

(1) مسند أبي يعلى (3/ 160 ت حسين أسد)

(2) جامع العلوم والحكم (2/ 94 ت الأرنؤوط)

(3) تقريب التهذيب (ص118)

(4) مسند أحمد (29/ 523 ط الرسالة)

(5) جامع العلوم والحكم (2/ 94 ت الأرنؤوط)

يا رسول الله ، لتفتنا عن أمر نأخذه عنك من بعدك، قال: لتفتك نفسك. قال: قلت: وكيف لي بذلك؟ قال: دع ما يريبك إلى ما لا يريبك، وإن أفتاك المفتون. قلت: وكيف لي بعلم ذلك؟ قال: تضع يدك على فؤادك، فإن القلب يسكن للحلال ، ولا يسكن للحرام، وإن الورع المسلم يدع الصغير مخافة أن يقع في الكبير» قلت: بأبي أنت وأمي ، ما العصبية؟ قال: «الذي يعين قومه على الظلم» قلت: فمن الحريص؟ قال: «الذي يطلب المكسبة من غير حلها» قلت: فمن الورع؟ قال: «الذي يقف عند الشبهة» قلت: فمن المؤمن؟ قال: «من أمنه الناس على أموالهم ودمائهم» قلت: فمن المسلم؟ قال: من سلم المسلمون من لسانه ويده» قلت: فأي الجهاد أفضل؟ قال: كلمة حكم عند إمام جائر. [1] . قال الهيثمي:«فيه عبيد بن القاسم، وهو متروك». [2] .

وعند الطبراني :197 – حدثنا أحمد بن المعلى الدمشقي، ثنا هشام بن عمار، ثنا بقية بن الوليد، حدثني إسماعيل بن عبد الله الكندي، عن طاوس، عن واثلة قال: قلت: يا نبي الله، نبئني قال: «إن شئت أنبأتك بما جئت تسأل عنه، وإن شئت فسل» قال: قلت: بل نبئني يا رسول الله، فإنه أطيب لنفسي. قال: «جئت تسأل عن اليقين والشك» قال: قلت: هو ذاك يا رسول الله قال: «فإن اليقين ما استقر في الصدر واطمأن إليه القلب وإن أفتاك المفتون، دع ما يريبك إلى ما لا يريبك، فإن الخير طمأنينة، والشك ريبة، وإذا شككت فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك» قلت: يا نبي الله، بأبي وأمي فما العصبية؟ قال: «أن تعين قومك على الظلم، والورع الذي يقف على الشبهات، والحريص على الدنيا الذي يطلبها من غير

(1) مسند أبي يعلى (13/ 476 ت حسين أسد)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (10/ 294)

حل، والإثم ما حاك في الصدر». [1] . قال الهيثمي:«فيه عبيد بن القاسم، وهو متروك». [2] .

وصح ما رواه أحمد : «17742 – حدثنا زيد بن يحيى الدمشقي، قال: حدثنا عبد الله بن العلاء، قال: سمعت مسلم بن مشكم، قال: سمعت الخشني، يقول: قلت: يا رسول الله، أخبرني بما يحل لي، ويحرم علي، قال: فصعد النبي ﷺ وصوب في النظر، فقال: البر ما سكنت إليه النفس، واطمأن إليه القلب، والإثم ما لم تسكن إليه النفس، ولم يطمئن إليه القلب، وإن أفتاك المفتون». [3] . وإسناده صحيح.

وفي الباب عن النواس بن سمعان الأنصاري قال :«سألت رسول الله ﷺ عن البر والإثم فقال: البر حسن الخلق، والإثم ما حاك في صدرك، وكرهت أن يطلع عليه الناس ». [4] .

ولم أجد لقوله **(استفت قلبك)** شاهد يصح.

(1) المعجم الكبير للطبراني (22/ 81)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (10/ 294)

(3) مسند أحمد (29/ 278 ط الرسالة)

(4) صحيح مسلم (8/ 7)

141 - عَنْ شُرَاحِيلَ بْنِ مُرَّةَ قَالَ : «**سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَبْشِرْ يَا عَلِيُّ، حَيَاتُكَ وَمَوْتُكَ مَعِي**».

الحكم: مرفوع – منكر

التصنيفات: السيرة والشمائل، العقيدة

أحكام المحدثين: قال الهيثمي :«إسناده حسن». [1] .

لكن ذكره ابن عدي ضمن مناكير عباد بن زياد. [2] . وقال ابن كثير:«فيه غرابة شديدة إسنادا ومتنا». [3] .

تخريج الحديث: رواه ابن قانع [4] . والطبراني «7217». [5] . «5842». وفي [6] . وابن عدي [7] . وأبو نعيم «3730». [8] . عن عبادة بن زياد الأسدي، ثنا قيس بن الربيع، عن أبي إسحاق، عن أبي البختري، عن حجية بن عدي، قال: سمعت شراحيل بن مرة فذكره..

عباد بن زياد، كوفي، وقيل: عبادة بن زياد الأسدي. من أهل الكوفة من الغالين في الشيعة وله أحاديث مناكير في الفضائل. [9] . وهذا منها.

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (9/ 112)

(2) الكامل في ضعفاء الرجال (5/ 560)

(3) جامع المسانيد والسنن (4/ 219)

(4) معجم الصحابة لابن قانع (1/ 331)

(5) المعجم الكبير للطبراني (7/ 308)

(6) المعجم الأوسط للطبراني (6/ 76)

(7) الكامل في ضعفاء الرجال (5/ 560)

(8) معرفة الصحابة لأبي نعيم (3/ 1472)

(9) الكامل في ضعفاء الرجال (5/ 560)

142 - عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: **«كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَتَدْرُونَ أَيُّ عُرَى الْإِيمَانِ أَوْثَقُ؟. قُلْنَا: الصَّلَاةُ. قَالَ: الصَّلَاةُ حَسَنَةٌ، وَلَيْسَ بِذَاكَ، قُلْنَا: الصِّيَامُ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ حَتَّى ذَكَرْنَا الْجِهَادَ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوْثَقُ عُرَى الْإِيمَانِ الْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ».**

الحكم: مرفوع – حسن لغيره

التصنيف: العقيدة

أحكام المحدثين: حسنه العدوي مع بضع الباحثين بمجموع طرقه وشواهده. (1) . وكذلك محققو «18524». (2) . وصححه لشواهده الحويني (3) .

لكن قال الهيثمي: «فيه ليث بن أبي سليم، وضعفه الأكثر». (4) . وضعفه التركي«783». (5) .

تخريج الحديث: رواه الطيالسي«783». (6) . وابن أبي شيبة«30420». (7) . وأحمد«18524». (8) .

عن ليث، عن عمرو بن مرة، عن معاوية بن سويد بن مقرن، عن البراء بن عازب.. ليث هو ابن أبي سليم، ضعيف.

وله شاهد رواه أحمد 21303 – حدثنا حسين، حدثنا يزيد – يعني ابن عطاء -، عن يزيد – يعني ابن أبي زياد -، عن مجاهد، عن رجل، عن أبي ذر، قال: خرج إلينا رسول الله ﷺ

(1) سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية (10/ 156)

(2) مسند أحمد (30/ 488 ط الرسالة)

(3) النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة (2/ 42)

(4) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (1/ 90)

(5) مسند أبي داود الطيالسي (2/ 110)

(6) مسند أبي داود الطيالسي (2/ 110)

(7) مصنف ابن أبي شيبة (6/ 170 ت الحوت)

(8) مسند أحمد (30/ 488 ط الرسالة)

فقال:«أتدرون أي الأعمال أحب إلى الله؟. قال قائل: الصلاة والزكاة، وقال قائل: الجهاد، قال: إن أحب الأعمال إلى الله الحب في الله، والبغض في الله». [1] .يزيد بن عطاء، ويزيد بن أبي زياد ضعيفان، والرجل الراوي عن أبي ذر مبهم.

وهو عند أبي داود:4599 – حدثنا مسدد، نا خالد بن عبد الله ، نا يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد ، عن رجل ، عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ :«أفضل الأعمال الحب في الله والبغض في الله». [2] .

ووراه البيهقي:«21111 – أخبرنا أبو بكر ابن فورك، أنبأنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا الصعق بن حزن، عن عقيل الجعدى، عن أبى إسحاق، عن سويد بن غفلة، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: يا عبد الله، أى عرى الإسلام أوثق؟. قال: قلت: الله ورسوله أعلم. قال: الولاية فى الله، الحب فى الله والبغض فى الله». [3] . لكن أبو حاتم قال :«هذا خطأ؛ إنما هو: الصعق بن حزن، عن عقيل الجعدي، عن أبي إسحاق، وليس لحرب معنى. ونفس الحديث منكر؛ لا يشبه حديث أبي إسحاق ، ويشبه أن يكون عقيل هذا أعرابي . والصعق، فلا بأس به». [4] .

وعن عمرو بن الجموح أنه سمع النبي ﷺ يقول :«لا يحق العبد حق صريح الإيمان حتى يحب لله ويبغض لله، فإذا أحب لله، وأبغض لله فقد استحق الولاء من الله، وإن أوليائي

(1) مسند أحمد (35/ 229 ط الرسالة)

(2) سنن أبي داود (4/ 327 ط مع عون المعبود)

(3) السنن الكبير للبيهقي (21/ 173 ت التركي)

(4) العلل لابن أبي حاتم (5/ 273 ت الحميد)

من عبادي، وأحبائي من خلقي الذين يذكرون بذكري، وأذكر بذكرهم». [1] . وهو ضعيف.

وفي الباب عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ :«ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان وطعمه: أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب في الله، وأن يبغض في الله، وأن توقد نار عظيمة فيقع فيها أحب إليه من أن يشرك بالله شيئا». [2] . وهو صحيح.

وعن أبي هريرة، رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ :«من سره أن يجد طعم الإيمان فليحب المرء لا يحبه إلا لله عز وجل». [3] . وهو حسن الإسناد.

(1) مسند أحمد (24/ 317 ط الرسالة)

(2) سنن النسائي (8/ 174)

(3) المستدرك على الصحيحين (4/ 186)

143 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : «**صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمِنْبَرَ، فَقَالَ: لَا أُقْسِمُ، لَا أُقْسِمُ، لَا أُقْسِمُ، ثُمَّ نَزَلَ، فَقَالَ: أَبْشِرُوا أَبْشِرُوا، إِنَّهُ مَنْ صَلَّى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، وَاجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ دَخَلَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شَاءَ. قَالَ الْمُطَّلِبُ: سَمِعْتُ رَجُلًا يَسْأَلُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو: أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُهُنَّ؟. قَالَ: نَعَمْ: عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَالشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ، وَأَكْلُ الرِّبَا**»

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الصلاة، العقيدة، بر الوالدين وصلة الرحم

ملاحظات على الحكم: ضعيف بهذا السياق.

أحكام المحدثين: حسنه الألباني «3451». [1] .

لكن قال المنذري:«في إسناده مسلم بن الوليد بن العباس لا يحضرني فيه جرح ولا عدالة». [2] . وقال الهثيمي :«فيه مسلم بن الوليد بن العباس، ولم أر من ذكره». [3] . وقال حسين أسد:«إسناد منقطع، المطلب لم يسمع من عمرو شيئا والله أعلم». [4] .

تخريج الحديث: رواه الطبراني «3 – حدثنا موسى بن هارون، قال: ثنا أبو مصعب، ح وحدثنا الحسين بن إسحاق التستري، قال: ثنا يحيى الحماني، ح وحدثنا العباس بن العقل

(1) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (7/ 1332)

(2) الترغيب والترهيب للمنذري – ط العلمية (2/ 197)

(3) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (1/ 104)

(4) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ت حسين أسد (2/ 143)

الأسفاطي، قال: ثنا أبو ثابت محمد بن عبيد الله المديني، قال: أخبرنا عبد العزيز بن محمد، عن مسلم بن الوليد بن رباح، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب، عن عبد الله بن عمرو..». [1] . مسلم بن الوليد بن رباح لم يرد فيه شيء غير أن ابن حبان أورده في الثقات [2] .

وقول حسين أسد:«إسناد منقطع، المطلب لم يسمع من عمرو شيئا والله أعلم». [3] .

لعله استفاده من قول ابن حجر:«صدوق كثير التدليس والإرسال». [4] . لكن صرح بالسماع في هذا الحديث.

وقوله **(من صلى الصلوات الخمس، واجتنب الكبائر دخل من أي أبواب الجنة شاء)** يشهد له حديث أبي هريرة :«الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مكفرات ما بينهن إذا اجتنب الكبائر». [5] . وكذلك حديثه عن النبي ﷺ قال: «اجتنبوا السبع الموبقات، قالوا: يا رسول الله، وما هن؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات.». [6] .

غير أني لم أجد لقوله **(دخل من أي أبواب الجنة شاء)** ما يشهد له.

(1) المعجم الكبير للطبراني (13/ 8)

(2) الثقات لابن حبان (7/ 446)

(3) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ت حسين أسد (2/ 143)

(4) تقريب التهذيب (ص534)

(5) صحيح مسلم (1/ 144 ط التركية)

(6) صحيح البخاري (8/ 175)

144 - عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ قَالَ : **«خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَبْشِرُوا أَبْشِرُوا، أَلَيْسَ تَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟. قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ سَبَبٌ طَرَفُهُ بِيَدِ اللَّهِ، وَطَرَفُهُ بِأَيْدِيكُمْ فَتَمَسَّكُوا بِهِ، فَإِنَّكُمْ لَنْ تَضِلُّوا وَلَنْ تَهْلِكُوا بَعْدَهُ أَبَدًا».**

الحكم: مرفوع – حسن

التصنيفات: العقيدة، القرآن وفضائله

أحكام المحدثين: أورده ابن حبان في صحيحه «413». [1] . وحسنه الشثري«32000». [2] . ومحققو صحيح ابن حبان «122». [3] . وقال الألباني :«سنده صحيح على شرط مسلم». [4] . وحسنه ضياء الرحمن [5] . والوادعي«3850». [6] . وقال المنذري:«رواه الطبراني في الكبير بإسناد جيد». [7] . وقال الهيثمي:«رجاله رجال الصحيح». [8] . وقال البوصيري:«رواه الطبراني في الكبير بإسناد جيد». [9] .

لكن أعله الحويني بالإرسال «113». [10].

---

(1) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (1/ 331)

(2) مصنف ابن أبي شيبة (16/ 414 ت الشثري)

(3) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (1/ 329)

(4) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (2/ 330)

(5) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (12/ 238)

(6) الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين (5/ 472)

(7) الترغيب والترهيب للمنذري – ط العلمية (1/ 41)

(8) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (1/ 169)

(9) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (6/ 330)

(10) الترياق بأحاديث قواها الألباني وضعفها الحويني أبو إسحاق (ص86)

تخريج الحديث: رواه ابن أبي شيبة «30006». [1] . ومن طريقه عبد بن حميد «483». [2] . وابن أبي عاصم «2302». [3] . وابن حبان «413». [4] . عن أبي خالد الأحمر، عن عبد الحميد بن جعفر، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي شريح الخزاعي.. وإسناده حسن.

ورواه الطبراني 1539 – حدثنا زكريا بن يحيى الساجي، ثنا أبو حفص عمرو بن علي، حدثنا أبو داود، ثنا أبو عبادة الزرقي، ثنا الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، قال:«كنا مع رسول الله ﷺ، بالجحفة فخرج علينا، فقال: أليس تشهدون أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، وأن القرآن جاء من عند الله؟، قلنا: نعم، قال: فأبشروا فإن هذا القرآن طرفه بيد الله، وطرفه بأيديكم، فتمسكوا به، ولا تهلكوا بعده أبدا». [5] . أبو عبادة الزرقي، متروك الحديث.

ورواه الليث بن سعد، عن سعيد المقبري، عن نافع بن جبير، عن النبي ﷺ مرسلا.. قال البخاري : هذا أصح. [6] . وقال ابن أبي حاتم :«وسمعت أبي وسئل عن حديث أبي خالد الأحمر عن عبد الحميد بن جعفر، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي شريح ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : إن هذا القرآن سبب؛ طرفه بيد الله، وسبب طرفه بأيديكم، فتمسكوا به؛ فإنكم لن تضلوا. ورواه الليث، عن سعيد المقبري، عن نافع بن جبير – ورواه أبو أسامة ، عن عبد الحميد بن جعفر، عن مسلم بن أبي حرة، عن نافع بن جبير – قال النبي ﷺ ، مرسل. قال أبي: هذا أشبه، قد أفسد الحديثين. [7] .

(1) مصنف ابن أبي شيبة (6/ 125 ت الحوت)

(2) المنتخب من مسند عبد بن حميد ت صبحي السامرائي (ص175)

(3) الآحاد والمثاني لابن أبي عاصم (4/ 282)

(4) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (1/ 331)

(5) المعجم الكبير للطبراني (2/ 126)

(6) شعب الإيمان (3/ 339 ط الرشد)

(7) العلل لابن أبي حاتم (4/ 579 ت الحميد)

145 - عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : «**كُنْتُ أَنَا وَأَصْحَابِيَ الَّذِينَ قَدِمُوا مَعِيَ فِي السَّفِينَةِ نُزُولًا فِي بَقِيعِ بَطْحَانَ، وَالنَّبِيُّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، فَكَانَ يَتَنَاوَبُ ﷺ عِنْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ كُلَّ لَيْلَةٍ نَفَرٌ مِنْهُمْ، فَوَافَقْنَا النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَا وَأَصْحَابِي، وَلَهُ بَعْضُ الشُّغْلِ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ، فَأَعْتَمَ بِالصَّلَاةِ حَتَّى ابْهَارَّ اللَّيْلُ، ثُمَّ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى بِهِمْ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ لِمَنْ حَضَرَهُ: عَلَى رِسْلِكُمْ، أَبْشِرُوا، إِنَّ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ، أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يُصَلِّي هَذِهِ السَّاعَةَ غَيْرُكُمْ. أَوْ قَالَ: مَا صَلَّى هَذِهِ السَّاعَةَ أَحَدٌ غَيْرُكُمْ. لَا يَدْرِي أَيَّ الْكَلِمَتَيْنِ قَالَ، قَالَ أَبُو مُوسَى: فَرَجَعْنَا، فَفَرِحْنَا بِمَا سَمِعْنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ**».

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الصلاة، الفضائل

أحكام المحدثين: احتج به البخاري«567». [1] .ومسلم«641». [2] .

تخريج الحديث: رواه البخاري«567». [3] .ومسلم«641». [4] . والبزار «3178». [5] . وأبو يعلى«7300». [6] . من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، عن بريد بن عبد الله بن أبى بردة، عن أبيه، عن أبى موسى فذكره.

(1) صحيح البخاري (1/ 118)

(2) صحيح مسلم (2/ 117 ط التركية)

(3) صحيح البخاري (1/ 118)

(4) صحيح مسلم (2/ 117 ط التركية)

(5) مسند البزار = البحر الزخار (8/ 155)

(6) مسند أبي يعلى (13/ 285 ت حسين أسد)

146 - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**أُبَشِّرُكُمْ بِالْمَهْدِيِّ يُبْعَثُ فِي أُمَّتِي عَلَى اخْتِلَافٍ مِنَ النَّاسِ وَزَلَازِلَ، فَيَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا، كَمَا مُلِئَتْ جَوْرًا وَظُلْمًا، يَرْضَى عَنْهُ سَاكِنُ السَّمَاءِ وَسَاكِنُ الْأَرْضِ، يَقْسِمُ الْمَالَ صِحَاحًا فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: مَا صِحَاحًا؟. قَالَ: بِالسَّوِيَّةِ بَيْنَ النَّاسِ، قَالَ: وَيَمْلَأُ اللَّهُ قُلُوبَ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ غِنًى، وَيَسَعُهُمْ عَدْلُهُ، حَتَّى يَأْمُرَ مُنَادِيًا فَيُنَادِي، فَيَقُولُ: مَنْ لَهُ فِي مَالٍ حَاجَةٌ؟. فَمَا يَقُومُ مِنَ النَّاسِ إِلَّا رَجُلٌ فَيَقُولُ: أَنَا، فَيَقُولُ: ايتِ السَّدَّانَ، يَعْنِي الْخَازِنَ، فَقُلْ لَهُ: إِنَّ الْمَهْدِيَّ يَأْمُرُكَ أَنْ تُعْطِيَنِي مَالًا، فَيَقُولُ لَهُ: احْثُ حَتَّى إِذَا جَعَلَهُ فِي حِجْرِهِ وَأَبْرَزَهُ نَدِمَ فَيَقُولُ: كُنْتُ أَجْشَعَ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ نَفْسًا، أَوَعَجَزَ عَنِّي مَا وَسِعَهُمْ؟ قَالَ: فَيَرُدُّهُ، فَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ، فَيُقَالُ لَهُ: إِنَّا لَا نَأْخُذُ شَيْئًا أَعْطَيْنَاهُ، فَيَكُونُ كَذَلِكَ سَبْعَ سِنِينَ أَوْ ثَمَانَ سِنِينَ أَوْ تِسْعَ سِنِينَ، ثُمَّ لَا خَيْرَ فِي الْعَيْشِ بَعْدَهُ أَوْ قَالَ: ثُمَّ لَا خَيْرَ فِي الْحَيَاةِ بَعْدَهُ**».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الفتن وأشراط الساعة

ملاحظات على الحكم: ضعيف بهذا التفصيل.

أحكام المحدثين: قال الهيثمي :«رواه أحمد بأسانيد وأبو يعلى باختصار كثير، ورجالهما ثقات».

. [1]

لكن ضعفه محققو المسند «11326». [2] . والألباني «1588». [3] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «11326». [4] . والبيهقي «120». [5] . من طريق العلاء بن بشير، عن أبي الصديق الناجي، عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ..

العلاء بن بشير المزني. قال ابن المديني: مجهول. [6] .

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (7/ 314)

(2) مسند أحمد (17/ 426 ط الرسالة)

(3) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (4/ 91)

(4) مسند أحمد (17/ 426 ط الرسالة)

(5) البعث والنشور للبيهقي ت الشوامي (ص126)

(6) ميزان الاعتدال (3/ 97)

147 - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : «**كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْجُحْفَةِ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَلَيْسَ تَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَّ هَذَا الْقُرْآنَ جَاءَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؟. قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: فَإِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ طَرَفُهُ بِيَدِ اللَّهِ وَطَرَفُهُ بِأَيْدِيكُمْ، فَتَمَسَّكُوا بِهِ؛ فَإِنَّكُمْ لَنْ تَهْلِكُوا وَلَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا**».

الحكم: مرفوع – حسن

التصنيفات: التوحيد، العقيدة، القرآن وفضائله

أحكام المحدثين: صححه لغيره الألباني. [1] .

لكن قال الهيثمي :«فيه أبو عبادة الزرقي، وهو متروك الحديث». [2] .

تخريج الحديث: رواه البزار «3421». [3] . والطبراني «1044». [4] . «1539». [5] . عن أبي عبادة الأنصاري، عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه.

أبو عبادة الزرقي، متروك الحديث. لكن ورد حديث يشهد له حديث أبي شريح الخزاعي برقم **(144)**.

(1) صحيح الترغيب والترهيب (1/ 124)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (1/ 169)

(3) مسند البزار = البحر الزخار (8/ 346)

(4) المعجم الصغير للطبراني (2/ 209)

(5) المعجم الكبير للطبراني (2/ 126)

148 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : **«نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْجُوعِ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَبْشِرُوا، فَإِنَّهُ سَيَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يُغْدَى عَلَى أَحَدِكُمْ بِالْقَصْعَةِ مِنَ الثَّرِيدِ وَيُرَاحُ عَلَيْهِ بِمِثْلِهَا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَحْنُ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ؟. قَالَ: بَلْ أَنْتُمُ الْيَوْمَ خَيْرٌ مِنْكُمْ يَوْمَئِذٍ».**

الحكم: مرفوع – حسن لغيره

التصنيف: الفتن وأشراط الساعة

أحكام المحدثين: قل المنذري:«رواه البزار بإسناد جيد». [1] . وكذلك قال الهيثمي«18278». [2] . وصححه لغيره الألباني «2141». [3] .

تخريج الحديث: رواه البزار «1941 : حدثنا محمد بن موسى القطان الواسطي، وإبراهيم بن عبد الله بن الجنيد، قالا: نا محمد بن جعفر بن أبي مواتية، قال: نا محمد بن فضيل، عن مجالد، عن الشعبي، عن مسروق، عن عبد الله بن مسعود مرفوعا.. [4] .

رجاله ثقات غير مجالد بن سعيد بن عمير بن بسطام فهو ضعيف. [5] .

لكن يشهد للحديث ما رواه أبو حرب، أن طلحة حدثه وكان من أصحاب رسول الله ﷺ، قال:«أتيت المدينة وليس لي بها معرفة، فنزلت في الصفة مع رجل، فكان بيني وبينه كل يوم مد من تمر، فصلى رسول الله ﷺ ذات يوم، فلما انصرف، قال رجل من أصحاب الصفة:

(1) الترغيب والترهيب للمنذري – ط العلمية (3/ 100)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (10/ 323)

(3) صحيح الترغيب والترهيب (2/ 503)

(4) مسند البزار = البحر الزخار (5/ 323)

(5) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (27/ 219)

يا رسول الله أحرق بطوننا التمر، وتخرقت عنا الخنف، فصعد رسول الله ﷺ فخطب، ثم قال: والله لو وجدت خبزا أو لحما لأطعمتكموه، أما إنكم توشكون أن تدركوا، ومن أدرك ذاك منكم أن يراح عليكم بالجفان، وتلبسون مثل أستار الكعبة. قال: فمكثت أنا وصاحبي ثمانية عشر يوما وليلة ما لنا طعام إلا البرير، حتى جئنا إلى إخواننا من الأنصار فواسونا، وكان خير ما أصبنا هذا التمر». [1] . وإسناده صحيح.

وما رواه الترمذي بسند ضعيف عن محمد بن كعب القرظي قال: حدثني من، سمع علي بن أبي طالب، يقول :«إنا لجلوس مع رسول الله ﷺ في المسجد إذ طلع مصعب بن عمير ما عليه إلا بردة له مرقوعة بفرو فلما رآه رسول الله ﷺ بكى للذي كان فيه من النعمة والذي هو اليوم فيه، ثم قال رسول الله ﷺ: كيف بكم إذا غدا أحدكم في حلة وراح في حلة ووضعت بين يديه صحفة ورفعت أخرى وسترتم بيوتكم كما تستر الكعبة؟. قالوا: يا رسول الله نحن يومئذ خير منا اليوم نتفرغ للعبادة ونكفى المؤنة؟. فقال رسول الله ﷺ: لأنتم اليوم خير منكم يومئذ». [2] .

(1) مسند أحمد (25/ 364 ط الرسالة)

(2) سنن الترمذي (4/ 647 ت شاكر)

149 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «**كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَشَكَوْنَا إِلَيْهِ الْفَقْرَ وَالْعُرْيَ وَقِلَّةَ الشَّيْءِ فَقَالَ: أَبْشِرُوا فَوَاللَّهِ لَأَنَا مِنْ كَثْرَةِ الشَّيْءِ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ مِنْ قِلَّتِهِ وَاللَّهِ لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِيكُمْ حَتَّى تُفْتَحَ لَكُمْ أَرْضُ فَارِسَ وَالرُّومِ وَأَرْضُ حِمْيَرَ حَتَّى تَكُونُوا أَجْنَادًا ثَلَاثَةً جُنْدًا بِالشَّامِ، وَجُنْدًا بِالْعِرَاقِ، وَجُنْدًا بِالْيَمَنِ حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ الْمِائَةَ الدِّينَارِ فَيَتَسَخَّطُهَا. قَالَ ابْنُ حَوَالَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ يَسْتَطِيعُ الشَّامَ وَبِهَا الرُّومُ ذَاتُ الْقُرُونِ؟. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَاللَّهِ لَيَسْتَخْلِفَكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا حَتَّى تَكُونَ الْعِصَابَةُ مِنْهُمُ الْبِيضُ قُمُصُهُمُ الْمُحَلَّقَةُ أَقْفَاؤُهُمْ قِيَامًا عَلَى رَأْسِ الرَّجُلِ الْأَسْوَدِ مِنْكُمُ الْمَحْلُوقِ مَا يَأْمُرُهُمْ فَعَلُوا وَإِنَّ بِهَا الْيَوْمَ لَرِجَالًا لَأَنْتُمْ أَحْقَرُ فِي أَعْيُنِهِمْ مِنَ الْقِرْدَانِ فِي أَعْجَازِ الْإِبِلِ. قَالَ ابْنُ حَوَالَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَقُلْتُ اخْتَرْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ، قَالَ: أَخْتَارُ لَكَ بِالشَّامِ فَإِنَّهَا صَفْوَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ بِلَادِهِ فَإِلَيْهَا يَجْتَبِي صَفْوَتَهُ مِنْ عِبَادِهِ، يَا أَهْلَ الْإِسْلَامِ فَعَلَيْكُمْ بِالشَّامِ فَإِنَّ صَفْوَةَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْأَرْضِ الشَّامُ فَمَنْ أَبَى فَلْيَسْقِ بِغُدُرِ الْيَمَنِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ تَكَفَّلَ لِي بِالشَّامِ وَأَهْلِهِ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ: فَعَرَفَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ نَعْتَ هَذَا الْحَدِيثِ فِي جَزْءِ بْنِ سُهَيْلٍ السُّلَمِيِّ وَكَانَ قَدْ وَلِيَ الْأَعَاجِمَ وَكَانَ أُوَيْدِمًا قَصِيرًا وَكَانُوا يَرَوْنَ تِلْكَ الْأَعَاجِمَ حَوْلَهُ قِيَامًا لَا يَأْمُرُهُمْ بِشَيْءٍ إِلَّا فَعَلُوهُ فَيَتَعَجَّبُونَ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ**».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الفتن وأشراط الساعة

ملاحظات على الحكم: إسناده ضعيف.

أحكام المحدثين: قال الهيثمي :«رواه الطبراني بإسنادين، رجال أحدهما رجال الصحيح غير نصر بن علقمة وهو ثقة». [1] . وقال الألباني:«وإسناده صحيح رجاله كلهم ثقات». [2] .

لكن ذكره الوادعي في كتابه «190». [3] .

تخريج الحديث: رواه الفسوي [4] . وابن أبي عاصم «2295». [5] . والطحاوي«1114». [6] . والبيهقي «18649». [7] . عن نصر بن علقمة، عن جبير بن نفير، عن عبد الله بن حوالة.. وهذا إسناد ظاهره الصحة، لكن أبا حاتم قال «نصر بن علقمة لم يدرك جبير بن نفير». [8] . وقد رد هذا أنه قال في آخر الحديث: إن الواسطة بينه وبين جبير: هو ابنه عبد الرحمن ابن جبير، وبذلك اتصل الإسناد. [9] . وأجيب أن ذكر عبد الرحمن بن جبير في آخر الحديث لا يدل على أن عبد الرحمن أسنده عن أبيه جبير بن نفير. [10].

---

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (6/ 212)

(2) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (7/ 1260)

(3) أحاديث معلة ظاهرها الصحة (ص181)

(4) المعرفة والتاريخ – ت العمري – ط العراق (2/ 288)

(5) الآحاد والمثاني لابن أبي عاصم (4/ 274)

(6) شرح مشكل الآثار (3/ 147)

(7) السنن الكبير للبيهقي (18/ 590 ت التركي)

(8) المراسيل لابن أبي حاتم (ص226)

(9) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (7/ 1260)

(10)أحاديث معلة ظاهرها الصحة (ص182)

150 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : **«أَبْشِرُوا فَوَاللَّهِ لَأَنَا مِنْ كَثْرَةِ الشَّيْءِ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ مِنْ قِلَّتِهِ، وَاللَّهِ لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِيكُمْ حَتَّى تُفْتَحَ لَكُمْ أَرْضُ فَارِسَ وَالرُّومِ وَأَرْضُ حِمْيَرَ وَحَتَّى تَكُونُوا أَجْنَادًا ثَلَاثَةً جُنْدٌ بِالشَّامِ وَجُنْدٌ بِالْعِرَاقِ وَجُنْدٌ بِالْيَمَنِ وَحَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ الْمِائَةَ دِينَارٍ فَيَتَسَخَّطُهَا».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الفتن وأشراط الساعة

أحكام المحدثين: راجع الحديث رقم: **(149)**.

تخريج الحديث: رواه أبو نعيم [1] . من طريق : الحسن بن سفيان، ثنا هشام بن عمار، ثنا يحيى بن حمزة، حدثني نصر بن علقمة، عن جبير بن نفير، عن عبد الله بن حوالة.. وسنده منقطع كما سبق في الحديث رقم : **(149)**.

(1) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء – ط السعادة (2/ 4)

151 - عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «أَبْشِرُوا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، لَا يَدْخُلُهَا الدَّجَّالُ، يَعْنِي الْمَدِينَةَ».

الحكم: مرفوع – صحيح لغيره

التصنيفات: الفتن وأشراط الساعة، المسيح الدجال

أحكام المحدثين: أورده ابن حبان في «صحيحه» بهذا اللفظ.[1] وقال البخاري في أصل حديث الشعبي عن فاطمة في الدجال: «وحديث الشعبي عن فاطمة بنت قيس في الدجال هو حديث صحيح».[2] وقال الترمذي في طريق قتادة عن الشعبي: «هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث قتادة عن الشعبي، وقد رواه غير واحد عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس».[3] وقال أبو نعيم: «حديث صحيح ثابت متفق عليه، رواه عن الشعبي عدة من الكبار والتابعين».[4] وصحح محققو «المسند» طريق حماد بن سلمة عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن فاطمة، وقالوا في بعض طرقه: «إسناده صحيح على شرط مسلم».[5] وصحح محققو ابن حبان هذا اللفظ.[6]

تخريج الحديث: رواه ابن حبان،[7] من طريق أبي خليفة، عن أحمد بن يحيى بن حميد الطويل، عن حماد بن سلمة، عن داود بن أبي هند، عن عامر الشعبي، عن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها، مرفوعًا باللفظ المختصر: «أَبْشِرُوا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، لَا يَدْخُلُهَا الدَّجَّالُ»،

(1) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (48/9 رقم 3730)

(2) العلل الكبير للترمذي (328/1 رقم 607)

(3) سنن الترمذي (رقم 2253 ت بشار عواد معروف)

(4) حلية الأولياء (143/8)

(5) مسند أحمد (314/45 رقم 27331 ط الرسالة)

(6) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (48/9 رقم 3730)

(7) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (48/9 رقم 3730)

يعني المدينة.

وفي أحمد بن يحيى بن حميد الطويل كلام؛ فقد قال أبو حاتم وأبو زرعة: «أدركناه ولم نكتب عنه».[1] لكن الحديث لا يتوقف عليه؛ فقد رواه أحمد،[2] والنسائي،[3] من طريق حماد بن سلمة، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن فاطمة بنت قيس، ضمن قصة الجساسة المطولة، وفي آخرها أن الدجال قال: «أَمَا إِنِّي سَأَطَأُ الْأَرْضَ كُلَّهَا غَيْرَ مَكَّةَ وَطَيْبَةَ»، فقال رسول الله ﷺ: «أَبْشِرُوا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنَّ هَذِهِ طَيْبَةُ، لَا يَدْخُلُهَا الدَّجَّالُ». وإسناد أحمد صحيح؛ عفان وحماد بن سلمة وداود بن أبي هند والشعبي ثقات، والشعبي سمع من فاطمة وحدث عنها بالقصة.

ورواه أحمد أيضًا من طريق آخر عن حماد بن سلمة، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن فاطمة، وفي آخره: «أَبْشِرُوا يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، هَذِهِ طَيْبَةُ لَا يَدْخُلُهَا»، يعني الدجال، وقال محققو المسند: «إسناده صحيح على شرط مسلم».[4]

فالعلة التي كان يمكن أن تورد على الإسناد المختصر عند ابن حبان بسبب أحمد بن يحيى بن حميد قد زالت؛ لأن حماد بن سلمة رواه من طريق صحيح لا يمر به، فليس الحديث «صحيحًا لغيره» بهذا الاعتبار، بل له إسناد صحيح بنفسه.

ولم ينفرد داود بن أبي هند عن الشعبي بأصل هذا اللفظ والمعنى؛ فرواه الداني،[5] والطبراني،

(1) الجرح والتعديل (81/2)

(2) مسند أحمد (314/45 رقم 27331 ط الرسالة)

(3) السنن الكبرى (481/2 رقم 4258)

(4) مسند أحمد (ط الرسالة رقم 27102)

(5) السنن الواردة في الفتن (1164/6 رقم 639)

[1] من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن محمد بن أبي أيوب أبي عاصم الثقفي، عن الشعبي، عن فاطمة بنت قيس، وفي آخره: «أَبْشِرُوا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنَّ هَذِهِ طَيْبَةُ لَا يَدْخُلُهَا الدَّجَّالُ».

ومحمد بن أبي أيوب أبو عاصم الثقفي ثقة؛ قال أحمد: «شيخ ثقة»، وقال ابن معين: «ثقة»، وقال أبو زرعة: «كوفي ثقة»، وقال أبو حاتم: «صالح».[2] وهو معروف بالرواية عن الشعبي، فهذه متابعة مستقلة لطريق داود بن أبي هند، وتثبت أن لفظ التبشير وعدم دخول الدجال المدينة لم ينفرد به داود.

وروى أحمد من طريق وكيع، عن أبي عاصم محمد بن أبي أيوب، عن الشعبي، عن فاطمة، أن النبي ﷺ ذكر المدينة فقال: «هِيَ طَيْبَةُ».[3] وقال محققوه: «إسناده صحيح على شرط مسلم». فهذا يقوي أصل هذا الطريق، وإن كان هذا المختصر لا يشتمل على جميع لفظ الحديث.

وقد وقع اختلاف على داود بن أبي هند؛ فرواه ابن أبي عدي عنه، عن الشعبي، عن عائشة رضي الله عنها، مرفوعًا: «لَا يَدْخُلُ الدَّجَّالُ مَكَّةَ وَلَا الْمَدِينَةَ».[4] ورواه حماد بن سلمة عن داود، عن الشعبي، عن فاطمة كما تقدم. وحكى الدارقطني الاختلاف على الشعبي في رواية عائشة، ثم قال عن هذا اللفظ: «وهو مختصر من حديث الجساسة الذي يرويه الشعبي عن فاطمة بنت قيس».[5] فليس هذا الاختلاف قادحًا في الوجه عن فاطمة؛ إذ

(1) المعجم الكبير (385/24 رقم 956)

(2) الجرح والتعديل (198/7)

(3) مسند أحمد (ط الرسالة رقم 27325)

(4) مسند أحمد (171/43 رقم 26047 ط الرسالة)

(5) علل الدارقطني (134/9 رقم 3892)

قصة الشعبي عن فاطمة محفوظة من طرق كثيرة، وقد صححها البخاري صراحة.

ويؤكد ذلك أن حديث الشعبي عن فاطمة لم يروه داود وحده، بل رواه عنه عبد الله بن بريدة، وسيار أبو الحكم، وغيلان بن جرير، وأبو الزناد، وأخرج مسلم طرقهم في قصة الجساسة.[1] كما رواه قتادة عن الشعبي وصححه الترمذي.[2] فالمحفوظ أصل رواية الشعبي عن فاطمة، ولا يضرها الوجه المختصر المروي عن عائشة.

أما لفظ مسلم المطول فليس فيه بعينه «أبشروا معشر المسلمين»، وإنما فيه بعد إخبار الدجال بأنه لا يدخل مكة وطيبة أن النبي ﷺ قال وهو يطعن بمخصرته في المنبر: «هَذِهِ طَيْبَةُ، هَذِهِ طَيْبَةُ، هَذِهِ طَيْبَةُ»، ثم قال إن حديث تميم وافق ما كان يحدثهم به عن المدينة ومكة.[3] فهو شاهد قوي لأصل المعنى، أما لفظ «أبشروا معشر المسلمين» فقد ثبت من طريق حماد بن سلمة عن داود، ومن طريق محمد بن أبي أيوب عن الشعبي.

وأصل أن الدجال لا يدخل المدينة ثابت مستقلًا عن قصة الجساسة كلها؛ فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ، لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونُ وَلَا الدَّجَّالُ». البخاري،[4] ومسلم،[5] وعن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «لَيْسَ مِنْ

(1) صحيح مسلم (2261-2265/4 رقم 2942 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(2) سنن الترمذي (رقم 2253 ت بشار عواد معروف)

(3) صحيح مسلم (2261-2265/4 رقم 2942 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(4) صحيح البخاري (رقم 1880)

(5) صحيح مسلم (1005/2 رقم 1379 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

بَلَدٍ إِلَّا سَيَطَؤُهُ الدَّجَّالُ إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ». البخاري،[1] ومسلم،[2] وعن أبي بكرة رضي الله عنه مرفوعًا: «لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُعْبُ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ».[3]

ولهذا فإن ما وقع لبعض المتأخرين من التوقف في قصة الجساسة المطولة لا يؤثر في الحكم على هذا اللفظ؛ لأن جملة «لا يدخلها الدجال» ثابتة بأحاديث صحيحة مستقلة لا تعلق لها بقصة تميم، وأما لفظ «أبشروا معشر المسلمين» نفسه فقد ثبت بإسناد صحيح من حديث فاطمة.

فالحديث من طريق فاطمة يدور في هذا اللفظ على الشعبي، وقد رواه عنه داود بن أبي هند ومحمد بن أبي أيوب الثقفي، وكلا الطريقين محفوظ، وطريق حماد بن سلمة عن داود صحيح بنفسه. وما وقع من الاختلاف على داود في جعله عن عائشة لا يعل رواية فاطمة؛ فقد حكم الدارقطني بأن رواية عائشة المختصرة من حديث الجساسة الذي يرويه الشعبي عن فاطمة، وصحح البخاري حديث الشعبي عن فاطمة صراحة، كما ثبتت قصة الشعبي عن فاطمة من طرق كثيرة. وأصل عدم دخول الدجال المدينة ثابت في «الصحيحين» عن غير فاطمة أيضًا.

شرح الحديث: (أَبْشِرُوا) أخبرهم ﷺ بما يسرهم ويدخل الطمأنينة عليهم، **(مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ)** خطاب لجماعة المسلمين الحاضرين، **(لَا يَدْخُلُهَا الدَّجَّالُ)** لا يتمكن المسيح الدجال من دخول المدينة؛ فقد جعل الله على مداخلها ملائكة يحرسونها، وثبت هذا المعنى من أحاديث صحيحة متعددة، **(يَعْنِي الْمَدِينَةَ)** تفسير لمرجع الضمير في الرواية المختصرة،

(1) صحيح البخاري (رقم 1881)

(2) صحيح مسلم (رقم 2943 ت محمد فؤاد عبد الباقي) (3) صحيح البخاري (رقم 1879)

وأصل الرواية المطولة: «فَإِنَّ هَذِهِ طَيْبَةُ، لَا يَدْخُلُهَا الدَّجَّالُ»، وطيبة من أسماء المدينة.

فوائد الحديث:

1. في الحديث بشارة أهل الإسلام بحفظ المدينة من دخول المسيح الدجال.
2. وفيه فضيلة عظيمة للمدينة النبوية.
3. وفيه أن الدجال لا يستطيع دخول المدينة، وأن هذا المعنى ثابت بأحاديث صحيحة مستقلة متعددة.
4. وفيه حديثيًا أن الطريق المختصر عند ابن حبان لا يحكم عليه منفردًا من حال أحد شيوخه إذا ثبت اللفظ نفسه بطريق صحيح آخر.
5. وفيه أن لفظ «أبشروا معشر المسلمين» محفوظ عن فاطمة من أكثر من طريق عن الشعبي.
6. وفيه أن اختلاف بعض أصحاب داود بن أبي هند في تسمية الصحابي لا يعل الوجه المحفوظ إذا دلت سائر الطرق ونقد الأئمة على حفظ رواية فاطمة.

152 - عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ : **«سَمِعَتِ الْأَنْصَارُ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِمَالٍ مِنْ قِبَلِ الْبَحْرَيْنِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ بَعَثَهُ عَلَى الْبَحْرَيْنِ، فَوَافَقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، تَعَرَّضُوا، فَلَمَّا رَآهُمْ، تَبَسَّمَ، وَقَالَ: لَعَلَّكُمْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ قَدِمَ وَقَدِمَ بِمَالٍ؟. قَالُوا: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ: أَبْشِرُوا وَأَمِّلُوا خَيْرًا، فَوَاللَّهِ مَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنْ إِذَا صُبَّتْ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا، فَتَنَافَسْتُمُوهَا كَمَا تَنَافَسَهَا مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: الترغيب والترهيب

أحكام المحدثين: بنحوه احتج رواه البخاري«3158». [1] . ومسلم«2961». [2] . وقال الترمذي:«هذا حديث صحيح». [3] . وقال الهيثمي:«رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح». [4] .

تخريج الحديث: رواه أحمد«18916». [5] . «18916 – حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن المسور بن مخرمة..». [6] . وإسناده صحيح. وبنحوه رواه

(1) صحيح البخاري (4/ 96)

(2) صحيح مسلم (8/ 212 ط التركية)

(3) جامع الترمذي (4/ 250 ت بشار)

(4) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (3/ 121)

(5) مسند أحمد (31/ 233 ط الرسالة)

(6) مسند أحمد (31/ 233 ط الرسالة)

البخاري «3158». [1] . ومسلم«2961». [2] . والترمذي«2462». [3] . من طريق عبد الله بن المبارك، أخبرنا معمر ويونس، عن الزهري، عن عروة بن الزبير أنه أخبره: أن المسور بن مخرمة أخبره: أن عمرو بن عوف، وهو حليف لبني عامر بن لؤي، وكان شهد بدرا مع النبي ﷺ :«أن رسول الله ﷺ بعث أبا عبيدة بن الجراح إلى البحرين يأتي بجزيتها، وكان رسول الله ﷺ هو صالح أهل البحرين وأمر عليهم العلاء بن الحضرمي، فقدم أبو عبيدة بمال من البحرين، فسمعت الأنصار بقدوم أبي عبيدة، فوافوا صلاة الفجر مع النبي ﷺ فلما انصرف تعرضوا له، فتبسم رسول الله ﷺ حين رآهم، ثم قال: أظنكم سمعتم أن أبا عبيدة قدم بشيء؟. قالوا: أجل يا رسول الله، قال: فأبشروا وأملوا ما يسركم، فوالله ما الفقر أخشى عليكم، ولكني أخشى أن تبسط عليكم الدنيا، كما بسطت على من قبلكم، فتنافسوها كما تنافسوها، وتهلككم كما أهلكتهم».

(1) صحيح البخاري (4/ 96)

(2) صحيح مسلم (8/ 212 ط التركية)

(3) جامع الترمذي (4/ 249 ت بشار)

153 - عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ : **«أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَمَعِي نَفَرٌ مِنْ قَوْمِي، فَقَالَ: أَبْشِرُوا وَبَشِّرُوا مَنْ وَرَاءَكُمْ أَنَّهُ مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ صَادِقًا بِهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، فَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ نُبَشِّرُ النَّاسَ، فَاسْتَقْبَلَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَرَجَعَ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذًا يَتَّكِلُ النَّاسُ؟. قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: العقيدة

أحكام المحدثين: قال الهيثمي :«رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجاله ثقات». [1] . وصححه محققو المسند«19597». [2] . وقال البوصيري:«هذا إسناد صحيح». [3] . وصححه الألباني«712». [4] .

تخريج الحديث: رواه أحمد«19597». [5] . والطحاوي«4003». [6] . من طريق حماد، قال: أخبرنا أبو عمران، عن أبي بكر بن أبي موسى، عن أبيه أبي موسى..

مؤمل سيء الحفظ، لكن توبع، تابعه روح بن عبادة. [7] .وبهز. [8] . ويشهد له حديث أبي

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (1/ 16)

(2) مسند أحمد (32/ 370 ط الرسالة)

(3) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (6/ 408)

(4) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (2/ 329)

(5) مسند أحمد (32/ 370 ط الرسالة)

(6) شرح مشكل الآثار (10/ 168)

(7) شرح مشكل الآثار (10/ 168)

(8) مسند أحمد (32/ 465 ط الرسالة)

هريرة«31». [1] .

(1) صحيح مسلم (1/ 44 ط التركية)

154 - عَنْ مُعَاذَةَ، قَالَتْ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها، فَقُلْتُ : **«مَا بَالُ الحَائِضِ تَقْضِي الصَّوْمَ، وَلَا تَقْضِي الصَّلَاةَ؟. فَقَالَتْ: أَحَرُورِيَّةٌ أَنْتِ؟. قُلْتُ: لَسْتُ بِحَرُورِيَّةٍ، وَلَكِنِّي أَسْأَلُ. فَقَالَتْ: كَانَ يُصِيبُنَا ذَلِكَ، فَنُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّوْمِ، وَلَا نُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّلَاةِ»**.

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الطهارة، العقيدة

أحكام المحدثين: احتج به البخاري،[1] ومسلم،[2] وقال الترمذي في طريق أيوب عن أبي قلابة عن معاذة: «هذا حديث حسن صحيح».[3] وأورده ابن حبان في صحيحه.[4]

تخريج الحديث: رواه عبد الرزاق،[5] وأحمد،[6] ومسلم،[7] من طريق مَعْمَر بن راشد، عن عاصم الأَحْول، عن مُعاذة العَدَوية، عن عائشة رضي الله عنها، به. ورواه عبد الرزاق أيضًا من طريق معمر، عن أَيوب السَّخْتياني، عن أبي قِلابة، عن معاذة، عن عائشة، مثله.[8]

(1) صحيح البخاري (1/ 71 رقم 321 ط السلطانية)

(2) صحيح مسلم (1/ 265 رقم 335 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(3) سنن الترمذي (1/ 193 رقم 130 ت بشار)

(4) صحيح ابن حبان (4/ 181 رقم 1349 ت شعيب الأرناؤوط)

(5) مصنف عبد الرزاق (1/ 332 رقم 1289 ط التأصيل)

(6) مسند أحمد (43/ 105 رقم 25951 ط الرسالة)

(7) صحيح مسلم (1/ 265 رقم 335 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(8) مصنف عبد الرزاق (1/ 332 رقم 1291 ط التأصيل)

وقد جمع أحمد الطريقين عن عبد الرزاق، عن معمر.[1] فلفظ الحديث المذكور محفوظ من طريق عاصم الأحول، عن معاذة.

ورواه أحمد،[2] والبخاري،[3] ومسلم،[4] وابن ماجه،[5] وأبو داود،[6] والترمذي،[7] والنسائي،[8] وابن حبان،[9] من طرق عن أَيوب السَّخْتياني، عن أبي قِلابة عبد الله بن زيد الجَرْمي، عن معاذة، عن عائشة، بنحو الحديث، وأكثر ألفاظ هذا الطريق في ترك قضاء الصلاة.

ورواه البخاري،[10] وابن ماجه،[11] والنسائي،[12] من طرق عن قَتادة، عن معاذة، عن عائشة بنحوه، وقد صرح قتادة بالسماع من معاذة عند البخاري فقال: «حدثتني معاذة».[13] وفي رواية النسائي التصريح بالأمر بقضاء الصوم دون الصلاة.[14]

(1) مسند أحمد (43/ 105 رقم 25951 ط الرسالة)

(2) مسند أحمد (40/ 39 رقم 24036 ط الرسالة)

(3) صحيح البخاري (1/ 71 رقم 321 ط السلطانية)

(4) صحيح مسلم (1/ 265 رقم 335 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(5) سنن ابن ماجه (1/ 207 رقم 631 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(6) سنن أبي داود (1/ 68 رقم 262 ت محيي الدين عبد الحميد)

(7) سنن الترمذي (1/ 193 رقم 130 ت بشار)

(8) سنن النسائي (1/ 191 رقم 382 ت عبد الفتاح أبو غدة)

(9) صحيح ابن حبان (4/ 181 رقم 1349 ت شعيب الأرناؤوط)

(10) صحيح البخاري (1/ 71 رقم 321 ط السلطانية)

(11) سنن ابن ماجه (1/ 207 رقم 631 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(12) سنن النسائي (4/ 191 رقم 2318 ت عبد الفتاح أبو غدة)

(13) صحيح البخاري (1/ 71 رقم 321 ط السلطانية)

(14) سنن النسائي (4/ 191 رقم 2318 ت عبد الفتاح أبو غدة)

ورواه مسلم من طريق شُعبة، عن يَزيد الرِّشْك، قال: سمعت معاذة، أنها سألت عائشة: أتقضي الحائض الصلاة؟ فقالت: «أحرورية أنت؟ قد كن نساء رسول الله ﷺ يحضن، أفأمرهن أن يجزين؟» أي: يقضين.[1] فثبت الحديث عن معاذة من طرق مستقلة؛ رواه عنها عاصم الأحول، وأبو قلابة بواسطة أيوب، وقتادة، ويزيد الرشك، وكلها تدور على معنى واحد، وإنما وقع الاختلاف في الاختصار والتطويل، وفي التصريح بقضاء الصوم، ولا اختلاف بينها يوجب علة.

وجاء أصل عدم قضاء الصلاة عن عائشة من غير طريق معاذة أيضًا؛ فرواه أحمد من طريق زائدة، عن لَيث، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه القاسم بن محمد، عن عائشة قالت: «كنا مع رسول الله ﷺ، وكانت إحدانا تحيض وتطهر، فلا يأمرنا بقضاء ولا نقضيه».[2] فهذا يقوي أصل الحكم من طريق مستقل عن معاذة.

فالحديث ثابت بلا إشكال؛ فقد رواه عن معاذة جماعة من الثقات، وأخرجه الشيخان، وتصريح عائشة بأنهن كن يؤمرن بقضاء الصوم ولا يؤمرن بقضاء الصلاة له حكم الرفع؛ لأن الآمر في هذا السياق هو النبي ﷺ، ولهذا احتج به أهل العلم في التفريق بين الصوم والصلاة في حق الحائض.

شرح الحديث: (مَا بَالُ الحَائِضِ تَقْضِي الصَّوْمَ، وَلَا تَقْضِي الصَّلَاةَ؟) أي سألت معاذة عن سبب التفريق بين العبادتين بعد انقطاع الحيض؛ فالحائض تفطر أيام حيضها ثم تقضي ما

(1) صحيح مسلم (1/ 265 رقم 335 ت محمد فؤاد عبد الباقي) (2) مسند أحمد (42/ 350 رقم 25543 ط الرسالة)

فاتها من صيام رمضان، ولا تقضي الصلوات التي تركتها زمن الحيض **(أَحَرُورِيَّةٌ أَنْتِ؟)** الحرورية طائفة من الخوارج، نسبت إلى حَرُوراء، وهي موضع قرب الكوفة اجتمع فيه أوائل الخوارج، وقد قيل إن طائفة منهم كانت ترى قضاء الحائض للصلاة، وقيل إن عائشة أنكرت عليها لما في السؤال من شبه تشدد الحرورية وتنطعهم.[1] **(لَسْتُ بِحَرُورِيَّةٍ)** أي لست ممن يعتقد مذهب الخوارج في ذلك **(وَلَكِنِّي أَسْأَلُ)** أي إنما أطلب معرفة الحكم ووجهه، لا اعتراضًا على السنة ولا تمسكًا بمذهب الحرورية **(كَانَ يُصِيبُنَا ذَلِكَ)** أي كان يصيب نساء الصحابة الحيض في حياة النبي ﷺ **(فَنُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّوْمِ)** أي كان النبي ﷺ يأمرهن بعد الطهر بقضاء الأيام التي أفطرنها من صيام رمضان بسبب الحيض **(وَلَا نُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّلَاةِ)** أي لم يكن يأمرهن بإعادة الصلوات التي تركنها مدة الحيض، فدل ذلك على أن قضاء الصوم واجب وقضاء الصلاة غير مشروع، وأن التفريق بينهما ثابت بالسنة لا بالقياس.

فوائد الحديث:

1. في الحديث أن الحائض لا تصلي ولا تصوم زمن حيضها، فإذا طهرت قضت صيام رمضان ولم تقض الصلوات، وهذا مما انعقد عليه إجماع المسلمين.[2]
2. وفيه تقديم السنة والتسليم لها ولو لم تظهر للمكلف علة التفريق بين حكمين.
3. وفيه أن مسائل العبادات مبناها على الاتباع لا على مجرد القياس؛ إذ لو قيس الصوم على الصلاة أو الصلاة على الصوم لسوي بينهما في القضاء، فجاءت السنة بالتفريق.
4. وفيه فقه عائشة رضي الله عنها وقوة إنكارها لما عرفت مخالفته للسنة، وأن المرأة العالمة

(1) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (1/ 595) (2) شرح صحيح مسلم للنووي (4/ 26)

تعلم وتنكر وترد الخطأ.

5. وفيه أن السؤال للاستفهام والتعلم محمود، ولهذا لما قالت معاذة: **(وَلَكِنِّي أَسْأَلُ)** بينت لها عائشة السنة ولم تمنعها من

السؤال.

155 - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : **«وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا عَلَى أَصْحَابِ الصُّفَّةِ فَرَأَى فَقْرَهُمْ وَجَهْدَهُمْ وَطِيبَ قُلُوبِهِمْ فَقَالَ أَبْشِرُوا يَا أَصْحَابَ الصُّفَّةِ مَنْ بَقِيَ مِنْ أُمَّتِي عَلَى النَّعْتِ الَّذِي أَنْتُمْ عَلَيْهِ رَاضِيًا بِمَا فِيهِ فَإِنَّهُ مِنْ رُفَقَائِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: فضائل الصحابة

أحكام المحدثين: قال ابن حجر:«لم أجده». [1] . وقال المعلمي:«رجال السند بين المؤلف وبين أبي حمزة السكري لم أعرفهم إلا محمد بن علي الترمذي، وهو الحكيم الترمذي المشهور، ترجمته في لسان الميزان، والحديث في كنز العمال نسبه إلى تاريخ بغداد فقط. وقد تقدم في الأمر السادس من المقدمة قول السيوطي: إن ما ينسبه إلى تاريخ بغداد أو إلى نوادر الأصول للحكيم الترمذي فهو ضعيف». [2] . وقال الألباني :«ضعيف جدا».«1589». [3] .

تخريج الحديث: رواه أبو عبد الرحمن السلمي[4] . ومن طريقه الديلمي «70». [5] .

(1) تفسير الكشاف – ومعه الانتصاف ومشاهد الإنصاف والكافي الشاف (1/ 318)

(2) التعليق على الأربعين في التصوف للسلمي – ضمن آثار المعلمي (15/ 369)

(3) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (4/ 92)

(4) الأربعون في التصوف للسلمي (ص1)

(5) زهر الفردوس (1/ 291)

والثعالبي«632». [1] . والخطيب«4508». [2] . والرافعي[3] .أخبرنا محمد بن محمد بن سعيد الأنماطي، حدثنا الحسن بن علي بن يحيى بن سلام، حدثنا محمد بن علي الترمذي، حدثنا سعيد بن حاتم البلخي، حدثنا سهل بن أسلم، عن خلاد بن محمد، عن أبي حمزة السكري، عن يزيد النحوي، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما..

من فوق الحكيم الترمذي إلى السكري لا يعرفون.. أما اتهام السلمي في الكذب فلا يصح، وقال الذهبي:«وما أظنه يتعمد الكذب، بلى يروي عن محمد بن عبد الله الرازي الصوفي أباطيل وعن غيره». [4] .

(1) تفسير الثعلبي = الكشف والبيان عن تفسير القرآن ط دار التفسير (7/ 340)

(2) تاريخ بغداد ت بشار (15/ 372)

(3) التدوين في أخبار قزوين (1/ 173)

(4) سير أعلام النبلاء (17/ 255 ط الرسالة)

156 - عَنْ جَابِرٍ : «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِعَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ وَبِأَهْلِهِ، وَهُمْ يُعَذَّبُونَ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ: أَبْشِرُوا آلَ يَاسِرٍ، مَوْعِدُكُمُ الْجَنَّةُ**».

الحكم: مرفوع – حسن لغيره

التصنيف: فضائل الصحابة

أحكام المحدثين: قال الحاكم:«صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه». [1] . وقال الهيثمي:«رجاله رجال الصحيح غير إبراهيم بن عبد العزيز المقوم، وهو ثقة». [2] . وذكره الألباني في [3] .

تخريج الحديث: رواه الطبراني «1508». [4] . والحاكم«5666». [5] . عن مسلم بن إبراهيم قال: نا هشام الدستوائي، عن أبي الزبير، عن جابر.. وسنده ضعيف لعنعنة أبي الزبير فهو مدلس.

ورواه ابن أبي الدنيا مرسلا46 – حدثني الفضل بن جعفر، حدثنا محمد بن عزيز الأيلي، حدثني سلامة بن روح، عن عقيل، عن ابن شهاب قال: قال إسماعيل بن عبد الله يعني ابن جعفر، عن أبيه قال :«مر رسول الله ﷺ بياسر، وبعمار بن ياسر، وأم عمار وهم يؤذون في الله، فقال رسول الله ﷺ: صبرا يا أبا ياسر وآل ياسر، فإن موعدكم الجنة». [6] .

ورواه الحاكم بسند معضل «5646 – حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أحمد بن عبد الجبار، ثنا يونس بن بكير، عن ابن إسحاق قال: كان عمار بن ياسر..». [7] .

(1) المستدرك على الصحيحين (3/ 438 ط العلمية)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (9/ 293)

(3) صحيح السيرة النبوية للألباني (ص154)

(4) المعجم الأوسط للطبراني (2/ 141)

(5) المستدرك على الصحيحين (3/ 438 ط العلمية)

(6) الصبر والثواب عليه لابن أبي الدنيا (ص42)

(7) المستدرك على الصحيحين (3/ 432 ط العلمية)

ورواه أحمد :«439 – حدثنا عبد الصمد، حدثنا القاسم – يعني ابن الفضل – حدثنا عمرو بن مرة، عن سالم بن أبي الجعد، قال :« دعا عثمان ناسا من أصحاب رسول الله ﷺ، فيهم عمار بن ياسر، فقال: إني سائلكم، وإني أحب أن تصدقوني: نشدتكم الله أتعلمون أن رسول الله ﷺ كان يؤثر قريشا على سائر الناس، ويؤثر بني هاشم على سائر قريش؟ فسكت القوم، فقال عثمان: لو أن بيدي مفاتيح الجنة لأعطيتها بني أمية حتى يدخلوا من عند آخرهم. فبعث إلى طلحة والزبير، فقال عثمان: ألا أحدثكما عنه – يعني عمارا ؟ أقبلت مع رسول الله ﷺ آخذا بيدي نتمشى في البطحاء، حتى أتى على أبيه وأمه وعليه يعذبون، فقال أبو عمار: يا رسول الله، الدهرهكذا؟. فقال له النبي ﷺ: اصبر، ثم قال: اللهم اغفر لآل ياسر، وقد فعلت». [1] . سالم بن أبي الجعد لم يدرك عثمان بن عفان.

ورواه ابن سعد مرسلا :«أخبرنا مسلم بن إبراهيم قال: أخبرنا هشام الدستوائي قال: أخبرنا أبو الزبير أن النبي، ﷺ، مر بآل عمار وهم يعذبون..». [2] . وكذلك رواه :«أخبرنا الفضل بن عنبسة قال: أخبرنا شعبة عن أبي بشر عن يوسف المكي أن النبي، ﷺ، مر بعمار وأبى عمار». [3] .

(1) مسند أحمد (1/ 492 ط الرسالة)

(2) الطبقات الكبير (3/ 230 ط الخانجي)

(3) الطبقات الكبير (3/ 230 ط الخانجي)

157 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : «**صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ، فَرَجَعَ مَنْ رَجَعَ، وَعَقَّبَ مَنْ عَقَّبَ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْرِعًا، قَدْ حَفَزَهُ النَّفَسُ، وَقَدْ حَسَرَ عَنْ رُكْبَتَيْهِ، فَقَالَ: أَبْشِرُوا، هَذَا رَبُّكُمْ قَدْ فَتَحَ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ السَّمَاءِ، يُبَاهِي بِكُمُ الْمَلَائِكَةَ، يَقُولُ: انْظُرُوا إِلَى عِبَادِي قَدْ قَضَوْا فَرِيضَةً، وَهُمْ يَنْتَظِرُونَ أُخْرَى**».

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الترغيب والترهيب، العقيدة

أحكام المحدثين: قال البوصيري:«هذا إسناد رجاله ثقات رواه الإمام أحمد في مسنده من هذا الوجه». [1] . وقال مُغُلطاي:«إسناده صحيح على رسم الجماعة». [2] . وصححه العراقي [3] . والمناوي [4] . والشوكاني [5] . وقال محققو المسند:«إسناده صحيح على شرط مسلم». [6] . وصححه محققو سنن ابن ماجه «801». [7] . وصححه أحمد شاكر«6750». [8] . والألباني«661». [9] .وضياء الرحمن. [10]. وقال الوادعي:«رجاله رجال الصحيح». [11]. وقال

(1) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (1/ 102)

(2) شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي (5/ 76 ت أبو العينين)

(3) طرح التثريب في شرح التقريب (2/ 366)

(4) فيض القدير (7/ 13)

(5) نيل الأوطار (2/ 78)

(6) مسند أحمد (11/ 363 ط الرسالة)

(7) سنن ابن ماجه (1/ 513 ت الأرنؤوط)

(8) مسند أحمد (6/ 290 ت أحمد شاكر)

(9) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (2/ 265)

(10)الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (1/ 254)

(11)الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (1/ 624)

الرباعي:«رواه ابن ماجه برجال الصحيح». [1] . ومحمد بن آدم الإثيوبي[2] .

لكن قال المنذري:«رواته ثقات وأبو أيوب هو المراغي العتكي ثقة ما أراه سمع عبد الله والله أعلم». [3] .

تخريج الحديث: رواه أحمد«6750». [4] . وابن ماجه «801». [5] . والبزار«2365». [6] . وأبو نعيم [7] . وهو حديث صحيح. وأما إعلال المنذري له بالانقطاع فلا وجه له. ورواه احمد :«6751 – حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن مطرف بن عبد الله بن الشخير: أن نوفا وعبد الله بن عمرو اجتمعا، فقال نوف، فذكر الحديث، فقال عبد الله بن عمرو بن العاص: وأنا أحدثك عن النبي ﷺ: صلينا..». [8] . علي بن زيد ضعيف.

(1) فتح الغفار الجامع لأحكام سنة نبينا المختار (1/ 237)
(2) ذخيرة العقبى في شرح المجتبى (9/ 234)
(3) الترغيب والترهيب للمنذري – ط العلمية (1/ 172)
(4) مسند أحمد (11/ 362 ط الرسالة)
(5) سنن ابن ماجه (1/ 262 ت عبد الباقي)
(6) مسند البزار = البحر الزخار (6/ 357)
(7) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء – ط السعادة (6/ 54)
(8) مسند أحمد (11/ 364 ط الرسالة)

158 - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : **«جَلَسْتُ فِي عِصَابَةٍ مِنْ ضُعَفَاءِ الْمُهَاجِرِينَ، وَإِنَّ بَعْضَهُمْ لَيَسْتَتِرُ بِبَعْضٍ مِنَ الْعُرْيِ، وَقَارِئٌ يَقْرَأُ عَلَيْنَا إِذْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ عَلَيْنَا، فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَكَتَ الْقَارِئُ فَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: مَا كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ؟. قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ كَانَ قَارِئٌ لَنَا يَقْرَأُ عَلَيْنَا، فَكُنَّا نَسْتَمِعُ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ أَمَرْتُ أَنْ أَصْبِرَ نَفْسِي مَعَهُمْ، قَالَ: فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَسْطَنَا لِيَعْدِلَ بِنَفْسِهِ فِينَا، ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا، فَتَحَلَّقُوا وَبَرَزَتْ وُجُوهُهُمْ لَهُ قَالَ: فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَرَفَ مِنْهُمْ أَحَدًا غَيْرِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَبْشِرُوا يَا مَعْشَرَ صَعَالِيكِ الْمُهَاجِرِينَ بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَاءِ النَّاسِ بِنِصْفِ يَوْمٍ، وَذَلِكَ خَمْسُ مِائَةِ سَنَةٍ».**

الحكم: مرفوع – ليس بحديث

التصنيف: الفضائل

ملاحظات على الحكم: القصة ضعيفة، وقوله **(تدخلون الجنة قبل أغنياء الناس بنصف يوم، وذلك خمس مائة سنة)** له ما يشهد لصحته.

أحكام المحدثين: أصلحه أبو داود«3666». [1] . وقال المناوي:«سنده جيد. وله شواهد في

(1) سنن أبي داود (3/ 362 ط مع عون المعبود)

صحيح مسلم وغيره». [1] . وقال البوصيري:«رواه مسدد ورواته ثقات». [2] .

لكن قال المنذري:«في إسناده: المعلى بن زياد أبو الحسن، وفيه مقال». [3] . وقال عبد الحق الإشبيلي:«العلاء بن بشير لا أعلم روى عنه إلا المعلى، والمعلى هو ابن زياد القردوسي، أبو الحسن ثقة مشهور». [4] . وضعفه محققو المسند«11915». [5] . والسناري 1151. دون جملة دخول الجنة. [6] . وقال الألباني:«إسناده ضعيف». [7] . وقال مرة :«ضعيف إلا جملة دخول الجنة فصحيحة». [8] .

تخريج الحديث: رواه أحمد«11915». [9] . وأبو داود«3666». [10].وأبو يعلى«1317». [11]. والبيهقي«10010». [12].عن العلاء بن بشير المزني، عن أبي الصديق الناجي، عن أبي سعيد الخدري.. العلاء بن بشير مجهول كما قال علي بن المديني.[13]. وقد تابعه عطية العوفي بلفظ مختصر عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بخمس مائة سنة». [14]. عطية ضعيف.

(1) كشف المناهج والتناقيح في تخريج أحاديث المصابيح (2/ 242)

(2) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (7/ 324)

(3) مختصر سنن أبي داود للمنذري (2/ 537 ت حلاق)

(4) الأحكام الكبرى (1/ 314)

(5) مسند أحمد (18/ 407 ط الرسالة)

(6) مسند أبي يعلى – ت السناري (2/ 408)

(7) هداية الرواة – مع تخريج المشكاة الثاني للألباني (2/ 395)

(8) سنن أبي داود (3/ 324 ت محيي الدين عبد الحميد)

(9) مسند أحمد (18/ 407 ط الرسالة)

(10) سنن أبي داود (3/ 362 ط مع عون المعبود)

(11) مسند أبي يعلى (2/ 485 ت حسين أسد)

(12) شعب الإيمان (13/ 97 ط الرشد)

(13) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (22/ 476)

(14) سنن الترمذي (4/ 171 ت بشار)

ولفظ الترمذي له شاهد عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ :« يدخل فقراء المؤمنين الجنة قبل أغنيائهم بخمس مئة عام». [1] .

أما شاهد مسلم الذي أشار إليه المناوي فإنما ورد بلفظ:«أربعين خريفا». [2] .

(1) مسند أحمد (13/ 328 ط الرسالة)

(2) صحيح مسلم (8/ 220 ط التركية)

159 - عَنِ امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ الْعَلَاءِ : **«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَادَهَا فِي مَرَضِهَا، فَقَالَ: أَبْشِرِي يَا أُمَّ الْعَلَاءِ، فَإِنَّ مَرَضَ الْمُسْلِمِ يُذْهِبُ خَطَايَاهُ، كَمَا تَذْهَبُ النَّارُ خَبَثَ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: الأخلاق والآداب

أحكام المحدثين: أصلحه أبو داود«3092». [1] . وصححه العدوي لشواهده«1562». [2] . وحسنه المنذري[3] . وابن مفلح [4] .ومحققو سنن أبي داود «3092». [5] . وقال الألباني:«هذا إسناد جيد». «714». [6] . وصححه ضياء الرحمن.[7] .

تخريج الحديث: رواه عبد بن حميد«1564». [8] . وأبو داود«3092». [9] . والطبراني«340». [10]. وفي متنه:«كما يذهب النار خبث الحديد». [11]. عن أبي عوانة، عن عبد الملك بن عمير،

(1) سنن أبي داود (3/ 150 ط مع عون المعبود)

(2) المنتخب من مسند عبد بن حميد ت مصطفى العدوي (2/ 403)

(3) مختصر سنن أبي داود للمنذري (2/ 360 ت حلاق)

(4) الآداب الشرعية والمنح المرعية (2/ 200)

(5) سنن أبي داود (5/ 10 ت الأرنؤوط)

(6) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (2/ 331)

(7) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (4/ 40)

(8) المنتخب من مسند عبد بن حميد ت صبحي السامرائي (ص451)

(9) سنن أبي داود (3/ 150 ط مع عون المعبود)

(10)المعجم الكبير للطبراني (25/ 141)

(11)المعجم الكبير للطبراني (25/ 141)

عن أم العلاء.. وإسناد الحديث حسن من أجل عبد الملك بن عمير. [1] . وله شاهد من حديث فاطمة الخزاعية، قالت :«عاد النبي ﷺ امرأة من الأنصار وهي وجعة، فقال لها: كيف تجدينك؟. قالت: بخير إلا أن أم ملدم قد برحت بي – يعني الحمى – فقال النبي ﷺ : اصبري فإنها تذهب خبث ابن آدم كما يذهب الكير خبث الحديد». [2] . وعن جابر، قال:«أتت الحمى النبي ﷺ، فاستأذنت عليه، فقال: من أنت؟. فقالت: أنا أم ملدم، قال: انهدي إلى قباء، فأتيهم، قال: فأتتهم، فحموا، ولقوا منها شدة، فقالوا: يا رسول الله، ما ترى ما لقينا من الحمى؟ قال: إن شئتم دعوت الله، فكشفها عنكم، وإن شئتم كانت طهورا، قالوا: بل تكون طهورا». [3] . وعن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن أزهر حدث عن أبيه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل المؤمن حين يصيبه الوعك أو الحمى، مثل حديدة تدخل النار فيذهب خبيثها ويبقى طيبها». [4] . وعن معاوية قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول :«ما من شيء يصيب المؤمن في جسده يؤذيه، إلا كفر الله عنه به من سيئاته». [5] .

(1) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (18/ 370)

(2) المعجم الكبير للطبراني (24/ 405)

(3) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (1/ 420)

(4) مسند البزار = البحر الزخار (8/ 379)

(5) مسند أحمد (28/ 107 ط الرسالة)

160 - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ أَزْوَاجِهِ، فَأَيَّهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي، فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَمَا أُنْزِلَ الْحِجَابُ، فَكُنْتُ أُحْمَلُ فِي هَوْدَجِي وَأُنْزَلُ فِيهِ، فَسِرْنَا حَتَّى إِذَا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَتِهِ تِلْكَ وَقَفَلَ، دَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ قَافِلِينَ، آذَنَ لَيْلَةً بِالرَّحِيلِ، فَقُمْتُ حِينَ آذَنُوا بِالرَّحِيلِ، فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ، فَلَمَّا قَضَيْتُ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى رَحْلِي، فَلَمَسْتُ صَدْرِي فَإِذَا عِقْدٌ لِي مِنْ جَزْعِ ظَفَارٍ قَدِ انْقَطَعَ، فَرَجَعْتُ فَالْتَمَسْتُ عِقْدِي فَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ، قَالَتْ: وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ الَّذِينَ كَانُوا يَرْحَلُونِي فَاحْتَمَلُوا هَوْدَجِي فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِيَ الَّذِي كُنْتُ أَرْكَبُ عَلَيْهِ، وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنِّي فِيهِ، وَكَانَ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِفَافًا لَمْ يَهْبُلْنَ، وَلَمْ يَغْشَهُنَّ اللَّحْمُ، إِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْعُلْقَةَ مِنَ الطَّعَامِ، فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ خِفَّةَ الْهَوْدَجِ حِينَ رَفَعُوهُ وَحَمَلُوهُ، وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ، فَبَعَثُوا الْجَمَلَ فَسَارُوا، وَوَجَدْتُ عِقْدِي بَعْدَمَا اسْتَمَرَّ الْجَيْشُ، فَجِئْتُ مَنَازِلَهُمْ وَلَيْسَ بِهَا مِنْهُمْ دَاعٍ وَلَا مُجِيبٌ، فَتَيَمَّمْتُ مَنْزِلِيَ الَّذِي كُنْتُ بِهِ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ سَيَفْقِدُونِي فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ فِي مَنْزِلِي غَلَبَتْنِي عَيْنِي فَنِمْتُ، وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعَطَّلِ السُّلَمِيُّ ثُمَّ الذَّكْوَانِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ، فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي، فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ فَعَرَفَنِي حِينَ رَآنِي، وَكَانَ رَآنِي قَبْلَ

الْحِجَابِ، فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حِينَ عَرَفَنِي، فَخَمَّرْتُ وَجْهِي بِجِلْبَابِي، وَوَاللَّهِ مَا تَكَلَّمْنَا بِكَلِمَةٍ، وَلَا سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ اسْتِرْجَاعِهِ، وَهَوَى حَتَّى أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ، فَوَطِئَ عَلَى يَدِهَا، فَقُمْتُ إِلَيْهَا فَرَكِبْتُهَا، فَانْطَلَقَ يَقُودُ بِيَ الرَّاحِلَةَ حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ مُوغِرِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ وَهُمْ نُزُولٌ، قَالَتْ: فَهَلَكَ مَنْ هَلَكَ، وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَ الْإِفْكِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ قَالَ عُرْوَةُ: أُخْبِرْتُ أَنَّهُ كَانَ يُشَاعُ وَيُتَحَدَّثُ بِهِ عِنْدَهُ، فَيُقِرُّهُ وَيَسْتَمِعُهُ وَيَسْتَوْشِيهِ وَقَالَ عُرْوَةُ أَيْضًا: لَمْ يُسَمَّ مِنْ أَهْلِ الْإِفْكِ أَيْضًا إِلَّا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ، وَمِسْطَحُ بْنُ أُثَاثَةَ، وَحَمْنَةُ بِنْتُ جَحْشٍ، فِي نَاسٍ آخَرِينَ لَا عِلْمَ لِي بِهِمْ، غَيْرَ أَنَّهُمْ عُصْبَةٌ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى، وَإِنَّ كِبْرَ ذَلِكَ يُقَالُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ قَالَ عُرْوَةُ: كَانَتْ عَائِشَةُ تَكْرَهُ أَنْ يُسَبَّ عِنْدَهَا حَسَّانُ، وَتَقُولُ: إِنَّهُ الَّذِي قَالَ: فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعِرْضِي ... لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وِقَاءُ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، فَاشْتَكَيْتُ حِينَ قَدِمْتُ شَهْرًا، وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ فِي قَوْلِ أَصْحَابِ الْإِفْكِ، لَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ يَرِيبُنِي فِي وَجَعِي أَنِّي لَا أَعْرِفُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللُّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَشْتَكِي، إِنَّمَا يَدْخُلُ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيُسَلِّمُ، ثُمَّ يَقُولُ: كَيْفَ تِيكُمْ ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَذَلِكَ يَرِيبُنِي وَلَا أَشْعُرُ بِالشَّرِّ، حَتَّى خَرَجْتُ حِينَ نَقَهْتُ، فَخَرَجْتُ مَعَ أُمِّ مِسْطَحٍ قِبَلَ الْمَنَاصِعِ، وَكَانَ مُتَبَرَّزَنَا، وَكُنَّا لَا نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ

نَتَّخِذَ الْكُنُفَ قَرِيبًا مِنْ بُيُوتِنَا، قَالَتْ: وَأَمْرُنَا أَمْرُ الْعَرَبِ الْأُوَلِ فِي الْبَرِّيَّةِ قِبَلَ الْغَائِطِ، وَكُنَّا نَتَأَذَّى بِالْكُنُفِ أَنْ نَتَّخِذَهَا عِنْدَ بُيُوتِنَا، قَالَتْ: فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ، وَهِيَ ابْنَةُ أَبِي رُهْمِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَأُمُّهَا بِنْتُ صَخْرِ بْنِ عَامِرٍ خَالَةُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَابْنُهَا مِسْطَحُ بْنُ أُثَاثَةَ بْنِ عَبَّادِ بْنِ الْمُطَّلِبِ، فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ قِبَلَ بَيْتِي حِينَ فَرَغْنَا مِنْ شَأْنِنَا، فَعَثَرَتْ أُمُّ مِسْطَحٍ فِي مِرْطِهَا فَقَالَتْ: تَعِسَ مِسْطَحٌ، فَقُلْتُ لَهَا: بِئْسَ مَا قُلْتِ، أَتَسُبِّينَ رَجُلًا شَهِدَ بَدْرًا؟. فَقَالَتْ: أَيْ هَنْتَاهُ وَلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَ؟. قَالَتْ: وَقُلْتُ: مَا قَالَ؟. فَأَخْبَرَتْنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ.. قَالَتْ: فَازْدَدْتُ مَرَضًا عَلَى مَرَضِي، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: كَيْفَ تِيكُمْ؟. فَقُلْتُ لَهُ: أَتَأْذَنُ لِي أَنْ آتِيَ أَبَوَيَّ؟. قَالَتْ: وَأُرِيدُ أَنْ أَسْتَيْقِنَ الْخَبَرَ مِنْ قِبَلِهِمَا، قَالَتْ: فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لِأُمِّي: يَا أُمَّتَاهُ، مَاذَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ؟. قَالَتْ: يَا بُنَيَّةُ، هَوِّنِي عَلَيْكِ، فَوَاللَّهِ لَقَلَّمَا كَانَتِ امْرَأَةٌ قَطُّ وَضِيئَةٌ عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا، لَهَا ضَرَائِرُ، إِلَّا كَثَّرْنَ عَلَيْهَا. قَالَتْ: فَقُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، أَوَلَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهَذَا؟. قَالَتْ: فَبَكَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، ثُمَّ أَصْبَحْتُ أَبْكِي، قَالَتْ: وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، حِينَ اسْتَلْبَثَ الْوَحْيُ، يَسْأَلُهُمَا وَيَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ، قَالَتْ: فَأَمَّا أُسَامَةُ فَأَشَارَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ،

وَبِالَّذِي يَعْلَمُ لَهُمْ فِي نَفْسِهِ، فَقَالَ أُسَامَةُ: أَهْلَكَ، وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا، وَأَمَّا عَلِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَسَلِ الْجَارِيَةَ تَصْدُقْكَ. قَالَتْ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ، فَقَالَ: أَيْ بَرِيرَةُ، هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيبُكِ. قَالَتْ لَهُ بَرِيرَةُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا رَأَيْتُ عَلَيْهَا أَمْرًا قَطُّ أَغْمَصُهُ غَيْرَ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ، تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ، قَالَتْ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَوْمِهِ فَاسْتَعْذَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَنِي عَنْهُ أَذَاهُ فِي أَهْلِي، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، وَمَا يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي. قَالَتْ: فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ أَخُو بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْذُرُكَ، فَإِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرَبْتُ عُنُقَهُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا مِنَ الْخَزْرَجِ، أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا أَمْرَكَ. قَالَتْ: فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْخَزْرَجِ، وَكَانَتْ أُمُّ حَسَّانَ بِنْتَ عَمِّهِ مِنْ فَخِذِهِ، وَهُوَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ، قَالَتْ: وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا، وَلَكِنِ احْتَمَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ، فَقَالَ لِسَعْدٍ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ لَا تَقْتُلُهُ، وَلَا تَقْدِرُ عَلَى قَتْلِهِ، وَلَوْ كَانَ مِنْ رَهْطِكَ مَا أَحْبَبْتَ أَنْ يُقْتَلَ. فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدٍ، فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ لَنَقْتُلَنَّهُ، فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ. قَالَتْ: فَثَارَ الْحَيَّانِ الْأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ، حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَقْتَتِلُوا،

وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ، قَالَتْ: فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ، حَتَّى سَكَتُوا وَسَكَتَ، قَالَتْ: فَبَكَيْتُ يَوْمِي ذَلِكَ كُلَّهُ لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، قَالَتْ: وَأَصْبَحَ أَبَوَايَ عِنْدِي، وَقَدْ بَكَيْتُ لَيْلَتَيْنِ وَيَوْمًا، لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، حَتَّى إِنِّي لَأَظُنُّ أَنَّ الْبُكَاءَ فَالِقٌ كَبِدِي، فَبَيْنَا أَبَوَايَ جَالِسَانِ عِنْدِي وَأَنَا أَبْكِي، فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَيَّ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَذِنْتُ لَهَا، فَجَلَسَتْ تَبْكِي مَعِي، قَالَتْ: فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْنَا فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ، قَالَتْ: وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مُنْذُ قِيلَ مَا قِيلَ قَبْلَهَا، وَقَدْ لَبِثَ شَهْرًا لَا يُوحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي بِشَيْءٍ، قَالَتْ: فَتَشَهَّدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ جَلَسَ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، يَا عَائِشَةُ، إِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكِ كَذَا وَكَذَا، فَإِنْ كُنْتِ بَرِيئَةً، فَسَيُبَرِّئُكِ اللَّهُ، وَإِنْ كُنْتِ أَلْمَمْتِ بِذَنْبٍ، فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ ثُمَّ تَابَ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ. قَالَتْ: فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتَهُ قَلَصَ دَمْعِي حَتَّى مَا أُحِسُّ مِنْهُ قَطْرَةً، فَقُلْتُ لِأَبِي: أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِّي فِيمَا قَالَ، فَقَالَ أَبِي: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لِأُمِّي أَجِيبِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيمَا قَالَ، قَالَتْ أُمِّي: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ لَا أَقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ كَثِيرًا: إِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ: لَقَدْ سَمِعْتُمْ هَذَا الْحَدِيثَ حَتَّى اسْتَقَرَّ فِي أَنْفُسِكُمْ وَصَدَّقْتُمْ بِهِ، فَلَئِنْ قُلْتُ لَكُمْ: إِنِّي بَرِيئَةٌ، لَا تُصَدِّقُونِي، وَلَئِنِ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ

أَنِّي مِنْهُ بَرِيئَةٌ، لَتُصَدِّقُنِّي، فَوَاللَّهِ لَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا إِلَّا أَبَا يُوسُفَ حِينَ قَالَ: {فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ} ثُمَّ تَحَوَّلْتُ وَاضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي، وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي حِينَئِذٍ بَرِيئَةٌ، وَأَنَّ اللَّهَ مُبَرِّئِي بِبَرَاءَتِي، وَلَكِنْ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ مُنْزِلٌ فِي شَأْنِي وَحْيًا يُتْلَى، لَشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحْقَرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِيَّ بِأَمْرٍ، وَلَكِنْ كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللَّهُ بِهَا، فَوَاللَّهِ مَا رَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسَهُ، وَلَا خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، حَتَّى أُنْزِلَ عَلَيْهِ، فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرَحَاءِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِنَ الْعَرَقِ مِثْلُ الْجُمَانِ، وَهُوَ فِي يَوْمٍ شَاتٍ، مِنْ ثِقَلِ الْقَوْلِ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَيْهِ، قَالَتْ: فَسُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَكَانَتْ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ: يَا عَائِشَةُ، أَمَا اللَّهُ فَقَدْ بَرَّأَكِ. قَالَتْ: فَقَالَتْ لِي أُمِّي: قُومِي إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ، فَإِنِّي لَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَتْ: وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: {إِنَّ الَّذِينَ جَاؤُوا بِالْإِفْكِ} الْعَشْرَ الْآيَاتِ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ هَذَا فِي بَرَاءَتِي، قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحِ بْنِ أُثَاثَةَ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ وَفَقْرِهِ: وَاللَّهِ لَا أُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ شَيْئًا أَبَدًا، بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ مَا قَالَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: {وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ} إِلَى قَوْلِهِ: {غَفُورٌ رَحِيمٌ} قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: بَلَى وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي، فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحٍ النَّفَقَةَ الَّتِي كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَنْزِعُهَا مِنْهُ أَبَدًا، قَالَتْ عَائِشَةُ:

وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ عَنْ أَمْرِي، فَقَالَ لِزَيْنَبَ: مَاذَا عَلِمْتِ، أَوْ رَأَيْتِ؟. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحْمِي سَمْعِي وَبَصَرِي، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ إِلَّا خَيْرًا، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ. قَالَتْ: وَطَفِقَتْ أُخْتُهَا حَمْنَةُ تُحَارِبُ لَهَا، فَهَلَكَتْ فِيمَنْ هَلَكَ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَهَذَا الَّذِي بَلَغَنِي مِنْ حَدِيثِ هَؤُلَاءِ الرَّهْطِ ثُمَّ قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: وَاللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ مَا قِيلَ لَيَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا كَشَفْتُ مِنْ كَنَفِ أُنْثَى قَطُّ، قَالَتْ: ثُمَّ قُتِلَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: السيرة والشمائل، النكاح والأسرة، فضائل الصحابة

أحكام المحدثين: احتج به البخاري«4141». [1] . ومسلم«2770». [2] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «25623». [3] . والبخاري«4141». [4] . ومسلم«2770». [5] . والنسائي«8882». [6] . وأبو يعلى«4933». [7] . عن عائشة به.

(1) صحيح البخاري (5/ 116)

(2) صحيح مسلم (8/ 112 ط التركية)

(3) مسند أحمد (42/ 404 ط الرسالة)

(4) صحيح البخاري (5/ 116)

(5) صحيح مسلم (8/ 112 ط التركية)

(6) السنن الكبرى – النسائي – ط الرسالة (8/ 168)

(7) مسند أبي يعلى (8/ 339 ت حسين أسد)

161 - عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُوَقَّرِيِّ قَالَ : **«كُنَّا عَلَى بَابِ الزُّهْرِيِّ إِذْ سَمِعَ جَلَبَةً فَقَالَ مَا هَذَا يَا وَلِيدُ؟. فَنَظَرْتُ فَإِذَا رَأْسُ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ يُطَافُ بِهِ بِيَدِ اللُّعَّابِينَ، فَأَخْبَرْتُهُ فَبَكَا الزُّهْرِيُّ ثُمَّ قَالَ: أَهْلَكَ أَهْلَ هَذَا الْبَيْتِ الْعَجَلَةُ. قُلْتُ: وَيَمْلِكُونَ؟. قَالَ نَعَمْ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لِفَاطِمَةَ أَبْشِرِي الْمَهْدِيَّ مِنْكِ»**.

الحكم: مرفوع – مكذوب

التصنيفات: الفضائل، فضائل الصحابة

ملاحظات على الحكم: مكذوب بهذا السياق.

أحكام المحدثين: ضعفه الألباني«1054». [1] .

تخريج الحديث: رواه ابن عساكر:«[2] حدثني أبو القاسم محمود بن عبد الرحمن البستي، أنبأ أبو بكر بن خلف، أنا أبو عبد الله الحاكم، أنا أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي، نا عبد الله بن الحسين بن جابر المصيصي، نا موسى بن محمد البلقاوي، نا الوليد بن محمد الموقري، قال كنا على باب الزهري..». [3] .

موسى بن محمد بن عطاء الدمياطي البلقاوى، كذبه أبو زرعة، وأبو حاتم، وقال النسائي : ليس بثقة. وقال الدارقطني وغيره: متروك. وقال ابن حبان : لا تحل الرواية عنه كان يضع

(1) الجامع الصغير وزيادته (ص1054)

(2) 4551

(3) تاريخ دمشق لابن عساكر (19/ 474)

الحديث. [1] .

والوليد بن محمد الموقري، قال ابن حبان:«كان ممن لا يبالي ما دفع إليه قراءة روى عن الزهري أشياء موضوعة لم يحدث بها الزهري قط». [2] . وقال ابن حجر:«متروك». [3] .

(1) لسان الميزان (6/ 127)

(2) المجروحين لابن حبان ت زايد (3/ 77)

(3) تقريب التهذيب (ص583)

162 - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: «**إِنَّ نُوفًا الْبَكَّالِيَّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى لَيْسَ بِمُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، إِنَّمَا هُوَ مُوسَى آخَرُ. فَقَالَ: كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: قَامَ مُوسَى النَّبِيُّ خَطِيبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ فَسُئِلَ: أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ فَقَالَ: أَنَا أَعْلَمُ. فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ، إِذْ لَمْ يَرُدَّ الْعِلْمَ إِلَيْهِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: أَنَّ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ. قَالَ: يَا رَبِّ، وَكَيْفَ بِهِ؟. فَقِيلَ لَهُ: احْمِلْ حُوتًا فِي مِكْتَلٍ، فَإِذَا فَقَدْتَهُ فَهُوَ ثَمَّ، فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقَ بِفَتَاهُ يُوشَعَ بْنِ نُونٍ، وَحَمَلَا حُوتًا فِي مِكْتَلٍ، حَتَّى كَانَا عِنْدَ الصَّخْرَةِ وَضَعَا رُءُوسَهُمَا وَنَامَا، فَانْسَلَّ الْحُوتُ مِنَ الْمِكْتَلِ {فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا} وَكَانَ لِمُوسَى وَفَتَاهُ عَجَبًا، فَانْطَلَقَا بَقِيَّةَ لَيْلَتِهِمَا وَيَوْمِهِمَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ: {آتِنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا} وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى مَسًّا مِنَ النَّصَبِ حَتَّى جَاوَزَ الْمَكَانَ الَّذِي أُمِرَ بِهِ، فَقَالَ لَهُ فَتَاهُ: {أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ}، قَالَ مُوسَى: {ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا} فَلَمَّا انْتَهَيَا إِلَى الصَّخْرَةِ، إِذَا رَجُلٌ مُسَجًّى بِثَوْبٍ، أَوْ قَالَ تُسَجَّى بِثَوْبِهِ، فَسَلَّمَ مُوسَى فَقَالَ الْخَضِرُ: وَأَنَّى بِأَرْضِكَ السَّلَامُ؟ فَقَالَ: أَنَا مُوسَى. فَقَالَ: مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: {هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِي مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا} قَالَ: {إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا} يَا مُوسَى، إِنِّي عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَنِيهِ لَا تَعْلَمُهُ**

أَنْتَ، وَأَنْتَ عَلَى عِلْمٍ عَلَّمَكَهُ لَا أَعْلَمُهُ. {قَالَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا} فَانْطَلَقَا يَمْشِيَانِ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ لَيْسَ لَهُمَا سَفِينَةٌ، فَمَرَّتْ بِهِمَا سَفِينَةٌ، فَكَلَّمُوهُمْ أَنْ يَحْمِلُوهُمَا، فَعُرِفَ الْخَضِرُ، فَحَمَلُوهُمَا بِغَيْرِ نَوْلٍ، فَجَاءَ عُصْفُورٌ فَوَقَعَ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ، فَنَقَرَ نَقْرَةً أَوْ نَقْرَتَيْنِ فِي الْبَحْرِ، فَقَالَ الْخَضِرُ: يَا مُوسَى، مَا نَقَصَ عِلْمِي وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا كَنَقْرَةِ هَذَا الْعُصْفُورِ فِي الْبَحْرِ، فَعَمَدَ الْخَضِرُ إِلَى لَوْحٍ مِنْ أَلْوَاحِ السَّفِينَةِ فَنَزَعَهُ، فَقَالَ مُوسَى: قَوْمٌ حَمَلُونَا بِغَيْرِ نَوْلٍ، عَمَدْتَ إِلَى سَفِينَتِهِمْ فَخَرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا؟ {قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا * قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ} فَكَانَتِ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نِسْيَانًا فَانْطَلَقَا، فَإِذَا غُلَامٌ يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ، فَأَخَذَ الْخَضِرُ بِرَأْسِهِ مِنْ أَعْلَاهُ فَاقْتَلَعَ رَأْسَهُ بِيَدِهِ، فَقَالَ مُوسَى: {أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ * قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا} – قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: وَهَذَا أَوْكَدُ – {فَانْطَلَقَا حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمَا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَّ فَأَقَامَهُ} قَالَ الْخَضِرُ بِيَدِهِ فَأَقَامَهُ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: {لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا * قَالَ هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ} قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى، لَوَدِدْنَا لَوْ صَبَرَ حَتَّى يَقُصَّ عَلَيْنَا مِنْ أَمْرِهِمَا».

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: التاريخ والسير

أحكام المحدثين: احتج به البخاري«122». [1] . ومسلم«2380». [2] . وأصلحه أبو داود«4707». [3] .وقال الترمذي«حديث حسن صحيح». [4] .

تخريج الحديث: رواه البخاري«122». [5] . ومسلم«2380». [6] . وأبو داود مختصرا«4707». [7] . والترمذي«3149». [8] . عن سفيان بن عُيينة، عن عمرو، عن سعيد بن جُبير، قال: قال ابن عباس عن أبي بن كعب..

(1) صحيح البخاري (1/ 35)

(2) صحيح مسلم (7/ 103 ط التركية)

(3) سنن أبي داود (4/ 364 ط مع عون المعبود)

(4) جامع الترمذي (5/ 217 ت بشار)

(5) صحيح البخاري (1/ 35)

(6) صحيح مسلم (7/ 103 ط التركية)

(7) سنن أبي داود (4/ 364 ط مع عون المعبود)

(8) جامع الترمذي (5/ 214 ت بشار)

163 - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : «**سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَبِي طَالِبٍ هَلْ تَنْفَعُهُ نُبُوَّتُكَ؟. قَالَ: نَعَمْ، أَخْرَجْتُهُ مِنْ غَمْرَةِ جَهَنَّمَ إِلَى ضَحْضَاحٍ مِنْهَا. وَسُئِلَ عَنْ خَدِيجَةَ لِأَنَّهَا مَاتَتْ قَبْلَ الْفَرَائِضِ وَأَحْكَامِ الْقُرْآنِ، فَقَالَ: أَبْصَرْتُهَا عَلَى نَهَرٍ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ فِي بَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ، وَسُئِلَ عَنْ وَرَقَةَ بْنِ نَوْفَلٍ، قَالَ: أَبْصَرْتُهُ فِي بُطْنَانِ الْجَنَّةِ عَلَيْهِ سُنْدُسٌ، وَسُئِلَ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ، فَقَالَ: يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أُمَّةً وَحْدَهُ بَيْنِي وَبَيْنَ عِيسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ**».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: القيامة والبعث

ملاحظات على الحكم: ضعيف بهذا السياق.

أحكام المحدثين: قال الهيثمي:«فيه مجالد، وهذا مما مدح من حديث مجالد، وبقية رجاله رجال الصحيح». [1] .

لكن قال البوصيري:«رواه أبو يعلى والبزار ومدار إسناديهما على مجالد وهو ضعيف». [2] .

وقال ابن حجر:«تفرد به مجالد وفيه ضعف». [3] . وقال حسين أسد:«إسناده ضعيف». [4] .

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (9/ 416)

(2) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (7/ 305)

(3) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية (16/ 352)

(4) مسند أبي يعلى (4/ 41 ت حسين أسد)

وقال السناري:«صحيح: دون السؤال عن ورقة». [1] .

تخريج الحديث: رواه أبو يعلى«2047». [2] . والبزار كما في «2752». [3] . من طريق سريج بن يونس عن إسماعيل بن مجالد عن أبيه عن الشعبى عن جابر.. مجالد بن سعيد ضعيف.

قوله **(أخرجته من غمرة جهنم إلى ضحضاح منها)** ورد عن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه: قال للنبي ﷺ :«ما أغنيت عن عمك، فإنه كان يحوطك ويغضب لك؟ قال: هو في ضحضاح من نار، ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار». [4] .

وقوله عن خديجة **(أبصرتها على نهر من أنهار الجنة، في بيت من قصب لا صخب فيه ولا نصب)**. يشهد له حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال :«أتى جبريل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، هذه خديجة قد أتت، معها إناء فيه إدام أو طعام أو شراب، فإذا هي أتتك فاقرأ عليها السلام من ربها ومني، وبشرها ببيت في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب». [5] .

وقوله عن ورقة بن نوفل **(أبصرته في بطنان الجنة عليه سندس)** يشهد لمعناه ما رواه الحاكم عن عائشة رضي الله عنها، أن النبي ﷺ قال: «لا تسبوا ورقة فإني رأيت له جنة أو جنتين». [6] .

وقوله عن زيد بن عمرو بن نفيل **(يبعث يوم القيامة أمة وحده بينى وبين عيسى)**. ورد ما

(1) مسند أبي يعلى – ت السناري (3/ 481)
(2) مسند أبي يعلى (4/ 41 ت حسين أسد)
(3) كشف الأستار عن زوائد البزار (3/ 281)
(4) صحيح البخاري (5/ 52)
(5) صحيح البخاري (5/ 39)
(6) المستدرك على الصحيحين (2/ 666 ط العلمية)

يشهد له حديث عمر بن الخطاب رسول الله ﷺ عن زيد بن عمرو، فقال: «يأتي يوم القيامة أمة وحده». [1] .

(1) مسند أبي يعلى (2/ 260 ت حسين أسد)

164 - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «**أَبْعَدُ الْخَلْقِ مِنَ اللَّهِ رَجُلَانِ: رَجُلٌ يُجَالِسُ الْأُمَرَاءَ فَمَا قَالُوا مِنْ جَوْرٍ صَدَّقَهُمْ عَلَيْهِ، وَمُعَلِّمُ الصِّبْيَانِ لَا يُوَاسَى بَيْنَهُمْ وَلَا يُرَاقِبُ اللَّهَ فِي الْيَتِيمِ**».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الأخلاق والآداب، الترغيب والترهيب

أحكام المحدثين: ضعفه السيوطي [1] كما أشار في مقدمة كتابه. وقال الألباني : منكر.«6158». [2] .

تخريج الحديث: رواه ابن عساكر : عن أبي بكر عبد الله بن خيثمة بن سليمان الأطرابلسي، حدثني أبو عبد الملك أحمد بن جرير بن عبدوس بصور، نا موسى بن أيوب النصيبي، نا الوليد بن مسلم، نا بكير بن معروف الأزدي، عن أبان وقتادة، عن أبي أمامة الباهلي..[3] . ابن خيثمة ترجم له ابن عساكر «3277». [4] . وهو مجهول. وأبو عبد الملك أحمد بن جرير بن عبدوس لم أقف له على ترجمة. وسماه ابن عراق : أحمد بن عبد الملك وقال : وأظنه الراوي عن مالك، قال الدارقطني مجهول. [5] . ثم أخطأ في تسمية شيخه موسى بن أيوب

(1) جمع الجوامع المعروف بـ الجامع الكبير (1/ 73)

(2) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (13/ 359)

(3) تاريخ دمشق لابن عساكر (28/ 18)

(4) تاريخ دمشق لابن عساكر (28/ 17)

(5) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة (1/ 253)

النصيبي سماه محمد بن أيوب النصيبي. ثم قال :«ورجلان آخران لم أعرفهما». [1] . وقتادة مدلس وقد عنعن.

(1) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة (1/ 253)

165 - عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«لَا تُكْثِرُوا الْكَلَامَ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ، فَإِنَّ كَثْرَةَ الْكَلَامِ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ قَسْوَةٌ لِلْقَلْبِ، وَإِنَّ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنَ اللَّهِ الْقَلْبُ الْقَاسِي».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الأذكار والأدعية، العقيدة

أحكام المحدثين: اختلفت النسخ في ذكر حكم الترمذي، ففي نسخة شاكر:«هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث إبراهيم بن عبد الله بن حاطب». [1] . وكذلك نسخة بشار«2411». [2] . والرسالة«2575». [3] . ودار التأصيل [4] . والمباركفوري.[5] . وابن كثير. [6] . بينما نقل المنذري قوله الترمذي:«حسن غريب». [7] . وكذلك الألباني«920». [8] .

والحديث سكت عنه عبد الحق الإشبيلي في [9] . وذكره المنذري بصيغة الجزم في[10]. وحسنه الأرنؤوط«1021». [11]. وضياء الرحمن[12].

(1) جامع الترمذي (4/ 608)

(2) جامع الترمذي (4/ 211)

(3) جامع الترمذي (4/ 413)

(4) جامع الترمذي (3/ 404)

(5) تحفة الأحوذي (7/ 78)

(6) تفسير ابن كثير – ت السلامة (1/ 306)

(7) الترغيب والترهيب للمنذري – ط العلمية (3/ 344)

(8) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (2/ 321)

(9) الأحكام الوسطى (4/ 279)

(10)الترغيب والترهيب للمنذري – ط العلمية (3/ 344)

(11)الأذكار للنووي ت الأرنؤوط (ص333)

(12)الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (11/ 568)

لكن ضعفه الفحل«1518». [1] . والألباني«920». [2] . والحويني [3] .

تخريج الحديث: رواه الترمذي«2411». [4] . والبيهقي«1874». [5] . عن إبراهيم بن عبد الله بن حاطب، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر.. إبراهيم مجهول تفرد بتوثيقه ابن حبان. قال ابن القطان:«فلا تعرف حاله». [6] .

(1) رياض الصالحين – ت الفحل (ص422)

(2) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (2/ 321)

(3) تبييض الصحيفة بأصول الأحاديث الضعيفة (1/ 139)

(4) جامع الترمذي (4/ 211)

(5) الدعاء – الطبراني (ص524)

(6) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (4/ 640)

166 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«أَبْعَدُ النَّاسِ مِنَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْقَاضِي الَّذِي يُخَالِفُ إِلَى غَيْرِ مَا يَأْمُرُ بِهِ».**

الحكم: مرفوع – شديد الضعف

التصنيف: الترغيب والترهيب

أحكام المحدثين: حكم عليه ابن عدي بالنكارة. [1] . وضعفه الصنعاني. [2] . وحكم عليه الغماري بالوضع [3] . وكذلك في [4] . وقال الألباني :«ضعيف جدا». «2091». [5] .

تخريج الحديث: رواه الديلمي :«188 – قال: أخبرنا أبو المكارم عبد الوارث بن محمد بن عبد المنعم المطوعي الأسدي الأبهري، عن محمد بن الحسين العسقلاني، عن محمد بن أحمد المقرئ، عن عبد الله بن أبان بن شداد، عن أبي الدرداء هاشم بن محمد عن عمرو بن بكر، عن ثور عن مكحول، عن أبي هريرة مرفوعا..». [6] . عمرو بن بكر السكسكي من أهل الرملة يروي عن إبراهيم بن أبي عبلة وابن جريج وغيرهما من الثقات الأوابد والطامات التي لا يشك من هذا الشأن صناعته أنها معمولة أو مقلوبة لا يحل الاحتجاج به. [7] . وقال الذهبي:«أحاديثه شبه موضوعة». [8] .

(1) الكامل في ضعفاء الرجال (6/ 250)

(2) التنوير شرح الجامع الصغير (1/ 246)

(3) المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي (1/ 78)

(4) المغير (ص 75)

(5) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (5/ 109)

(6) زهر الفردوس (1/ 476)

(7) المجروحين لابن حبان ت زايد (2/ 79)

(8) ميزان الاعتدال (3/ 248)

والحديث عند ابن عدي بلفظ: «أطول الناس جوعا يوم القيامة أكثرهم شبعا في الدنيا وأطول الناس يوم القيامة صمتا أكثرهم جأشا في الدنيا وأبعد الناس من الله يوم القيامة القاص الذي يخالف إلى غير ما يأمر به وشرار أمتي من يلي القضاء إن اشتبه عليه لم يشاور وإن أصاب بطر وإن غضب عنف وكاتب الشر كالعامل به». [1] .

(1) الكامل في ضعفاء الرجال (6/ 250)

167 - عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : «**رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ وَقَفَ عَلَى رَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ مَقْتُولٍ فَقَالَ: أَبْعَدَكَ اللَّهُ، فَإِنَّكَ كُنْتَ تَبْغَضُ قُرَيْشًا**».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: السيرة والشمائل، الفضائل

أحكام المحدثين: قال الهيثمي:«فيه يعقوب بن محمد الزهري، وهو ضعيف وقد وثق». [1] . وضعفه الألباني«6785». [2] وحكم عليه الحويني بالنكارة «127». [3] .

تخريج الحديث: رواه الطبراني 895 – حدثنا أبو غسان أحمد بن سهل بن الوليد الأهوازي، ثنا الجراح بن مخلد، ثنا يعقوب بن محمد الزهري، ثنا نوفل بن عمارة، حدثني عبد الله بن الأسود بن أبي عاصم الثقفي، عن أبيه، عن المغيرة بن شعبة..[4] . قال الإمام أحمد:«يعقوب بن محمد الزهري ليس بشيء ليس يسوي شيء». [5] .

ورواه عبد الرزاق:«[6] عن معمر، عن الزهري، أن رجلا من ثقيف قتل يوم أحد، فقال النبي ﷺ: أبعده الله، فإنه كان يبغض قريشا. [7] . وهذا مرسل.

ورواه ابن أبي شيبة :32399 – حدثنا محمد بن عبد الله الأسدي، عن ابن أبي ذئب، عن

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (10/ 27)

(2) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (14/ 644)

(3) إسعاف اللبيث بفتاوى الحديث (1/ 442)

(4) المعجم الكبير للطبراني (20/ 382)

(5) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبد الله (3/ 396)

(6) 20966

(7) مصنف عبد الرزاق (10/ 133 ط التأصيل الثانية)

جبير بن أبي صالح، عن الزهري، عن سعد بن أبي وقاص، قال: إن رجلا قتل، فقيل للنبي ﷺ فقال :«أبعده الله، إنه كان يبغض قريشا». [1] . جبير بن أبي صالح مجهول «1444». [2] ، والزهري لا يروي عن سعد.

ورواه ابن ألأعرابي 1639 – حدثنا زكريا بن يحيى التميمي، حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن طلحة بن عبد الله بن عوف: عن جبير بن مطعم. [3] . وسنده صحيح لولا الاختلاف فيه على الزهري.

ورواه البزار:«حدثنا إبراهيم بن محمد التيمي، قال: نا عبد الرحمن بن عياض، قال: حدثني عمي عتيبة، عن عبد الملك بن يحيى، عن محمد بن سعد، عن أبيه». [4] . قال الهيثمي:«فيه من لم أعرفه». [5] . وهو كما قال، فمن دون محمد بن سعد لم أجدهم.

ورواه العقيلي :حدثناه إبراهيم بن محمد بن الهيثم قال: حدثنا القاسم بن محمد بن عباد المهلبي قال: حدثني أبي، عن جدي قال: حدثني هلال بن عبد الرحمن قال: كنت مع أيوب السختياني بمنى ، فأخذ بيدي ، فأدخلني على محمد بن المنكدر، فحدثنا عن جابر بن عبد الله أن رجلا قتل بالمدينة لا يدرى من قتله ، فقال رسول الله ﷺ :«أبعده الله إنه كان يبغض قريشا». [6] . وقد عده من مناكير هلال بن عبد الرحمن الحنفي وهو منكر الحديث.

(1) مصنف ابن أبي شيبة (6/ 403 ت الحوت)

(2) ميزان الاعتدال (1/ 389)

(3) معجم شيوخ ابن الأعرابي (2/ 209 ط العلمية)

(4) مسند البزار = البحر الزخار (4/ 11)

(5) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (10/ 27)

(6) الضعفاء الكبير للعقيلي (4/ 350)

[1] . وذكره ابن الجوزي في كتابه [2] .

(1) الضعفاء الكبير للعقيلي (4/ 350)

(2) الموضوعات لابن الجوزي (2/ 42)

168 - عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«أَبْعِدُوا الْآبَارَ إِذَا ذَهَبْتُمُ الْغَائِطَ، وَأَعِدُّوا النَّبْلَ – يَعْنِي الْحِجَارَةَ الَّتِي يُتَمَسَّحُ بِهَا – وَاتَّقُوا الْمَلَاعِنَ: لَا يَتَغَوَّطْ أَحَدُكُمْ تَحْتَ شَجَرَةٍ يَنْزِلُ تَحْتَهَا أَحَدٌ، وَلَا عِنْدَ مَاءٍ يُشْرَبُ مِنْهُ، فَيَدْعُونَ اللَّهَ عَلَيْكُمْ».**

الحكم: مرفوع – حسن لغيره

التصنيفات: الأخلاق والآداب، الطهارة

أحكام المحدثين: قال ابن الملقن:«ضعيف بمرة». [1] . وضعفه ابن حجر. [2] . وقال النووي:«فليس بثابت فلا يحتج به». [3] . وصححه الألباني«2749». [4] .

تخريج الحديث: رواه عبد الرزاق كما ذكر ابن الملقن [5] . عن ابن جريج، عن الشعبي مرفوعا.. وهو مرسل.

ورواه الخطابي من وجه آخر عن محمد بن الحسن، عن عيسى بن أبى عيسى الحناط، عن الشعبى عمن سمع عن النبى ﷺ يقول ذلك.. [6] . عيسى بن أبي عيسى ميسرة المدني الحناط وهو الخياط والخباط ضعفه أحمد وغيره. وقال الفلاس والنسائي: متروك.

ويشهد لمعناه حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال :«اتقوا اللعانين قالوا: وما اللعانان يا

(1) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير (2/ 334)

(2) التلخيص الحبير (1/ 314 ط العلمية)

(3) المجموع شرح المهذب (2/ 93 ط المنيرية)

(4) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (6/ 565)

(5) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير (2/ 333)

(6) غريب الحديث – أبو عبيد – ط المصرية (1/ 210)

رسول الله؟ قال: الذي يتخلى في طريق الناس أو في ظلهم». [1] .

و«النبل: حجارة صغار بعد الاستنجاء». [2] . ويشهد لها حديث عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: " إذا ذهب أحدكم إلى الغائط، فليذهب معه بثلاثة أحجار يستطيب بهن، فإنهن تجزئ عنه». [3] .

(1) صحيح مسلم (1/ 156 ط التركية)

(2) النفح الشذي شرح جامع الترمذي ط الصميعي (1/ (3) مسند أحمد (41/ 470 ط الرسالة) 183)

169 - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : **«أَبْغَضُ أَنْ أَرَى الْمَجْنُونَ وَالشَّاعِرَ».**

الحكم: مرفوع – لا أصل له

التصنيف: الترغيب والترهيب

ملاحظات على الحكم: لا أصل له بهذا اللفظ، وورد بنحوه حديث ضعيف.

أحكام المحدثين: لم نقف على من حكم عليه.

تخريج الحديث: عزاه المناوي إلى الديلمي، وهو موجود في الفردس من غير سند «1752». [1] . وروى ابن جرير :«حدثني وهب بن كيسان مولى آل الزبير، قال: سمعت عبد الله بن الزبير، وهو يقول لعبيد بن عمير بن قتادة الليثي..». [2] . وفيه «ولم يكن من خلق الله أحد أبغض إلي من شاعر أو مجنون، كنت لا أطيق أن أنظر إليهما». وإسناده ضعيف.

(1) الفردوس بمأثور الخطاب (1/ 430)

(2) تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (2/ 300)

170 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«أَبْغَضُ الْحَلَالِ إِلَى اللَّهِ الطَّلَاقُ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الترغيب والترهيب، النكاح والأسرة

أحكام المحدثين: قال الحاكم:«صحيح الإسناد، ولم يخرجاه». [1] . وقال ابن الملقن:«إسناد أبي داود وصحيح لا جرم». [2] . وقال يوسف المقدسي:«وله طرق يشد بعضها بعضا». [3] . وقال القاري:«ثابت». [4] .

ولكن ضعفه أبو حاتم [5] . والدارقطني «3123». [6] . وعده ابن عدي من مناكير عبيد الله بن الوليد الوصافي. [7] . والبيهقي قال:«لا أراه حفظه». [8] . وقال ابن الجوزي:«هذا حديث لا يصح». [9] . وقال الخطابي:«المشهور في هذا عن محارب بن دثار مرسل». [10] . والألباني«2040». [11] . ومحمد حلاق في تعليقه على [12] . وقال محمد آدم الإثيوبي«الصحيح

(1) المستدرك على الصحيحين (2/ 214 ط العلمية)

(2) خلاصة البدر المنير (2/ 218)

(3) المقرر على أبواب المحرر (2/ 182)

(4) الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة (ص128)

(5) العلل لابن أبي حاتم (4/ 117 ت الحميد)

(6) علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية (13/ 225)

(7) الكامل في ضعفاء الرجال (5/ 520)

(8) السنن الكبير للبيهقي (15/ 209 ت التركي)

(9) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية (1/ 394)

(10) معالم السنن (3/ 231)

(11) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (7/ 106)

(12) نيل الأوطار (12/ 367)

أنه مرسل». [1] . وهو ما توصل إليه العدوي مع أحد طلابه.[2] . وقال الزرقاني: «مرسل صحيح، ووصله ضعيف». «8»[3] .

تخريج الحديث: الحديث روي موصولا ومرسلا، أما الموصول فقد رواه ابن ماجه «2018». [4] . وأبو داود«2178». [5] .«15004». [6] . والحاكم«2794». [7] . عن محمد بن خالد ، عن معرف بن واصل، عن محارب بن دثار ، عن ابن عمر..

ورواه مرسلا أبو داود :«2177 – حدثنا أحمد بن يونس، نا معرف، عن محارب». [8] . وهو متابع على إرساله كما عند ابن أبي شيبة : 19194 – نا وكيع بن الجراح، عن معروف، عن محارب بن دثار قال: قال رسول الله ﷺ :«ليس شيء مما أحل الله أبغض إليه من الطلاق». [9] .

ورجح الحفاظ إرساله كأبي حاتم«1297». [10]. والدارقطني «3123-». [11].

أما قول الحاكم:«صحيح الإسناد، ولم يخرجاه». [12]. فليس صوابا، فمحمد بن عثمان بن أبي شيبة ليس من رجال مسلم، بل ليس من رجال الستة، وإنما من أقران مسلم وأبي

(1) ذخيرة العقبى في شرح المجتبى (28/ 256)
(2) سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية (8/ 252)
(3) مختصر المقاصد (ط المكتب الإسلامي ص 50)
(4) سنن ابن ماجه (1/ 650 ت عبد الباقي)
(5) سنن أبي داود (2/ 220 ط مع عون المعبود)
(6) السنن الكبير للبيهقي (15/ 208 ت التركي)
(7) المستدرك على الصحيحين (2/ 214 ط العلمية)
(8) سنن أبي داود (2/ 220 ط مع عون المعبود)
(9) مصنف ابن أبي شيبة (4/ 187 ت الحوت)
(10)العلل لابن أبي حاتم (4/ 117 ت الحميد)
(11)علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية (13/ 225)
(12)المستدرك على الصحيحين (2/ 214 ط العلمية)

داود وغيرهما، ثم هو ممن كذبه أحمد، وقال ابن خراش: كان يضع الحديث. فكيف يقبل منه مخالفة أبي داود الذي رواه مرسلا بدون ذكر ابن عمر؟!. [1] .بل الحاكم قال في الوصافي:«روى عن محارب أحاديث موضوعة». [2] . فكيف يكون صحيح الإسناد؟!.

(1) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (6/ 259)

(2) إكمال تهذيب الكمال – ط الفاروق (9/ 75)

171 - عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «أَبْغَضُ الْخَلْقِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ آمَنَ ثُمَّ كَفَرَ».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الأخلاق والآداب، العقيدة

أحكام المحدثين: حسنه السيوطي كما نقل المناوي. [1] . وقال الهيثمي:«فيه صدقة بن عبد الله السمين، وثقه أبو حاتم وجماعة، وضعفه غيرهم، وبقية رجاله ثقات». [2] .

لكن ضعفه الألباني«5758». [3] .

تخريج الحديث: رواه البزار«2656». [4] . والطبراني«2539». [5] . «226». [6] . وتمام «1598». [7] . وأبو نعيم [8] .عن صدقة بن عبد الله، عن نصر بن علقمة، عن أخيه محفوظ، عن عبد الرحمن بن عائذ، عن عمرو بن الأسود، عن معاذ بن جبل..

صدق بن عبد الله السمين، قال فيه الإمام أحمد:«ما كان من حديثه مرفوع منكر وما كان من حديثه مرسل عن مكحول فهو أسهل قال وهو ضعيف جدا». [9] . ونقل الهيثمي توثيقه

(1) فيض القدير (1/ 80)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (6/ 261)

(3) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (12/ 572)

(4) مسند البزار = البحر الزخار (7/ 100)

(5) مسند الشاميين للطبراني (3/ 395)

(6) المعجم الكبير للطبراني (20/ 114)

(7) فوائد تمام (2/ 231)

(8) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء – ط السعادة (5/ 156)

(9) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبد الله (1/ 300)

عن أبي حاتم لا يصح، فقد قال فيه:«محله الصدق». [1] .

(1) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (4/ 430)

172 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : **«الْخَلْقُ كُلُّهُمْ عِيَالُ اللَّهِ وَتَحْتَ كَنَفِهِ، فَأَحَبُّ الْخَلْقِ إِلَى اللَّهِ مَنْ أَحْسَنَ إِلَى عِيَالِهِ، وَأَبْغَضُ الْخَلْقِ إِلَى اللَّهِ مَنْ ضَنَّ عَلَى عِيَالِهِ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الترغيب والترهيب

أحكام المحدثين: ضعفه الألباني [1] . وضعفه محققو «1513». [2] .

تخريج الحديث: رواه الديلمي كما في «1513». [3] . عن علي بن محمد بن مهرويه: حدثنا السليل بن موسى، عن أبيه موسى بن السليل الصنعاني، عن أبيه، عن بشر بن رافع، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعا..

بشر بن رافع النجراني كنيته أبو الأسباط قال ابن حبان :«يأتي بالطامات فيهما يروي عن يحيى بن أبي كثير أشياء موضوعة يعرفها من لم يكن الحديث صناعته كأنه كان المتعمد لها». [4] .

وقوله **(الخلق كلهم عيال الله)** له طرق كثيرة لا يصح منها شيء.

(1) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (8/ 84)

(2) زهر الفردوس (4/ 431)

(3) زهر الفردوس (4/ 431)

(4) المجروحين لابن حبان ت زايد (1/ 188)

173 - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : **«إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلَدُّ الْخَصِمُ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الأخلاق والآداب، الترغيب والترهيب

أحكام المحدثين: احتج به البخاري«2457». [1] . ومسلم«2668». [2] . وقال الترمذي:«حديث حسن». [3] . وأورده ابن حبان في«2943». [4] .

تخريج الحديث: رواه أحمد«24277». [5] .«2457». والبخاري[6] . ومسلم«2668». [7] .والترمذي«2976». [8] . والنسائي«5423». [9] . وابن حبان«2943». [10]. عن عائشة مرفوعا.

(1) صحيح البخاري (3/ 131)

(2) صحيح مسلم (8/ 57 ط التركية)

(3) جامع الترمذي (5/ 85 ت بشار)

(4) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (3/ 554)

(5) مسند أحمد (40/ 322 ط الرسالة)

(6) صحيح البخاري (3/ 131)

(7) صحيح مسلم (8/ 57 ط التركية)

(8) جامع الترمذي (5/ 85 ت بشار)

(9) سنن النسائي (8/ 247)

(10) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (3/ 554)

174 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْبَلِيغَ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِي يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِهِ تَخَلُّلَ الْبَاقِرَةِ بِلِسَانِهَا».**

الحكم: مرفوع – حسن

التصنيفات: الأخلاق والآداب، الترغيب والترهيب

أحكام المحدثين: قال البخاري:«أرجو أن يكون محفوظا». [1] . وأصلحه أبو داود«5005». [2] . وقال الترمذي:«حديث حسن، غريب من هذا الوجه». [3] . وحسنه محققو المسند«6543». [4] . وضياء الرحمن[5] .

تخريج الحديث: رواه أحمد«6543». [6] . وأبو داود «5005». [7] . والترمذي«2853». [8] . من طريق نافع بن عمر، عن بشر بن عاصم، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو.. وهو حديث حسن..

(1) العلل الكبير للترمذي = ترتيب علل الترمذي الكبير (ص346)

(2) سنن أبي داود (4/ 459 ط مع عون المعبود)

(3) سنن الترمذي (4/ 534)

(4) مسند أحمد (11/ 101 ط الرسالة)

(5) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (11/ 569)

(6) مسند أحمد (11/ 101 ط الرسالة)

(7) سنن أبي داود (4/ 459 ط مع عون المعبود)

(8) جامع الترمذي (4/ 533 ت بشار)

175 - عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَبْغَضُ الْعِبَادِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ كَانَ ثَوْبِيُهُ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِهِ، أَنْ يَكُونَ ثِيَابُهُ ثِيَابَ الْأَنْبِيَاءِ، وَعَمَلُهُ عَمَلَ الْجَبَّارِينَ».**

الحكم: مرفوع – مكذوب

التصنيفات: الأخلاق والآداب، الترغيب والترهيب

أحكام المحدثين: قال العقيلي: «منكر غير محفوظ». (1) . وقال ابن الجوزي: «موضوع». (2) . وقال الذهبي: «هذا باطل». (3) . وقال الغماري: «هذا حديث موضوع كما حكم به ابن الجوزي والذهبي». (4) . وكذلك حكم عليه الألباني «807». (5) . وممن حكم عليه بالوضع السيوطي (6) . والشوكاني «16». (7) .وممن جزم بوضعه ابن عراق والهندي. (8) .

تخريج الحديث: رواه العقيلي (9) . والديلمي كما في «187». (10). من طريق أبي صالح كاتب الليث قال: حدثنا سليم بن عيسى أبو يحيى، عن سفيان الثوري، عن جعفر بن برقان، عن ميمون بن مهران، عن عائشة رفعته..

(1) الضعفاء الكبير للعقيلي (2/ 163)

(2) الموضوعات لابن الجوزي (3/ 51)

(3) ميزان الاعتدال (2/ 231)

(4) المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي (1/ 83)

(5) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (2/ 217)

(6) اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة (2/ 225)

(7) الفوائد المجموعة (ص192)

(8) فيض القدير (1/ 81)

(9) الضعفاء الكبير للعقيلي (2/ 163)

(10) زهر الفردوس (1/ 475)

سليم بن عيسى هكذا ورد عند العقيلي، وعند الديلمي سليمان وهو الظاهر، وقد قال ابن حجر بعد رواية الحديث:«سليمان متروك». [1] . قال الجوزجاني: كذاب مصرح. وقال أبو حاتم: كذاب. وقال ابن عدي: يضع الحديث، له كتاب تفضيل العقل جزآن. [2] .

(1) زهر الفردوس (1/ 476)

(2) ميزان الاعتدال (2/ 218)

176 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : **«إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، الَّذِي يَقْتَدِي بِسَيِّئَةِ الْمُؤْمِنِ، وَيَدَعُ حَسَنَتَهُ».**

الحكم: مرفوع – ليس بحديث

التصنيف: الترغيب والترهيب

ملاحظات على الحكم: إنما هو من كلام أبي هريرة.

أحكام المحدثين: أعله الدارقطني بالوقف«1508-». [1] .

تخريج الحديث: رواه أبو الشيخ«146 – حدثنا قاسم بن زكريا المطرز، قال: نا محمد بن إبراهيم مربع، نا عبد الحميد بن صالح، ثنا أبو شهاب، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة..». [2] . إسناده صحيح في الظاهر، ولكن معل بالوقف، فقد رواه أبو الشيخ «147 – حدثنا أبو العباس، نا حسين الخياط، نا إبراهيم بن أيوب، عن عبد ربه، عن الأعمش، قال: قال أبو هرير من قوله». [3] .

قال الدارقطني: «يرويه مربع محمد بن إبراهيم، وكان يحفظ عن عبد الحميد بن صالح، عن أبي شهاب، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. ورواه غيره، عن عبد الحميد بهذا الإسناد موقوفا، وهو أشبه». [4] .

(1) علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية (8/ 198)

(2) التوبيخ والتنبيه لأبي الشيخ الأصبهاني (ص71)

(3) التوبيخ والتنبيه لأبي الشيخ الأصبهاني (ص71)

(4) علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية (8/ 198)

وروى ابن أبي شيبة 34290 – حدثنا، أبو أسامة، قال: أخبرني، الأحوص بن حكيم، عن، زهير بن عبد الرحمن، عن، يزيد بن ميسرة، وكان قد قرأ الكتب قال :«إن الله أوحى فيما أوحى إلى موسى أن أحب عبادي إلي الذين يمشون في الأرض بالنصيحة ، والذين يمشون على أقدامهم إلى الجمعات، والمستغفرون بالأسحار، أولئك الذين إذا أردت أن أصيب أهل الأرض بعذاب، ثم رأيتهم كففت عنهم عذابي، وأن أبغض عبادي إلي الذي يقتدي بسيئة المؤمن ولا يقتدي بحسنته». [1] . وهذا هو الأشبه أنه من كلام أهل الكتاب.

(1) مصنف ابن أبي شيبة (7/ 73 ت الحوت)

177 - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : **«أَبْغَضُ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ ثَلَاثَةٌ: مُلْحِدٌ فِي الْحَرَمِ، وَمُبْتَغٍ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَمُطَّلِبُ دَمِ امْرِئٍ بِغَيْرِ حَقٍّ لِيُهَرِيقَ دَمَهُ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الحج والعمرة، حقوق المسلم

أحكام المحدثين: احتج به البخاري«6882». [1] .

تخريج الحديث: رواه البخاري«6882». [2] . والطبراني«2940». [3] .والبيهقي«16000». [4] . عن عباس مرفوعا.

(1) صحيح البخاري (9/ 6)

(2) صحيح البخاري (9/ 6)

(3) مسند الشاميين للطبراني (4/ 139)

(4) السنن الكبير للبيهقي (16/ 172 ت التركي)

178 - عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«أَبْعَدُ النَّاسِ مِنَ الْإِسْلَامِ الْعِبَادُ الرُّومُ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الفضائل

أحكام المحدثين: لم أقف على من حكم عليه.

تخريج الحديث: رواه الحارث«644 – حدثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق، عن سفيان، عن موسى بن أبي عائشة، عن سليمان..». [1] . ذكر المزي أن سليمان بن صرد يقال: مرسل. [2] .

(1) مسند الحارث = بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث (2/ 670)

(2) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (29/ 90)

179 - عَنِ الْوَضِينِ بْنِ عَطَاءٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«أَبْغَضُ خَلِيقَةِ اللَّهِ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْكَذَّابُونَ، وَالْمُسْتَكْبِرُونَ، وَالَّذِينَ يَكْتِرُونَ الْبَغْضَاءَ لِإِخْوَانِهِمْ فِي صُدُورِهِمْ فَإِذَا لَقُوهُمْ حَلَفُوا لَهُمْ، وَالَّذِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ كَانُوا بِطَاءً، وَإِذَا دُعُوا إِلَى الشَّيْطَانِ وَأَمْرِهِ كَانُوا سِرَاعًا».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الأخلاق والآداب، الترغيب والترهيب

أحكام المحدثين: قال العراقي:«لم أقف له على أصل». [1] . وضعفه الألباني«2615». [2] . ومحققو كتاب [3] .

تخريج الحديث: رواه الخرائطي «392». [4] . ومن طريقه ابن عساكر«466». [5] . حدثنا حماد بن الحسن الوراق قال: حدثنا شيبان بن حاتم العنزي، عن جعفر بن سليمان قال: حدثنا إبراهيم بن عمرو الصنعاني، عن الوضين بن عطاء مرفوعا.. وهذا مرسل. وإبراهيم ابن عمرو ويقال عمر الصنعاني -صنعاء دمشق- مستور. [6] .

ووصله الديلمي عن إبراهيم بن عمر، عن الوضين بن عطاء، أراه عن واثلة بن الأسقع». [7] .

(1) تخريج أحاديث الإحياء = المغني عن حمل الأسفار (ص1052)

(2) ضعيف الجامع الصغير وزيادته (ص387)

(3) زهر الفردوس (2/ 530)

(4) اعتلال القلوب – الخرائطي (1/ 187)

(5) تاريخ دمشق لابن عساكر (7/ 86)

(6) تقريب التهذيب (ص92)

(7) زهر الفردوس (2/ 531)

180 - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : **«اتَّبَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَخَرَجَ لِحَاجَتِهِ، فَكَانَ لَا يَلْتَفِتُ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَقَالَ: ابْغِنِي أَحْجَارًا أَسْتَنْفِضْ بِهَا أَوْ نَحْوَهُ وَلَا تَأْتِنِي بِعَظْمٍ وَلَا رَوْثٍ. فَأَتَيْتُهُ بِأَحْجَارٍ بِطَرَفِ ثِيَابِي، فَوَضَعْتُهَا إِلَى جَنْبِهِ وَأَعْرَضْتُ عَنْهُ، فَلَمَّا قَضَى أَتْبَعَهُ بِهِنَّ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: الطهارة

أحكام المحدثين: احتج به البخاري«155». [1] .

تخريج الحديث: رواه البخاري«155». [2] . والبيهقي«529». [3] . عن ابن عباس مرفوعا.

(1) صحيح البخاري (1/ 42)

(2) صحيح البخاري (1/ 42)

(3) السنن الكبير للبيهقي (1/ 327 ت التركي)

181 - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : **«أَبْغُونِي ضُعَفَاءَكُمْ، فَإِنَّكُمْ إِنَّمَا تُرْزَقُونَ وَتُنْصَرُونَ بِضُعَفَائِكُمْ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الترغيب والترهيب، حقوق المسلم

أحكام المحدثين: أصلحه أبو داود«2594». [1] . وقال الترمذي:«حسن صحيح». [2] . وأورده ابن حبان«339». [3] . وقال الحاكم:«هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه ». [4] . وحسنه النووي [5] . وصححه محققو المسند«21731». [6] . والألباني«779». [7] . وضياء الرحمن [8] .

تخريج الحديث: رواه أحمد«21731». [9] . وأبو داود«2594». [10]. والترمذي«1702». [11]. والبزار«4139-». [12]. والنسائي«3179». [13]. وابن حبان«339». [14]. والحاكم«2641». [15].عن عبد الرَّحمَن بن يزيد بن جابر، قال: حدثني زيد بن أَرطَاة، عن جُبير بن نُفير مرفوعا. وهو

(1) سنن أبي داود (2/ 337 ط مع عون المعبود)

(2) جامع الترمذي (3/ 320 ت بشار)

(3) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (1/ 297)

(4) المستدرك على الصحيحين (2/ 157 ط العلمية)

(5) خلاصة الأحكام (2/ 873)

(6) مسند أحمد (36/ 60 ط الرسالة)

(7) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (2/ 408)

(8) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (7/ 252)

(9) مسند أحمد (36/ 60 ط الرسالة)

(10) سنن أبي داود (2/ 337 ط مع عون المعبود)

(11) جامع الترمذي (3/ 320 ت بشار)

(12) مسند البزار = البحر الزخار (10/ 74)

(13) سنن النسائي (6/ 45)

(14) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (1/ 297)

(15) المستدرك على الصحيحين (2/ 157 ط العلمية)

حديث صحيح.

وفي الباب عن مصعب بن سعد قال: رأى سعد رضي الله عنه أن له فضلا على من دونه فقال النبي ﷺ:«هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم.». [1] .

(1) صحيح البخاري (4/ 37)

182 - عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ، وَأَبِي بَرْزَةَ، قَالَا : «**خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جَنَازَةٍ، فَرَأَى قَوْمًا قَدْ طَرَحُوا، أَرْدِيَتَهُمْ يَمْشُونَ فِي قُمُصٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَبِفِعْلِ الْجَاهِلِيَّةِ تَأْخُذُونَ؟. أَوْ بِصُنْعِ الْجَاهِلِيَّةِ تَشَبَّهُونَ؟. لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَدْعُوَ عَلَيْكُمْ دَعْوَةً تَرْجِعُونَ فِي غَيْرِ صُوَرِكُمْ. قَالَ: فَأَخَذُوا أَرْدِيَتَهُمْ، وَلَمْ يَعُودُوا لِذَلِكَ**».

الحكم: مرفوع – مكذوب

التصنيف: الموت والجنائز

أحكام المحدثين: قال أبو حاتم:«حديث منكر». [1] . وقال البوصيري:«هذا إسناد ضعيف». [2] . وحكم عليه محققو السنن بالوضع«1485». [3] . وقال الألباني:«إسناده واه جدا». [4] .

تخريج الحديث: رواه ابن ماجه«1485». [5] . والروياني«134». [6] . والطبراني«601». «7133». [7] . [8] . عن علي بن الحزور عن نفيع، عن عمران بن الحصين، وأبي برزة..

نفيع بن الحارث تركه غير واحد ونسبه يحيى بن معين وغيره لوضع الحديث، وعلي بن الحرور كذلك متروك الحديث، قال البخاري: منكر الحديث عنده عجايب، وقال مرة فيه

(1) العلل لابن أبي حاتم (3/ 523 ت الحميد)

(2) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (2/ 29)

(3) سنن ابن ماجه (2/ 459 ت الأرنؤوط)

(4) هداية الرواة – مع تخريج المشكاة الثاني للألباني (2/ 236)

(5) سنن ابن ماجه (1/ 476 ت عبد الباقي)

(6) مسند الروياني (1/ 132)

(7) المعجم الكبير للطبراني (18/ 239)

(8) المعجم الأوسط للطبراني (7/ 152)

نظر. [1] .

(1) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (2/ 29)

183 - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«ابْكُوا، فَإِنْ لَمْ تَبْكُوا فَتَبَاكَوْا».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الزهد والرقائق

أحكام المحدثين: ضعفه محققو السنن«1337». [1] .وحسين أسد«689». [2] . وحكم عليه بالنكارة السناري«689». [3] .

تخريج الحديث: رواه بن ماجه مختصرا«4196». [4] ومطولا «1337». [5] . وابن أبي الدنيا«87». [6] . وأبو يعلى«1235». [7] . عن الوليد بن مسلم، عن إسماعيل بن رافع، عن ابن أبى مليكة، عن عبد الرحمن بن السائب، عن سعد مرفوعا..

أَبُو رَافع واسْمه إِسْمَاعِيل بن رَافع ضَعِيف مَتْرُوك. [8] .

ورواه البزار«1235 – حدثنا إسماعيل بن حفص، قال: نا الوليد بن مسلم، قال: نا عبد الرحمن بن أبي بكر، عن ابن أبي مليكة، عن عبد الله بن السائب، عن سعد به». [9] . وقال:«وعبد الرحمن بن أبي بكر هذا لين الحديث». [10].

(1) سنن ابن ماجه (2/ 361 ت الأرنؤوط)

(2) مسند أبي يعلى (2/ 49 ت حسين أسد)

(3) مسند أبي يعلى – ت السناري (2/ 5)

(4) سنن ابن ماجه (2/ 1403 ت عبد الباقي)

(5) سنن ابن ماجه (1/ 424 ت عبد الباقي)

(6) الهم والحزن لابن أبي الدنيا (ص67)

(7) مسند أبي يعلى (2/ 49 ت حسين أسد)

(8) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (1/ 157)

(9) مسند البزار = البحر الزخار (4/ 69)

(10) مسند البزار = البحر الزخار (4/ 69)

وورد من حديث أنس كما في الحديث رقم: **(184)**.

184 - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : **«يَا أَيُّهَا النَّاسُ، ابْكُوا، فَإِنْ لَمْ تَبْكُوا فَتَبَاكَوْا، فَإِنَّ أَهْلَ النَّارِ يَبْكُونَ فِي النَّارِ حَتَّى تَسِيلَ دُمُوعُهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ كَأَنَّهَا جَدَاوِلُ، حَتَّى تَنْقَطِعَ الدُّمُوعُ، فَتَسِيلُ يَعْنِي الدِّمَاءَ فَتَقْرَحُ الْعُيُونُ، فَلَوْ أَنَّ سُفُنًا أُرْخِيَتْ فِيهَا لَجَرَتْ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الجنة والنار

أحكام المحدثين: قال الهيثمي:«رواه أبو يعلى، وأضعف من فيه يزيد الرقاشي، وقد وثق على ضعفه». [1] . وقال حسين أسد:«إسناده ضعيف جدا». [2] . وقال السناري: منكر.«4134». [3] . وضعفه الألباني«6889». [4] . والعدوي[5] .

تخريج الحديث: رواه ابن المبارك[6] . وابن ماجه«4324». [7] . و ابن أبي الدنيا«210». [8] . وأبو يعلى«4134». [9] . وفي إسنادهم جميعا يزيد بن أبان الرقاشي ضعيف. وفي بعض طرقه محمد بن حميد الراوي وهو متروك وكذبه بعضهم.

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (10/ 391)

(2) مسند أبي يعلى (7/ 161 ت حسين أسد)

(3) مسند أبي يعلى – ت السناري (6/ 71)

(4) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (14/ 906)

(5) سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية (7/ 110)

(6) الزهد والرقائق – ابن المبارك – ت الأعظمي (الملحق/ 85)

(7) سنن ابن ماجه (2/ 1446 ت عبد الباقي)

(8) صفة النار لابن أبي الدنيا (ص132)

(9) مسند أبي يعلى (7/ 161 ت حسين أسد)

وروى الحاكم:8791 – حدثنا علي بن حمشاذ العدل، ثنا علي بن عبد العزيز، ومحمد بن غالب، قالا: ثنا أبو النعمان محمد بن الفضل، ثنا سلام بن مسكين، قال: حدث أبو بردة، عن عبد الله بن قيس، أن رسول الله ﷺ، قال :«إن أهل النار ليبكون حتى لو أجريت السفن في دموعهم لجرت، وإنهم ليبكون الدم يعني مكان الدمع». قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. [1] . والصواب وقفه كما عند ابن أبي شيبة«34131». [2] . وهذا آخر قول للألباني:«وأبو النعمان هذا يلقب بـ عارم ، وقد كنت خرجت حديثه هذا في الصحيحة برقم **(1679)** قبل أن أقف على هذا الموقوف على أبي موسى؛ فهو يدل على أن عارما أخطأ في رفعه». [3] . وراجع الحديث رقم: **(183)**.

(1) المستدرك على الصحيحين (4/ 648 ط العلمية)

(2) مصنف ابن أبي شيبة (7/ 50 ت الحوت)

(3) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (14/ 907)

185 - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: **«لَمَّا مَاتَ عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ، قَالَتِ امْرَأَةٌ: هَنِيئًا لَكَ الْجَنَّةَ عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ. فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَظَرَ غَضْبَانَ فَقَالَ: وَمَا يُدْرِيكِ؟. قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَارِسُكَ وَصَاحِبُكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَاللَّهِ، إِنِّي لَرَسُولُ اللَّهِ، وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي. فَأَشْفَقَ النَّاسُ عَلَى عُثْمَانَ، فَلَمَّا مَاتَتْ زَيْنَبُ ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحَقِي بِسَلَفِنَا الْخَيْرِ عُثْمَانَ بْنَ مَظْعُونٍ. فَبَكَتِ النِّسَاءُ، فَجَعَلَ عُمَرُ يَضْرِبُهُنَّ بِسَوْطِهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، وَقَالَ: مَهْلًا يَا عُمَرُ ثُمَّ قَالَ: ابْكِينَ، وَإِيَّاكُنَّ وَنَعِيقَ الشَّيْطَانِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّهُ مَهْمَا كَانَ مِنَ الْعَيْنِ وَالْقَلْبِ، فَمِنَ اللَّهِ، وَمِنَ الرَّحْمَةِ، وَمَا كَانَ مِنَ الْيَدِ وَاللِّسَانِ، فَمِنَ الشَّيْطَانِ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الموت والجنائز، فضائل الصحابة

أحكام المحدثين: قال الهيثمي:«رواه أحمد، وفيه علي بن زيد، وفيه كلام، وهو موثق». [1] .

وصححه أحمد شاكر«2127». [2] .

لكن قال الذهبي:«هذا حديث منكر». [3] . وضعفه محققو المسند«2127». [4] .

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (3/ 17)

(2) مسند أحمد (2/ 530 ت أحمد شاكر)

(3) ميزان الاعتدال (3/ 129)

(4) مسند أحمد (4/ 30 ط الرسالة)

والألباني«1715». [1] . وضعفه مصنفو [2] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «2127». [3] . وابن سعد[4] . وابن شبة [5] .حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس..

علي بن زيد هو من جدعان ضعيف.

(1) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (4/ 205)

(2) المسند المصنف المعلل (13/ 525)

(3) مسند أحمد (4/ 30 ط الرسالة)

(4) الطبقات الكبير (10/ 37 ط الخانجي)

(5) تاريخ المدينة لابن شبة (1/ 102)

186 - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَبْلِغُوا أَهْلَ مَكَّةَ وَالْمُجَاوِرِينَ أَنْ يُخَلُّوا بَيْنَ الْحُجَّاجِ وَبَيْنَ الطَّوَافِ وَالْحَجَرِ الْأَسْوَدِ وَمَقَامِ إِبْرَاهِيمَ، وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ مِنْ عَشْرٍ تَبْقَى مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ إِلَى يَوْمِ الصَّدَرِ».**

الحكم: مرفوع – مكذوب

التصنيف: الحج والعمرة

أحكام المحدثين: ضعفه السيوطي كما أشار في مقدمة كتابه [1] . وحكم عليه بالوضع محققو «71». [2] .

تخريج الحديث: رواه الديلمي: «71 – قال: أخبرنا محمد بن طاهر، أخبرنا أبو منصور الصوفي، أخبرنا علي بن محمد الحلاوي، حدثني أحمد بن يزيد بن هارون بن سعيد، حدثنا محمد بن يحيى بن نجيح، أخبرنا أبو يعقوب الرازي عن عبد الرحيم بن زيد، عن أبيه، عن سعيد بن المسيب، عن أنس بن مالك..». [3] .

عبد الرحيم بن زيد بن الحواري العمي، أبو زيد البصري.قال أبو زرعة : واهي، ضعيف الحديث. وقال أبو حاتم : ترك حديثه، منكر الحديث، كان يفسد أباه يحدث عنه بالطامات. [4] . ووالده هو زيد العمي هو زيد بن الحواري كنيته أبو الحواري، قال ابن حبان: عن أنس أشياء موضوعة لا أصل لها حتى سبق إلى القلب أنه المتعمد لها، وكان يحيى يمرض القول فيه وهو عندي لا يجوز الاحتجاج بخبره ولا كتابة حديثه إلا للاعتبار. [5] .

(1) جمع الجوامع المعروف بـ الجامع الكبير (1/ 76)

(2) زهر الفردوس (1/ 293)

(3) زهر الفردوس (1/ 293)

(4) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (18/ 34)

(5) المجروحين لابن حبان ت زايد (1/ 309)

187 - عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«أَبْلِغُونِي حَاجَةَ مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاغَ حَاجَتِهِ، فَمَنْ أَبْلَغَ سُلْطَانًا حَاجَةَ مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاغَهَا ثَبَّتَ اللهُ قَدَمَيْهِ عَلَى الصِّرَاطِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».**

الحكم: مرفوع – مكذوب

التصنيف: الترغيب والترهيب

أحكام المحدثين: حكم عليه الذهبي بالبطلان[1] . وذكره ابن مفلح ضمن مجموعة أحاديث وقال: «مثل هذه الأخبار وأحسن أحوالها أن تكون ضعيفة إن لم تكن موضوعة». [2] . وضعفه الألباني «1594». [3] .

تخريج الحديث: رواه أبو علي الصواف :4 – كتب إلي عبد الوهاب بن أبي عصمة العكبري، بخط يده، وأذن لي في روايته عنه، ثنا إسماعيل بن يزيد الأصبهاني، ثنا علي بن جعفر بن محمد، حدثني معتب، مولى جعفر بن محمد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن الحسن بن علي، عن الحسين بن علي، عن علي، قال: قال رسول الله ﷺ: «أبلغوني حاجة من لا يستطيع إبلا غ حاجته، فمن أبلغ سلطانا حاجة من لا يستطيع إبلاغها ثبت الله قدميه على الصراط يوم القيامة». [4] . وإسناده ساقط، معتب، قال أبو الفتح الأزدي: كذاب. [5] . وفيه

(1) ميزان الاعتدال (4/ 142)

(2) الآداب الشرعية والمنح المرعية (1/ 396)

(3) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (4/ 97)

(4) جزء من حديث أبي علي الصواف (ص5)

(5) ميزان الاعتدال (4/ 142)

من هو جهول.

وأخرجه الترمذي«337». [1] .

(1) الشمائل المحمدية للترمذي ط المكتبة التجارية (ص276)

188 - عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ : **«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْسَلَ عَتَّابَ بْنَ أَسِيدٍ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ: أَنْ أَبْلِغْهُمْ عَنِّي أَرْبَعَ خِصَالٍ، أَنَّهُ لَا يَصْلُحُ شَرْطَانِ فِي بَيْعٍ، وَلَا بَيْعٌ وَسَلَفٌ، وَلَا بَيْعُ مَا لَمْ تَمْلِكْ، وَلَا رِبْحُ مَا لَمْ تُضْمَنْ».**

الحكم: مرفوع – حسن

التصنيف: البيوع والمعاملات

أحكام المحدثين: لم أجد من حكم عليه بهذا السياق.

تخريج الحديث: رواه البيهقي«11296». [1] .«10960». [2] . أخبرنا أبو عبد الله إسحاق بن محمد بن يوسف السوسي وأبو عبد الرحمن السلمي قالا: حدثنا أبو العباس الأصم، أخبرنا العباس بن الوليد بن مزيد، أخبرنا أبي، حدثنا الأوزاعي، حدثني عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله أرسل عتاب بن أسيد إلى أهل مكة: أن أبلغهم عنى أربع خصال.. أبو عبد الرحمن السلمي ضعيف، لكن قرن البيهقي بينه وبين إسحاق السوسي وهو ثقة.

وللحديث طرق كثيرة وشواهد.

(1) معرفة السنن والآثار (8/ 108)

(2) السنن الكبير للبيهقي (11/ 253 ت التركي)

189 - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ : «**جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَنَا وَافِدَةُ النِّسَاءِ إِلَيْكَ، هَذَا الْجِهَادُ كَتَبَهُ اللهُ عَلَى الرِّجَالِ، فَإِنْ نَصَبُوا أُجِرُوا، وَإِنْ قُتِلُوا كَانُوا أَحْيَاءً عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ، وَنَحْنُ مَعْشَرَ النِّسَاءِ نَقُومُ عَلَيْهِمْ، فَمَا لَنَا مِنْ ذَلِكَ؟. قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَبْلِغِي مَنْ لَقِيتِ مِنَ النِّسَاءِ، أَنَّ طَاعَةَ الزَّوْجِ وَاعْتِرَافًا بِحَقِّهِ يَعْدِلُ ذَلِكَ، وَقَلِيلٌ مِنْكُنَّ مَنْ يَفْعَلُهُ**».

الحكم: مرفوع – حسن

التصنيفات: الترغيب والترهيب، النكاح والأسرة

أحكام المحدثين: حسنه د. نجم عبد الرحمن خلف«528».[1]

لكن قال الهيثمي:«رواه البزار، وفيه رشدين بن كريب، وهو ضعيف».[2] ولا يحتمل التحسين عند المنذري كما ذكر في مقدمة كتابه **(الترغيب والترهيب)**.[3] وضعفه الألباني«5340».[4]

تخريج الحديث: رواه البزار«1474 – حدثنا القاسم بن وهيب الكوفي، ثنا علي بن عبد الحميد، ثنا مندل، عن رشدين بن كريب، عن أبيه، عن ابن عباس..».[5] وإسناده ضعيف وعلته

(1) النفقة على العيال لابن أبي الدنيا (2/ 721)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (4/ 305)

(3) الترغيب والترهيب للمنذري – ط العلمية (3/ 34)

(4) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (11/ 548)

(5) كشف الأستار عن زوائد البزار (2/ 181)

مندل ورشدين. وخرج الشيخ الألباني طرقه وبين حالها كما في السلسلة الضعيفة «5340».[1]

لكن الشيخ لم يقف على طريق ابن أبي الدنيا «528 – حدثنا عبد المتعال بن طالب، حدثنا أبو إسماعيل المؤدب إبراهيم بن سليمان، عن الحجاج بن دينار، عن محمد بن علي، عن جابر بن عبد الله، قال: بينا نحن قعود عند رسول الله ﷺ إذ أتته امرأة فقالت السلام عليك يا رسول الله، أنا وافدة النساء إليك، الله رب الرجال ورب النساء، وآدم أبو الرجال وأبو النساء بعثك الله إلى الرجال وإلى النساء، والرجال إذا خرجوا في سبيل الله فقتلوا فأحياء عند ربهم يرزقون فرحين بما آتاهم الله وإذا خرجوا لهم من الأجر ما قد علموا ونحن نخدمهم ونجلس فما لنا من الأجر؟. قال لها رسول الله ﷺ: أقرئي النساء عني السلام وقولي لهن: إن طاعة الزوج تعدل ما هناك وقليل منكن تفعله حق الرجل زوجته ».[2] وإسناده حسن.

شرح الحديث: (وافدة النساء) مرسلة من النساء ومتحدثة باسمهن **(كتبه الله على الرجال)** فرضه أو شرعه عليهم **(فإن نصبوا)** فإن تعبوا ولاقوا المشقة **(أجروا)** أعطاهم الله الأجر والثواب **(وإن قتلوا)** وإن ماتوا في الجهاد **(أحياء عند ربهم)** حياة برزخية خاصة بالشهداء **(يرزقون)** ينعم الله عليهم بالرزق والكرامة **(ونحن معشر النساء)** ونحن جماعة النساء **(نقوم عليهم)** نخدم الرجال ونرعى شؤونهم وبيوتهم **(فما لنا من ذلك)** فما نصيبنا من الأجر والفضل **(أبلغي من لقيت من النساء)** أخبري النساء اللاتي تلقينهن **(طاعة الزوج)** امتثال أمره في المعروف **(واعترافا بحقه)** إقرار المرأة بحق زوجها وعدم جحوده **(يعدل ذلك)** يساويه أو يقاربه في الأجر **(وقليل منكن من يفعله)** قليل من النساء من يقوم بهذا الحق على وجهه الكامل.

(1) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (11/ 548)

(2) النفقة على العيال لابن أبي الدنيا (2/ 721)

190 - عَنْ أَنَسٍ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : **«أَبْلُوا أَجْسَادَكُمْ بِالْجُوعِ وَالْعَطَشِ، وَأَفْنُوا لُحُومَكُمْ، وَأَذِيبُوا شُحُومَكُمْ؛ لِتَسْتَبْدِلُوا لُحُومًا طَيِّبَةً مَحْشُوَّةً بِالْمِسْكِ وَالْكَافُورِ فِي الْجَنَّةِ».**

الحكم: مرفوع – مكذوب

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الزهد والرقائق

أحكام المحدثين: ذكره السيوطي في «912». [1] . وابن عراق في «119». [2] . وحكم عليه بالوضع محققو كتاب«54». [3] . ومحققو [4] .

تخريج الحديث: رواه الخطيب«1261». [5] . والديلمي«54». [6] . من طريق إسماعيل بن أبي زياد الشامي، عن عبَّاد بن منصور عن الحسن، عن أَنَسٍ..

إسماعيل بن زياد، متروك كذبوه. [7] . وقال ابن حجر مرة :«إسماعيل متروك». [8] .

(1) الزيادات على الموضوعات (2/ 740)

(2) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة (2/ 264)

(3) زهر الفردوس (1/ 266)

(4) الموسوعة الحديثية - ديوان الوقف السني (23/ 107)

(5) المتفق والمفترق (3/ 1727)

(6) زهر الفردوس (1/ 266)

(7) تقريب التهذيب (ص107)

(8) زهر الفردوس (1/ 268)

191 - عَنْ أُمِّ خَالِدٍ بِنْتِ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَتْ: **«أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَعَ أَبِي وَعَلَيَّ قَمِيصٌ أَصْفَرُ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: سَنَهْ سَنَهْ، قَالَ عَبْدُ اللهِ: وَهِيَ بِالْحَبَشِيَّةِ: حَسَنَةٌ. قَالَتْ: فَذَهَبْتُ أَلْعَبُ بِخَاتَمِ النُّبُوَّةِ فَزَبَرَنِي أَبِي، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: دَعْهَا ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَبْلِي وَأَخْلِقِي، ثُمَّ أَبْلِي وَأَخْلِقِي، ثُمَّ أَبْلِي وَأَخْلِقِي. قَالَ عَبْدُ اللهِ: فَبَقِيَتْ حَتَّى ذُكِرَ، يَعْنِي: مِنْ بَقَائِهَا».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الأذكار والأدعية، اللباس والزينة

أحكام المحدثين: احتج به البخاري«5993». [1] . وأصلحه أبو داود«4024». [2] .

تخريج الحديث: رواه البخاري«5993». [3] . وأبو داود«4024». [4] . والطبراني«4117». وابن السني«269». [5] . عن أم خالد بنت خالد بن سعيد مرفوعا.

(1) صحيح البخاري (8/ 7)

(2) سنن أبي داود (4/ 75 ط مع عون المعبود)

(3) صحيح البخاري (8/ 7)

(4) سنن أبي داود (4/ 75 ط مع عون المعبود)

(5) عمل اليوم والليلة لابن السني (ص237)

192 - عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«أَبْلَى وَتَبْقَيْنَ»**.

الحكم: مرفوع – لا أصل له

التصنيفات: الأذكار والأدعية، اللباس والزينة

ملاحظات على الحكم: لم نقف له على أصل بهذا اللفظ.

أحكام المحدثين: لم نجد من حكم عليه وفق مصادرنا.

تخريج الحديث: عزاه السيوطي لابن قانع [1] . وعن خالد بن سعيد رواه الطبراني«4117». [2] . والحاكم«5090». [3] . ولفظ الحاكم عن خالد بن سعيد بن عمرو بن سعيد، سمعت أبي يذكر، عن عمه خالد بن سعيد الأكبر :«أنه قدم على رسول الله ﷺ حين قدم من أرض الحبشة ومعه ابنته أم خالد، فجاء بها إلى رسول الله ﷺ وعليها قميص أصفر وقد أعجب الجارية قميصها، وقد كانت فهمت بعض كلام الحبشة فراطنها رسول الله ﷺ بكلام الحبشة سنه سنه وهي بالحبشة حسن حسن، ثم قال لها رسول الله ﷺ: أبلي وأخلقي، أبلي وأخلقي. قال: فأبلت والله، ثم أخلقت، ثم مالت إلى ظهر رسول الله ﷺ فوضعت يدها على موضع خاتم النبوة فأخذها أبوها، فقال رسول الله ﷺ: دعها». قال الحاكم : صحيح الإسناد قد اتفق الشيخان على إخراج أحاديث لإسحاق بن سعيد بن عمرو بن سعيد، عن آبائه وعمومته، وهذه أم خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص التي حملها أبوها صغيرة إلى رسول الله ﷺ، صحبت بعد ذلك رسول الله ﷺ، وقد روت عنه . [4] .

(1) جمع الجوامع المعروف بـ الجامع الكبير (1/ 77)

(2) المعجم الكبير للطبراني (4/ 194)

(3) المستدرك على الصحيحين (3/ 279 ط العلمية)

(4) المستدرك على الصحيحين (3/ 279 ط العلمية)

وسنده منقطع قال الذهبي:«منقطع؛ سعيد ما أدرك خالدا». [1] .

وقد صح عن أم خالد بنت خالد قالت :«أتي رسول الله ﷺ بثياب فيها خميصة سوداء، قال: من ترون نكسوها هذه الخميصة؟ فأسكت القوم، قال: ائتوني بأم خالد، فأتي بي النبي ﷺ فألبسها بيده، وقال: أبلي وأخلقي مرتين، فجعل ينظر إلى علم الخميصة ويشير بيده إلي ويقول: يا أم خالد هذا سنا، والسنا بلسان الحبشية الحسن. قال إسحاق: حدثتني امرأة من أهلي أنها رأته على أم خالد». [2] .

(1) مختصر تلخيص الذهبي لمستدرك الحاكم (4/ 1886) (2) صحيح البخاري (7/ 153)

193 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ : **«يَا ابْنَ آدَمَ اتَّقِ رَبَّكَ وَبِرَّ وَالِدَيْكَ وَصِلْ رَحِمَكَ يُزَدْ لَكَ فِي عُمْرِكَ وَيُيَسَّرْ لَكَ يُسْرُكَ وَيُجَنَّبْ عُسْرُكَ وَيُبْسَطْ لَكَ فِي رِزْقِكَ، يَا ابْنَ آدَمَ أَطِعْ رَبَّكَ تُسَمَّى عَاقِلًا، وَلَا تَعْصِ رَبَّكَ فَتُسَمَّى جَاهِلًا».**

الحكم: قدسي – مكذوب

التصنيفات: الأخلاق والآداب، بر الوالدين وصلة الرحم

أحكام المحدثين: قال أبو نعيم:«غريب من حديث مالك لم نكتبه إلا من حديث ابن أبي رجاء». [1] . «وقال الخطيب منكر من حديث مالك». [2] . قال الذهبي:«باطل». [3] . وذكره السيوطي في «22». [4] . وابن عراق«92». [5] . وحكم عليه بالوضع ابن حجر[6] . والغماري [7] . والألباني«49». [8] .

تخريج الحديث: رواه الحارث«841». [9] . وابن الأعرابي«1733». [10]. عن داود بن المحبر، ثنا عباد، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة ، وأبي سعيد..

(1) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء – ط السعادة (6/ 345)

(2) تخريج أحاديث إحياء علوم الدين (1/ 231)

(3) ميزان الاعتدال (2/ 628)

(4) الزيادات على الموضوعات (1/ 53)

(5) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة (1/ 214)

(6) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية (13/ 725)

(7) المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي (1/ 91)

(8) ضعيف الجامع الصغير وزيادته (ص9)

(9) مسند الحارث = بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث (2/ 813)

(10)معجم شيوخ ابن الأعرابي (2/ 841 ط ابن الجوزي)

داود بن المحبر، قال علي ابن المديني : ذهب حديثه. وقال أبو زرعة : ضعيف الحديث. وقال أبو حاتم : ذاهب الحديث عبر ثقة. وقال الدارقطني : متروك الحديث.[1] .

(1) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (8/ 446)

194 - عَنْ نُعَيْمٍ الْغَطَفَانِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ابْنَ آدَمَ صَلِّ لِي رَكْعَتَيْنِ أَوَّلَ النَّهَارِ أَكْفِكَ آخِرَهُ».**

الحكم: قدسي – ضعيف

التصنيف: الصلاة

أحكام المحدثين: قال الهيثمي:«رواه الطبراني في الكبير، وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس». [1].

تخريج الحديث: رواه الحارث«222». [2] . وأبو نعيم«6395». [3] . عن المعتمر بن سليمان، عن برد بن سنان، عن سليمان بن موسى، عن مكحول، عن كثير بن مرة، عن قيس الجذامي، عن نعيم الغطفاني.. ورجال إسناده ثقات، لكن اختلف في إسناده ومتنه.

فرواه الإمام أحمد عن أبي الزاهرية، عن كثير بن مرة، عن نعيم بن همار الغطفاني، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول :«قال الله عز وجل: يا ابن آدم، لا تعجز عن أربع ركعات من أول النهار، أكفك آخره». [4] ..

ورواه أبو داود :حدثنا داود بن رشيد، نا الوليد، عن سعيد بن عبد العزيز، عن مكحول، عن كثير بن مرة، عن نعيم بن همار، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول :«يقول الله عز وجل: يا ابن آدم لا تعجزني من أربع ركعات في أول نهارك أكفك آخره». [5] .

---

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (2/ 236)

(2) مسند الحارث = بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث (1/ 333)

(3) معرفة الصحابة لأبي نعيم (5/ 2669)

(4) مسند أحمد (37/ 137 ط الرسالة)

(5) سنن أبي داود (1/ 497 ط مع عون المعبود)

بينما رواه النسائي : عن سليمان بن موسى، عن مكحول، عن كثير بن مرة الحضرمي، عن قيس الجذامي، عن نعيم بن همار الغطفاني، عن رسول الله ﷺ، عن ربه عز وجل، قال :«ابن آدم صل أربع ركعات في أول النهار أكفك آخره». [1] .

ورواه أيضا :470 – عن هارون بن عبد الله، عن يحيى بن إسحاق، عن سعيد بن عبد العزيز، عن مكحول، عن أبي مرة الطائفي قال: سمعت النبي ﷺ يقول :«يقول الله تعالى: ابن آدم اركع أربع ركعات أول النهار، أكفك آخره». [2] .

ورواه الطبراني :13500 [3] .وأبو الشيخ الأصبهاني [4] . وفيه ليث هو ابن أبي سليم ضعيف.

فالمحفوظ في هذا الحديث هو صلاة أربع ركعات، وقد ثبت صلاة الضحى ركعتين «720». [5] .

وروى الطبراني4926 – حدثنا الفضل بن العباس القرطمي البغدادي قال: نا إسماعيل بن عيسى العطار قال: نا عمرو بن عبد الجبار قال: نا عبد الله بن يزيد بن آدم قال: حدثني أنس بن مالك قال: قال أبو هريرة :«أوصاني خليلي ﷺ في أشياء لا أدعها حتى أموت: أوصاني بركعتي الفجر قال: فيهما رغائب الدهر، وركعتي الضحى، فإنها صلاة الأوابين، وركعتين قبل الظهر، وركعتين بعدها، وقبل العصر ركعتين، وبعد المغرب ركعتين، وبعد العشاء ركعتين، وبصيام ثلاثة أيام من كل شهر قال: هو صوم الدهر، وأن لا أبيت إلا على وتر، وقال لي: يا

(1) السنن الكبرى – النسائي – ط الرسالة (1/ 260)
(2) السنن الكبرى – النسائي – ط الرسالة (1/ 261)
(3) المعجم الكبير للطبراني (12/ 407)
(4) طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها (4/ 136)
(5) صحيح مسلم (2/ 158 ط التركية)

أبا هريرة، صل ركعتين أول النهار أضمن لك آخره». [1] .

عبد الله بن يزيد بن آدم الدمشقي، قال الإمام أحمد:«أحاديثه موضوعة». [2] .

(1) المعجم الأوسط للطبراني (5/ 154)

(2) الجامع لعلوم الإمام أحمد – الرجال (17/ 583)

195 - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : **«ابْنَ آدَمَ سِتُّونَ وَثَلَا ثُمِائَةِ مَفْصِلٍ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ، قَالَ: الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ يَتَكَلَّمُ بِهَا الرَّجُلُ صَدَقَةٌ، وَعَوْنُ الرَّجُلِ أَخَاهُ عَلَى الشَّيْءِ صَدَقَةٌ، وَالشَّرْبَةُ مِنَ الْمَاءِ يَسْقِيهَا صَدَقَةٌ، وَإِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ».**

الحكم: مرفوع – صحيح لغيره

التصنيفات: الأخلاق والآداب، الزكاة والصدقات

أحكام المحدثين: لم نقف على من حكم على حديث ابن عباس الذي عند الطبراني في الكبير، لكن نصوا على صحة أحاديث كثيرة في معناه.

تخريج الحديث: رواه الطبراني11027 – حدثنا إبراهيم بن هاشم البغوي، ثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، ثنا عبد الواحد بن زياد، عن ليث، عن طاوس، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال :«ابن آدم ستون وثلاثمائة مفصل على كل واحد منها في كل يوم صدقة» قال: «الكلمة الطيبة يتكلم بها الرجل صدقة، وعون الرجل أخاه على الشيء صدقة، والشربة من الماء يسقيها صدقة، وإماطة الأذى عن الطريق صدقة». [1] . ليث هو ابن أبي سليم ضعيف. وقد توبع، تابعه قيس بن سعد كما عند الطبراني : 4449 – حدثنا عبد الله بن محمد بن سختان الشيرازي قال: نا علي بن محمد الزياد آبادي الشيرازي قال: نا سالم بن نوح، عن هشام بن حسان، عن قيس بن سعد، عن طاوس، عن ابن عباس، رفع الحديث إلى النبي ﷺ :«على كل سلامى أو على عضو من بني آدم في كل يوم صدقة، وتجزئ من ذلك كله

(1) المعجم الكبير للطبراني (11/ 55)

ركعتا الضحى». [1] . وإسناده ضعيف.

ورى البزار:926 – حدثنا عباد بن يعقوب، ثنا الوليد بن أبي ثور، وعمرو بن ثابت، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ :«على كل ميسم من الإنسان صدقة كل يوم، فقال بعض القوم: إن هذا لشديد يا رسول الله! ومن يطيق هذا؟. قال: أمر بالمعروف ونهي عن المنكر صدقة، وإماطة الأذى عن الطريق صدقة، أو قال: صلاة، وإن حملك عن الضعيف صدقة، وإن كل خطوة يخطوها أحدكم إلى الصلاة صلاة».

قال البزار: لا نعلمه، عن ابن عباس إلا عن سماك، عن عكرمة عنه. [2] .

وروى أبو يعلى : 2434 – حدثنا محمد بن بكار، حدثنا الوليد بن أبي ثور، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال :«على كل منسم من الإنسان صلاة. فقال رجل من القوم: هذا شديد ومن يطيق هذا؟. قال: أمر بالمعروف ونهي عن المنكر صلاة، وإن حملا عن الضعيف صلاة، وإن كل خطوة يخطوها أحدكم إلى صلاة صلاة. [3] . وإسناده ضعيف، لضعف أبي الوليد وسماك. وقوله:**(من الإنسان صلاة)** خطأ، والصواب **(صدقة)**.

وفي الباب عن أبي بريدة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول :«في الإنسان ستون وثلاث مئة مفصل، فعليه أن يتصدق عن كل مفصل منها صدقة. قالوا: فمن الذي يطيق ذلك يا رسول الله؟. قال: النخاعة في المسجد تدفنها، أو الشيء تنحيه عن الطريق، فإن لم تقدر، فركعتا الضحى تجزئ عنك». [4] .

(1) المعجم الأوسط للطبراني (4/ 365)
(2) كشف الأستار عن زوائد البزار (1/ 438)
(3) مسند أبي يعلى (4/ 324 ت حسين أسد)
(4) مسند أحمد (38/ 104 ط الرسالة)

وعن عائشة تقول: إن رسول الله ﷺ قال: إنه خلق كل إنسان من بني آدم على ستين وثلاثمائة مفصل، فمن كبر الله، وحمد الله، وهلل الله، وسبح الله، واستغفر الله، وعزل حجرا عن طريق الناس، أو شوكة، أو عظما عن طريق الناس وأمر بمعروف، أو نهى عن منكر عدد تلك الستين، والثلاثمائة السلامى فإنه يمشي يومئذ، وقد زحزح نفسه عن النار. قال أبو توبة: وربما قال: يمسي». [1] .

(1) صحيح مسلم (3/ 82 ط التركية)

196 - عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«ابْنَ آدَمَ، عِنْدَكَ مَا يَكْفِيكَ، وَأَنْتَ تَطْلُبُ مَا يُطْغِيكَ، ابْنَ آدَمَ، لَا بِقَلِيلٍ تَقْنَعُ، وَلَا بِكَثِيرٍ تَشْبَعُ، ابْنَ آدَمَ، إِذَا أَصْبَحْتَ مُعَافًى فِي جَسَدِكَ، آمِنًا فِي سِرْبِكَ، عِنْدَكَ قُوتُ يَوْمِكَ، فَعَلَى الدُّنْيَا الْعَفَاءُ».**

الحكم: مرفوع – مكذوب

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الزهد والرقائق

أحكام المحدثين: ذكره ابن عدي ضمن مناكير أبي بكر الداهري. [1] . وقال ابن القيسراني :«الداهري هذا كذاب، متروك الحديث». [2] . وقال الصنعاني:«وفيه أبو بكر الداهري أحد رجاله كذاب متروك، وقال الذهبي: متهم بالوضع، وذكر نحوه الحافظ ابن حجر». [3] . وحكم عليه الألباني بالوضع«677». [4] .

تخريج الحديث: رواه ابن السني«16». [5] . والسلمي[6] . والشهاب«618». [7] . والبيهقي«10360». [8] . من طريق أسد بن موسى، حدثنا أبو بكر الداهري، حدثنا ثور بن يزيد، عن خالد بن مهاجر، عن ابن عمر..

(1) الكامل في ضعفاء الرجال (5/ 231)

(2) ذخيرة الحفاظ (1/ 201)

(3) التنوير شرح الجامع الصغير (1/ 256)

(4) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (2/ 123)

(5) القناعة لابن السني (ص46)

(6) الأربعون في التصوف للسلمي (ص5)

(7) مسند الشهاب القضاعي (1/ 361)

(8) شعب الإيمان (7/ 294 ت زغلول)

أبو بكر الداهري عبد الله بن حكيم، قال أحمد: ليس بشئ. وكذا قال ابن المديني وغيره. وقال ابن معين مرة: ليس بثقة وكذا قال النسائي. وقال الجوزجاني: كذاب. وبعض الناس قد مشاه وقواه، فلم يلتفت إليه«4276». [1] .

ورواه الشجري «عن إسماعيل بن رافع، عن خالد بن مهاجر، عن ابن عمر..». [2] . إسماعيل بن رافع، كان رجلا صالحا إلا أنه يقلب الأخبار حتى صار الغالب على حديثه المناكير التي تسبق إلى القلب أنه كان كالمتعمد لها. [3] .

ورواه الطبراني«450». [4] .«8875». [5] . وأبو نعيم [6] . عن أسد بن موسى، ثنا أبو بكر الداهري، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن المهاجر، عن عمر بن الخطاب..». [7] . فجعلوه من مسند عمر لا من مستد ابنه!.

ورواه الودعاني «أخبر أبو الموفق محمد بن محمد بن الحسن النيسابوري الشامي رحمه الله، قال: حدثنا سلمة بن خلف ، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد قال: حدثنا أحمد بن عبد الجبار العطاري قال: حدثنا وكيع بن الجراح عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال: قال: عبد الله بن مسعود قال: قال: رسول الله ﷺ يقول الله تعالى: يا بن آدم يؤتى كل يوم برزقك وانت تحزن وينقص كل يوم من عمرك وأنت تفرح، أنت فيما يكفيك وأنت

(1) ميزان الاعتدال (2/ 410)

(2) ترتيب الأمالي الخميسية للشجري (2/ 235)

(3) المجروحين لابن حبان ت زايد (1/ 124)

(4) مسند الشاميين للطبراني (1/ 260)

(5) المعجم الأوسط للطبراني (8/ 361)

(6) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء – ط السعادة (6/ 98)

(7) مسند الشاميين للطبراني (1/ 260)

تطلب ما يطغيك لا بقليل تقنع ولا من كثير تشبع ». [1] .

قال الذهبي:«وروى الأربعين الودعانية الموضوعة التي سرقها عمه أبو الفتح بن ودعان من الكذاب زيد بن رفاعة». [2] .

(1) الأربعون الودعانية لابن ودعان (ص18)

(2) تاريخ الإسلام – ط التوفيقية (34/ 102)

197 - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : «**أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ الْأَنْصَارَ فَقَالَ: هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ؟. قَالُوا: لَا، إِلَّا ابْنَ أُخْتٍ لَنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ابْنَ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَقَالَ مَرَّةً: مِنْهُمْ**».

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: حقوق المسلم

أحكام المحدثين: احتج به البخاري مختصرا«6762». [1] . وهو عند مسلم«1059». [2] . وأورده ابن حبان في صحيح«4700». [3] . قال محققو المسند:«إسناده صحيح على شرط الشيخين». [4] . وصححه الألباني«2447». [5] . والنساري«3207». [6] . وحسين أسد«3207». [7] .

تخريج الحديث: رواه أحمد«13933». [8] . والنسائي«2610». [9] . وأبو يعلى«3207». [10]. وابن حبان«4700». [11]. ورواه البخاري مختصرا«6762». [12]. وهو عند مسلم«1059». [13].

(1) صحيح البخاري (8/ 155)

(2) صحيح مسلم (3/ 106 ط التركية)

(3) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (5/ 434)

(4) مسند أحمد (20/ 176 ط الرسالة)

(5) صحيح سنن النسائي (2/ 553)

(6) مسند أبي يعلى – ت السناري (5/ 51)

(7) مسند أبي يعلى (5/ 475 ت حسين أسد)

(8) مسند أحمد (21/ 375 ط الرسالة)

(9) سنن النسائي (5/ 106)

(10) مسند أبي يعلى (5/ 475 ت حسين أسد)

(11) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (5/ 434)

(12) صحيح البخاري (8/ 155)

(13) صحيح مسلم (3/ 106 ط التركية)

198 - عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: حقوق المسلم

أحكام المحدثين: احتج به البخاري«6762». [1] . ومسلم«1059». [2] .

تخريج الحديث: بهذا اللفظ رواه عن أنس الإمام أحمد«12756». [3] . والبخاري«6762». [4] . ومسلم«1059». [5] .

وعن أبي موسى رواه أبو داود«5122». [6] .

(1) صحيح البخاري (8/ 155)

(2) صحيح مسلم (3/ 106 ط التركية)

(3) مسند أحمد (20/ 162 ط الرسالة)

(4) صحيح البخاري (8/ 155)

(5) صحيح مسلم (3/ 106 ط التركية)

(6) سنن أبي داود (4/ 494 ط مع عون المعبود)

199 - عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ : **«جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُرَيْشًا، فَقَالَ: هَلْ فِيكُمْ مِنْ غَيْرِكُمْ؟. قَالُوا: لَا إِلَّا ابْنَ أُخْتِنَا وَحَلِيفَنَا وَمَوْلَانَا. فَقَالَ: ابْنُ أُخْتِكُمْ مِنْكُمْ، وَحَلِيفُكُمْ مِنْكُمْ، وَمَوْلَاكُمْ مِنْكُمْ، إِنَّ قُرَيْشًا أَهْلُ صِدْقٍ وَأَمَانَةٍ، فَمَنْ بَغَى لَهَا الْعَوَاثِرَ، أَكَبَّهُ اللَّهُ فِي النَّارِ لِوَجْهِهِ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الفضائل

ملاحظات على الحكم: ضعيف بهذا السياق.

أحكام المحدثين: قال الحاكم:«هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه». [1] . وحسنه الشثري«28181». [2] .

لكن قال محققو المسند:«إسناده ضعيف دون قوله: **(ابن أختكم منكم ومولاكم منكم)** فصحيح لغيره». [3] . وضعفه الألباني«1716». [4] . وصحح قوله:«إن قريشا أهل أمانة، لا يبغيهم العثرات أحد إلا كبه الله عز وجل لمنخريه». [5] .

تخريج الحديث: رواه البخاري«75». [6] . وابن أبي شيبة«32383». [7] . والشافعي«1780».

(1) المستدرك على الصحيحين (4/ 82 ط العلمية)

(2) مصنف ابن أبي شيبة (14/ 466 ت الشثري)

(3) مسند أحمد (31/ 327 ط الرسالة)

(4) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (4/ 206)

(5) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (4/ 260)

(6) الأدب المفرد – ت عبد الباقي (ص40)

(7) مصنف ابن أبي شيبة (6/ 402 ت الحوت)

[1] . وأحمد«18992». [2] .«18993». [3] . والطبراني«4547». [4] . والحاكم«6952». [5] . عن إسماعيل بن عبيد بن رفاعة، عن أبيه، عن جده..

إسماعيل ابن عبيد الله ابن رفاعة ابن رافع العجلاني، مقبول. [6] . وهو مجهول.

(1) مسند الشافعي – ترتيب سنجر (4/ 53)

(2) مسند أحمد (31/ 326 ط الرسالة)

(3) مسند أحمد (31/ 327 ط الرسالة)

(4) المعجم الكبير للطبراني (5/ 46)

(5) المستدرك على الصحيحين (4/ 82 ط العلمية)

(6) تقريب التهذيب (ص109)

200 - عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعُمَرَ : «**اجْمَعْ لِي قَوْمَكَ -يَعْنِي قُرَيْشًا-، فَجَمَعَهُمْ فِي الْمَسْجِدِ، قَالَ: فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ؟، قَالُوا: لَا، إِلَّا ابْنَ أُخْتٍ، أَوْ حَلِيفٍ، أَوْ مَوْلًى، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ابْنُ أُخْتِنَا مِنَّا، وَحُلَفَاؤُنَا مِنَّا، وَمَوَالِينَا مِنَّا، ثُمَّ أَمَرَهُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَأَوْصَاهُمْ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا إِنَّمَا أَوْلِيَائِي مِنْكُمُ الْمُتَّقُونَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ قُرَيْشًا أَهْلُ أَمَانَةٍ، فَمَنْ أَرَادَهَا، أَوْ بَغَاهَا الْعَوَاثِرَ كَبَّهُ اللَّهُ فِي النَّارِ لِمَنْخِرِهِ**».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: السيرة والشمائل، الفضائل

أحكام المحدثين: لم أقف على من حكم عليه.

تخريج الحديث: رواه عبد الرزاق«أخبرنا معمر، عن ابن خثيم، عن رجل من الأنصار، عن أبيه..». [1] . وإسناده ضعيف لإبهام الرجل الذي من الأنصار.

ورواه ابن عساكرمن طريق :«السؤر بن عبد الملك بن عبيد بن سعيد بن يربوع المخزومي، عن زيد بن عبد الرحمن بن سعيد بن عمرو بن نفيل من بني عدي، عن أبيه قال: جئت جابر بن عبد الله الأنصاري في فتيان من قريش فدخلنا عليه بعد أن كف بصره فوجدنا حبلا معلقا في السقف وأقراصا مطروحة بين يديه أو خبزا فكلما استطعم مسكين قام جابر إلى

(1) مصنف عبد الرزاق (10/ 130 ط التأصيل الثانية)

قرص منها وأخذ الحبل حتى يأتي المسكين فيعطيه ثم يرجع بالحبل حتى يقعد فقلت له عافاك الله نحن إذا جاء المسكين أعطيناه فقال إني احتسب المشي في هذا ثم قال ألا أخبركم شيئا سمعته من رسول الله ﷺ قالوا بلى قال سمعته يقول إن قريشا أهل أمانة لا يبغيهم العثرات أحد إلا أكبه الله عز وجل لمنخريه ». [1] . وهو مسلسل بالمجاهيل.

(1) تاريخ دمشق لابن عساكر (11/ 233)

فهرس الأحاديث بالأرقام

الرقم	بداية الحديث	الحكم	الصفحة
1	إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا	[صحيح]	1
2	إِنِّي آتِي جَهَنَّمَ، فَأَضْرِبُ بَابَهَا، فَيُفْتَحُ لِي	[ضعيف]	6
3	أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمُصَلَّى	[ضعيف]	8
4	آجَالُ الْبَهَائِمِ كُلِّهَا مِنَ الْقَمْلِ وَالْبَرَاغِيثِ وَالْجَرَادِ	[مكذوب]	15
5	آجَرْتُ نَفْسِي مِنْ خَدِيجَةَ سَفْرَتَيْنِ بِقَلُوصٍ	[شديد الضعف]	16
6	آخِرُ أَرْبِعَاءَ فِي الشَّهْرِ يَوْمُ نَحْسٍ	[مكذوب]	18
7	قَدْ عَلِمْتُ آخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ	[ضعيف]	20
8	إِنَّ آخِرَ رَجُلٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ يَتَقَلَّبُ	[ضعيف]	22
9	آخِرُ سُورَةٍ أُنْزِلَتْ الْمَائِدَةُ وَالْفَتْحُ	[حسن لغيره]	24
10	آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ كَامِلَةً بَرَاءَةٌ، وَآخِرُ سُورَةٍ	[صحيح]	26
11	لَمَّا كَانَ يَوْمُ صِفِّينَ وَاشْتَدَّتِ الْحَرْبُ دَعَا	[صحيح]	27
12	آخِرُ قَرْيَةٍ مِنْ قُرَى الْإِسْلَامِ خَرَابًا الْمَدِينَةُ	[منكر]	29
13	آخِرُ مَا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ	[صحيح]	31
14	آخِرُ مَا تَكَلَّمَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ صَلَوَاتُ اللَّهِ	[ليس بحديث]	33
15	إِنَّ آخِرَ مَنْ يُحْشَرُ رَاعِيَانِ مِنْ مُزَيْنَةَ	[صحيح]	35
16	إِنَّ آخِرَ مَنْ يُحْشَرُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ	[ضعيف]	36
17	إِنَّ آخِرَ رَجُلَيْنِ يَخْرُجَانِ مِنَ النَّارِ يَقُولُ	[ضعيف]	37

18	آخِرُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ مِنْ جُهَيْنَةَ	[مكذوب]	41
19	آخِرُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ، فَهُوَ يَمْشِي	[صحيح]	43
20	آدَمُ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا تُعْرَضُ عَلَيْهِ أَعْمَالُ	[ضعيف]	45
21	قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ آدَمَ، أَنَبِيٌّ	[صحيح لغيره]	47
22	لَا فَقْرَ أَشَدُّ مِنَ الْجَهْلِ، وَلَا مَالَ	[مكذوب]	49
23	آفَةُ الدِّينِ ثَلَاثَةٌ: فَقِيهٌ فَاجِرٌ، وَإِمَامٌ جَائِرٌ	[مكذوب]	51
24	آفَةُ الظَّرْفِ الصَّلَفُ وَآفَةُ الشَّجَاعَةِ الْبَغْيُ وَآفَةُ	[مكذوب]	52
25	آفَةُ الْعِلْمِ النِّسْيَانُ، وَإِضَاعَتُهُ أَنْ تُحَدِّثَ بِهِ	[ليس بحديث]	54
26	آفَةُ الْكَذِبِ النِّسْيَانُ	[ضعيف]	55
27	آكِلُ الرِّبَا، وَمُوكِلُهُ، وَكَاتِبُهُ، وَشَاهِدُهُ إِذَا عَلِمُوا	[ضعيف]	56
28	آكُلُ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ	[حسن لغيره]	59
29	يَا عَائِشَةُ، لَوْ شِئْتُ لَسَارَتْ مَعِي جِبَالُ	[صحيح لغيره]	60
30	أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِطَعَامٍ، فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ	[صحيح لغيره]	62
31	أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِطَعَامٍ فَقُلْتُ أَلَا	[صحيح لغيره]	63
32	آلُ الْقُرْآنِ آلُ اللَّهِ	[باطل]	64
33	سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ آلُ مُحَمَّدٍ؟. فَقَالَ	[شديد الضعف]	65
34	إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِي أَصْحَابِهِ	[حسن لغيره]	68
35	خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ نَذْكُرُ	[حسن لغيره]	70
36	أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ	[ضعيف]	71
37	أَمَرَنِي خَلِيلِي ﷺ بِسَبْعٍ: أَمَرَنِي بِحُبِّ الْمَسَاكِينِ	[صحيح]	73

38	اسْتَعِيذُوا بِاللَّهِ مِنْ طَمَعٍ يَهْدِي إِلَى طَبَعٍ	[ضعيف]	76
39	قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ	[صحيح]	78
40	أَنَّ أُنَاسًا مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ قَدِمُوا عَلَى	[صحيح]	80
41	آمُرُكُمْ بِثَلَاثٍ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ ثَلَاثٍ، آمُرُكُمْ: أَنْ	[صحيح]	82
42	إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: آمُرُكُمْ بِثَلَاثٍ	[صحيح]	84
43	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَأْمُرُنَا بِحِفْظِ	[شديد الضعف]	85
44	وَأَنَا آمُرُكُمْ بِخَمْسٍ أَمَرَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ	[صحيح]	86
45	خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ النِّسَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ فَوَعَظَهُنَّ	[ليس بحديث]	96
46	الثَّيِّبُ تُعْرِبُ عَنْ نَفْسِهَا، وَالْبِكْرُ رِضَاهَا صَمْتُهَا	[صحيح لغيره]	98
47	أَنَّهُ خَطَبَ إِلَى نَسِيبٍ لَهُ ابْنَتَهُ، قَالَ	[ضعيف]	100
48	تُسْتَأْمَرُ الْيَتِيمَةُ فِي نَفْسِهَا، وَصَمْتُهَا إِقْرَارُهَا	[صحيح لغيره]	103
49	يَا رَسُولَ اللَّهِ، مُرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ	[ليس بحديث]	105
50	أَنْشَدَ النَّبِيُّ ﷺ شِعْرَ أُمَيَّةَ بْنِ أَبِي	[ضعيف]	107
51	لَمَّا قَدِمَ مِنَ الْيَمَنِ حِينَ بَعَثَهُ رَسُولُ	[ضعيف]	109
52	آمِينَ خَاتَمُ رَبِّ الْعَالَمِينَ، عَلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ	[ضعيف]	110
53	آمِينَ دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ	[لا أصل له]	112
54	أَلَمْ تَرَ آيَاتٍ أُنْزِلَتِ اللَّيْلَةَ لَمْ يُرَ	[صحيح]	113
55	آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا	[صحيح]	114
56	كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوٍ أَوْ حَجٍّ	[صحيح]	118
57	آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ، وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ	[صحيح]	120

58	آيَةُ الْعِزِّ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ	[ضعيف]	121
59	آيَةُ الْكُرْسِيِّ رُبُعُ الْقُرْآنِ	[ضعيف]	123
60	آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ، وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ	[صحيح]	125
61	كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَجَلَسَ	[ضعيف]	126
62	بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُنَافِقِينَ شُهُودُ الْعِشَاءِ وَالصُّبْحِ، لَا	[ضعيف]	131
63	إِنِّي أُوتِيتُهُمَا مِنْ كَنْزٍ، مِنْ بَيْتٍ تَحْتَ	[حسن لغيره]	132
64	آيَتَانِ هُمَا قُرْآنٌ وَهُمَا يَشْفِيَانِ، وَهُمَا مِمَّا	[شديد الضعف]	135
65	مَرِضْتُ مَرَضًا أَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي	[ضعيف]	137
66	أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ أَتَاهُ بَشِيرٌ يُبَشِّرُهُ	[ضعيف]	139
67	خَرَجَ حَتَّى أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَكَانَ عِنْدَهُ	[ضعيف]	141
68	قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: نِسَاؤُنَا مَا نَأْتِي	[صحيح لغيره]	143
69	جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُرِيدُ النِّسَاءَ	[صحيح لغيره]	145
70	بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ	[صحيح لغيره]	147
71	إِكْرَامُ الْمَيِّتِ دَفْنُهُ	[لا أصل له]	149
72	ائْتَدِمُوا بِالزَّيْتِ، وَادَّهِنُوا بِهِ، فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ	[ضعيف]	150
73	ائْتَدِمُوا مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، يَعْنِي: الزَّيْتَ، وَاكْتَحِلُوا	[ضعيف]	153
74	ائْتَدِمُوا وَلَوْ بِالْمَاءِ	[ضعيف]	155
75	ائْتَزِرُوا كَمَا رَأَيْتُ الْمَلَائِكَةَ تَأْتَزِرُ عِنْدَ رَبِّهَا	[مكذوب]	156
76	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى فِي أَصْحَابِهِ	[صحيح]	157
77	طُفْنَا مَعَ أَبِي عِقَالٍ، فِي مَطَرٍ، فَلَمَّا	[شديد الضعف]	158

78	ائْتِنِي بِدَوَاةٍ وَكَتِفٍ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا	[صحيح لغيره]	160
79	بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَرْضٍ يُقَالُ	[صحيح لغيره]	162
80	أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ [الْبَقَرَةِ	[حسن]	164
81	ايْتُوا الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ	[صحيح]	166
82	إِذَا سَمِعْتُمُ الْإِقَامَةَ فَامْشُوا إِلَى الصَّلَاةِ، وَعَلَيْكُمْ	[صحيح]	167
83	اِيتُوا الْمَسَاجِدَ حُسَّرًا وَمُقَنَّعِينَ فَإِنَّ الْعَمَائِمَ تِيجَانُ	[مكذوب]	168
84	مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَبْرٍ فَقَالَ	[صحيح]	169
85	ائْتُونِي بِمِقَصٍّ وَسِوَاكٍ، فَجَعَلَ السِّوَاكَ عَلَى طَرَفِهِ	[شديد الضعف]	171
86	أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفْتِنَا فِي	[منكر]	173
87	ائْتِنِي بِزَوْجِكِ وَابْنَيْكِ. فَجَاءَتْ بِهِمْ، فَأَلْقَى عَلَيْهِمْ	[ضعيف]	176
88	ائْذَنُوا لِلنِّسَاءِ أَنْ يُصَلِّينَ بِاللَّيْلِ فِي الْمَسْجِدِ	[صحيح]	179
89	ائْذَنُوا لِلنِّسَاءِ بِاللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ	[صحيح]	180
90	أَئِمَّةُ الْخِلَافَةِ مِنْ بَعْدِي أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ	[باطل]	181
91	قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اشْتَرِطْ عَلَيَّ فَأَنْتَ	[صحيح]	183
92	أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يُبَايِعُ النَّاسَ، فَقُلْتُ	[صحيح]	190
93	جَاءَتْ أُمَيْمَةُ بِنْتُ رُقَيْقَةَ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ	[صحيح]	191
94	مَنْ يُبَايِعُ؟. فَقَالَ ثَوْبَانُ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ	[صحيح لغيره]	193
95	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ، وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ	[صحيح]	195
96	أُبَايِعُكُمْ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا	[حسن]	196
97	أَنَا مَعَ أُمِّي رَائِطَةَ بِنْتِ سُفْيَانَ الْخُزَاعِيَّةِ	[ليس بحديث]	197

98	جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي أُمَيَّةُ يَوْمَ	[صحيح لغيره]	200
99	ذَهَبْتُ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ	[صحيح]	201
100	ابْتَاعُوا أَنْفُسَكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا	[ضعيف]	203
101	ابْتَدِرُوا الْأَذَانَ، وَلَا تَبْتَدِرُوا الْإِمَامَةَ	[ضعيف]	204
102	اطْلُبُوا الْخَيْرَ عِنْدَ حِسَانِ الْوُجُوهِ	[مكذوب]	205
103	ابْتَغُوا الرِّفْعَةَ عِنْدَ اللَّهِ. قَالُوا: وَمَا هِيَ	[ضعيف]	207
104	ابْتَغُوا السَّاعَةَ الَّتِي تُرْجَى فِي الْجُمُعَةِ بَيْنَ	[صحيح لغيره]	209
105	ابْتَغُوا فِي مَالِ الْيَتِيمِ أَوْ فِي أَمْوَالِ	[ضعيف]	216
106	قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَنَا تَمْرًا، فَأَصَابَنِي	[حسن لغيره]	219
107	أَبِدْ الْمَوَدَّةَ لِمَنْ وَادَّكَ تَكُنْ أَثْبَتَ	[ضعيف]	221
108	أَقْبَلَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا	[شديد الضعف]	222
109	دَخَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ	[صحيح]	224
110	أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟. قَالَ: ابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ	[صحيح]	230
111	أَعْتَقَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عُذْرَةَ عَبْدًا لَهُ	[صحيح]	232
112	أَنَا أَوَّلُ مَنْ يُفْتَحُ لَهُ بَابُ الْجَنَّةِ	[ضعيف]	234
113	قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَهُنَّ فِي غُسْلِ ابْنَتِهِ	[صحيح]	236
114	اكْسُوا الْبَجَلِيِّينَ، وَابْدَؤُوا بِالْأَحْمَسِيِّينَ. قَالَ: فَتَخَلَّفَ رَجُلٌ	[صحيح]	237
115	الْبَرَكَةُ مَعَ أَكَابِرِكُمْ	[صحيح]	238
116	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَقَى قَالَ	[صحيح]	240
117	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ طَافَ سَبْعًا، رَمَلَ ثَلَاثًا	[صحيح]	242

118	أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تُعْتِقَ مَمْلُوكَيْنِ لَهَا زَوْجٌ	[ضعيف]	243
119	أَنَّ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ	[حسن لغيره]	245
120	أَذَّنَ مُؤَذِّنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالظُّهْرِ فَقَالَ	[صحيح]	247
121	أَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ، فَإِنَّهَا مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ	[صحيح لغيره]	249
122	أَنَّ أَبَا مَحْذُورَةَ أَذَّنَ بِالظُّهْرِ وَعُمَرُ بِمَكَّةَ	[ضعيف]	250
123	ابْرُدُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ حَرَّ الظَّهِيرَةِ مِنْ فَيْحِ	[صحيح لغيره]	253
124	كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ	[صحيح لغيره]	254
125	كَانَ مَعَهُ رَجُلٌ يُعَلِّمُهُ الْقُرْآنَ، فَقَالَ لِرَسُولِ	[حسن لغيره]	257
126	أَبْرِدُوا بِالطَّعَامِ، فَإِنَّ الطَّعَامَ الْحَارَّ غَيْرُ ذِي	[حسن لغيره]	259
127	صَلَّى مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ الْأَنْصَارِيُّ لِأَصْحَابِهِ الْعِشَاءَ	[صحيح]	262
128	أَبْرِدُوا بِالطَّعَامِ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِلْبَرَكَةِ	[حسن لغيره]	263
129	أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ	[صحيح]	264
130	أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَعَلَيْهِ حُلَّتَانِ مِنْ حُلَلِ	[ضعيف]	265
131	قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِدِمْنَةِ قَوْمٍ فِيهَا	[صحيح]	267
132	قُدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ سَبْيٌ، فَإِذَا امْرَأَةٌ	[صحيح]	268
133	لَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا تَعْدِلُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ	[صحيح]	270
134	لَمَّا كَانَ يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ جَاءَ بِأَبِيهِ	[ضعيف]	273
135	أَهْدَتْ لَهَا امْرَأَةٌ طَبَقًا فِيهِ تَمْرٌ فَأَكَلَتْ	[ضعيف]	275
136	أَبْشِرْ يَا عَمَّارُ تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ	[صحيح لغيره]	277
137	مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ بِالسُّوقِ يَبِيعُ	[منكر]	280

138	أَنَّهُ عَادَ مَرِيضًا وَمَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ مِنْ	[ضعيف]	281
139	أَرْسَلَنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ	[شديد الضعف]	284
140	جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟. قَالَ: قُلْتُ	[ضعيف]	286
141	سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِعَلِيٍّ رَضِيَ	[منكر]	290
142	كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَتَدْرُونَ أَيُّ	[حسن لغيره]	291
143	صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمِنْبَرَ، فَقَالَ: لَا	[ضعيف]	294
144	خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَبْشِرُوا	[حسن]	296
145	كُنْتُ أَنَا وَأَصْحَابِيَ الَّذِينَ قَدِمُوا مَعِيَ فِي	[صحيح]	298
146	أُبَشِّرُكُمْ بِالْمَهْدِيِّ يُبْعَثُ فِي أُمَّتِي عَلَى اخْتِلَافٍ	[ضعيف]	299
147	كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْجُحْفَةِ، فَخَرَجَ	[حسن]	301
148	نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْجُوعِ فِي	[حسن لغيره]	302
149	كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَشَكَوْنَا إِلَيْهِ الْفَقْرَ	[ضعيف]	304
150	أَبْشِرُوا فَوَاللَّهِ لَأَنَا مِنْ كَثْرَةِ الشَّيْءِ أَخْوَفُ	[ضعيف]	306
151	أَبْشِرُوا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، لَا يَدْخُلُهَا الدَّجَّالُ، يَعْنِي	[صحيح لغيره]	307
152	سَمِعَتِ الْأَنْصَارُ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِمَالٍ	[صحيح]	313
153	أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَمَعِي نَفَرٌ مِنْ قَوْمِي	[صحيح]	315
154	مَا بَالُ الحَائِضِ تَقْضِي الصَّوْمَ، وَلَا تَقْضِي	[صحيح]	317
155	وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا عَلَى أَصْحَابِ	[ضعيف]	322
156	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِعَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ	[حسن لغيره]	324
157	صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ، فَرَجَعَ	[صحيح]	326

158	جَلَسْتُ فِي عِصَابَةٍ مِنْ ضُعَفَاءِ الْمُهَاجِرِينَ، وَإِنَّ	[ليس بحديث]	328
159	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَادَهَا فِي مَرَضِهَا	[صحيح]	331
160	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا	[صحيح]	333
161	كُنَّا عَلَى بَابِ الزُّهْرِيِّ إِذْ سَمِعَ جَلَبَةً	[مكذوب]	340
162	إِنَّ نُوفَا الْبَكَّالِيَّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى لَيْسَ	[صحيح]	342
163	سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَبِي طَالِبٍ هَلْ	[ضعيف]	345
164	أَبْعَدُ الْخَلْقِ مِنَ اللَّهِ رَجُلَانِ: رَجُلٌ يُجَالِسُ	[ضعيف]	348
165	لَا تُكْثِرُوا الْكَلَامَ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ، فَإِنَّ	[ضعيف]	350
166	أَبْعَدُ النَّاسِ مِنَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْقَاضِي	[شديد الضعف]	352
167	رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ وَقَفَ	[ضعيف]	354
168	أَبْعِدُوا الْآبَارَ إِذَا ذَهَبْتُمُ الْغَائِطَ، وَأَعِدُّوا النَّبْلَ	[حسن لغيره]	357
169	أَبْغَضُ أَنْ أَرَى الْمَجْنُونَ وَالشَّاعِرَ	[لا أصل له]	359
170	أَبْغَضُ الْحَلَالِ إِلَى اللَّهِ الطَّلَاقُ	[ضعيف]	360
171	أَبْغَضُ الْخَلْقِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ	[ضعيف]	363
172	الْخَلْقُ كُلُّهُمْ عِيَالُ اللَّهِ وَتَحْتَ كَنَفِهِ، فَأَحَبُّ	[ضعيف]	365
173	إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلَدُّ الْخَصِمُ	[صحيح]	366
174	إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْبَلِيغَ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِي	[حسن]	367
175	أَبْغَضُ الْعِبَادِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ	[مكذوب]	368
176	إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ	[ليس بحديث]	370
177	أَبْغَضُ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ ثَلَاثَةٌ: مُلْحِدٌ فِي	[صحيح]	372

178	أَبْعَدُ النَّاسِ مِنَ الْإِسْلَامِ الْعِبَادُ الرُّومُ	[ضعيف]	373
179	أَبْغَضُ خَلِيقَةِ اللَّهِ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْكَذَّابُونَ	[ضعيف]	374
180	اتَّبَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَخَرَجَ لِحَاجَتِهِ، فَكَانَ لَا	[صحيح]	375
181	أَبْغُونِي ضُعَفَاءَكُمْ، فَإِنَّكُمْ إِنَّمَا تُرْزَقُونَ وَتُنْصَرُونَ بِضُعَفَائِكُمْ	[صحيح]	376
182	خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جَنَازَةٍ	[مكذوب]	378
183	ابْكُوا، فَإِنْ لَمْ تَبْكُوا فَتَبَاكَوْا	[ضعيف]	380
184	يَا أَيُّهَا النَّاسُ، ابْكُوا، فَإِنْ لَمْ تَبْكُوا	[ضعيف]	382
185	لَمَّا مَاتَ عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ، قَالَتِ امْرَأَةٌ	[ضعيف]	384
186	أَبْلِغُوا أَهْلَ مَكَّةَ وَالْمُجَاوِرِينَ أَنْ يُخَلُّوا بَيْنَ	[مكذوب]	386
187	أَبْلِغُونِي حَاجَةَ مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاغَ حَاجَتِهِ	[مكذوب]	388
188	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْسَلَ عَتَّابَ بْنَ أَسِيدٍ	[حسن]	389
189	جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا	[حسن]	390
190	أَبْلُوا أَجْسَادَكُمْ بِالْجُوعِ وَالْعَطَشِ، وَأَفْنُوا لُحُومَكُمْ، وَأَذِيبُوا	[مكذوب]	392
191	أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَعَ أَبِي وَعَلَيَّ	[صحيح]	393
192	أَبْلَى وَتَبْقَيْنَ	[لا أصل له]	394
193	يَا ابْنَ آدَمَ اتَّقِ رَبَّكَ وَبِرَّ وَالِدَيْكَ	[مكذوب]	396
194	يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ابْنَ آدَمَ صَلِّ	[ضعيف]	398
195	ابْنَ آدَمَ سِتُّونَ وَثَلَاثُمِائَةِ مَفْصِلٍ عَلَى كُلِّ	[صحيح لغيره]	401
196	ابْنَ آدَمَ، عِنْدَكَ مَا يَكْفِيكَ، وَأَنْتَ تَطْلُبُ	[مكذوب]	404
197	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ الْأَنْصَارَ فَقَالَ	[صحيح]	407

198 ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ [صحيح] 408

199 جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُرَيْشًا، فَقَالَ: هَلْ [ضعيف] 409

200 اجْمَعْ لِي قَوْمَكَ -يَعْنِي قُرَيْشًا-، فَجَمَعَهُمْ فِي [ضعيف] 411

فهرس الأحاديث على حروف المعجم

الرقم	بداية الحديث	الحكم	الصفحة
72	ائْتَدِمُوا بِالزَّيْتِ، وَادَّهِنُوا بِهِ، فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ	[ضعيف]	150
73	ائْتَدِمُوا مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، يَعْنِي: الزَّيْتَ، وَاكْتَحِلُوا	[ضعيف]	153
74	ائْتَدِمُوا وَلَوْ بِالْمَاءِ	[ضعيف]	155
75	ائْتَزِرُوا كَمَا رَأَيْتُ الْمَلَائِكَةَ تَأْتَزِرُ عِنْدَ رَبِّهَا	[مكذوب]	156
78	ائْتِنِي بِدَوَاةٍ وَكَتِفٍ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا	[صحيح لغيره]	160
87	ائْتِنِي بِزَوْجِكِ وَابْنَيْكِ. فَجَاءَتْ بِهِمْ، فَأَلْقَى عَلَيْهِمْ	[ضعيف]	176
85	ائْتُونِي بِمِقَصٍّ وَسِوَاكٍ، فَجَعَلَ السِّوَاكَ عَلَى طَرَفِهِ	[شديد الضعف]	171
88	ائْذَنُوا لِلنِّسَاءِ أَنْ يُصَلِّينَ بِاللَّيْلِ فِي الْمَسْجِدِ	[صحيح]	179
89	ائْذَنُوا لِلنِّسَاءِ بِاللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ	[صحيح]	180
90	أَئِمَّةُ الْخِلَافَةِ مِنْ بَعْدِي أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ	[باطل]	181
96	أُبَايِعُكُمْ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا	[حسن]	196
100	ابْتَاعُوا أَنْفُسَكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا	[ضعيف]	203
101	ابْتَدِرُوا الْأَذَانَ، وَلَا تَبْتَدِرُوا الْإِمَامَةَ	[ضعيف]	204
103	ابْتَغُوا الرِّفْعَةَ عِنْدَ اللَّهِ. قَالُوا: وَمَا هِيَ	[ضعيف]	207
104	ابْتَغُوا السَّاعَةَ الَّتِي تُرْجَى فِي الْجُمُعَةِ بَيْنَ	[صحيح لغيره]	209
105	ابْتَغُوا فِي مَالِ الْيَتِيمِ أَوْ فِي أَمْوَالِ	[ضعيف]	216
107	أَبِدْ الْمَوَدَّةَ لِمَنْ وَادَّكَ تَكُنْ أَثْبَتَ	[ضعيف]	221

123	ابْرُدُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ حَرَّ الظَّهِيرَةِ مِنْ فَيْحِ	[صحيح لغيره]	253
126	أَبْرِدُوا بِالطَّعَامِ، فَإِنَّ الطَّعَامَ الْحَارَّ غَيْرُ ذِي	[حسن لغيره]	259
128	أَبْرِدُوا بِالطَّعَامِ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِلْبَرَكَةِ	[حسن لغيره]	263
129	أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ	[صحيح]	264
121	أَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ، فَإِنَّهَا مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ	[صحيح لغيره]	249
136	أَبْشِرْ يَا عَمَّارُ تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ	[صحيح لغيره]	277
146	أُبَشِّرُكُمْ بِالْمَهْدِيِّ يُبْعَثُ فِي أُمَّتِي عَلَى اخْتِلَافٍ	[ضعيف]	299
150	أَبْشِرُوا فَوَاللَّهِ لَأَنَا مِنْ كَثْرَةِ الشَّيْءِ أَخْوَفُ	[ضعيف]	306
151	أَبْشِرُوا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، لَا يَدْخُلُهَا الدَّجَّالُ، يَعْنِي	[صحيح لغيره]	307
164	أَبْعَدُ الْخَلْقِ مِنَ اللَّهِ رَجُلَانِ: رَجُلٌ يُجَالِسُ	[ضعيف]	348
178	أَبْعَدُ النَّاسِ مِنَ الْإِسْلَامِ الْعِبَادُ الرُّومُ	[ضعيف]	373
166	أَبْعَدُ النَّاسِ مِنَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْقَاضِي	[شديد الضعف]	352
168	أَبْعِدُوا الْآبَارَ إِذَا ذَهَبْتُمُ الْغَائِطَ، وَأَعِدُّوا النَّبْلَ	[حسن لغيره]	357
170	أَبْغَضُ الْحَلَالِ إِلَى اللَّهِ الطَّلَاقُ	[ضعيف]	360
171	أَبْغَضُ الْخَلْقِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ	[ضعيف]	363
175	أَبْغَضُ الْعِبَادِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ	[مكذوب]	368
177	أَبْغَضُ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ ثَلَاثَةٌ: مُلْحِدٌ فِي	[صحيح]	372
169	أَبْغَضُ أَنْ أَرَى الْمَجْنُونَ وَالشَّاعِرَ	[لا أصل له]	359
179	أَبْغَضُ خَلِيقَةِ اللَّهِ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْكَذَّابُونَ	[ضعيف]	374
181	أَبْغُونِي ضُعَفَاءَكُمْ، فَإِنَّكُمْ إِنَّمَا تُرْزَقُونَ وَتُنْصَرُونَ بِضُعَفَائِكُمْ	[صحيح]	376

183	ابْكُوا، فَإِنْ لَمْ تَبْكُوا فَتَبَاكَوْا	[ضعيف]	380
186	أَبْلِغُوا أَهْلَ مَكَّةَ وَالْمُجَاوِرِينَ أَنْ يُخَلُّوا بَيْنَ	[مكذوب]	386
187	أَبْلِغُونِي حَاجَةَ مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاغَ حَاجَتِهِ	[مكذوب]	388
190	أَبْلُوا أَجْسَادَكُمْ بِالْجُوعِ وَالْعَطَشِ، وَأَفْنُوا لُحُومَكُمْ، وَأَذِيبُوا	[مكذوب]	392
192	أَبْلَى وَتَبْقَيْنَ	[لا أصل له]	394
198	ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ	[صحيح]	408
195	ابْنَ آدَمَ سِتُّونَ وَثَلَاثُمِائَةِ مَفْصِلٍ عَلَى كُلِّ	[صحيح لغيره]	401
196	ابْنَ آدَمَ، عِنْدَكَ مَا يَكْفِيكَ، وَأَنْتَ تَطْلُبُ	[مكذوب]	404
180	اتَّبَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَخَرَجَ لِحَاجَتِهِ، فَكَانَ لَا	[صحيح]	375
30	أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِطَعَامٍ، فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ	[صحيح لغيره]	62
130	أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَعَلَيْهِ حُلَّتَانِ مِنْ حُلَلِ	[ضعيف]	265
31	أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِطَعَامٍ فَقُلْتُ أَلَا	[صحيح لغيره]	63
153	أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَمَعِي نَفَرٌ مِنْ قَوْمِي	[صحيح]	315
92	أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يُبَايِعُ النَّاسَ، فَقُلْتُ	[صحيح]	190
191	أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَعَ أَبِي وَعَلَيَّ	[صحيح]	393
4	آجَالُ الْبَهَائِمِ كُلِّهَا مِنَ الْقَمْلِ وَالْبَرَاغِيثِ وَالْجَرَادِ	[مكذوب]	15
5	آجَرْتُ نَفْسِي مِنْ خَدِيجَةَ سَفْرَتَيْنِ بِقَلُوصٍ	[شديد الضعف]	16
200	اجْمَعْ لِي قَوْمَكَ -يَعْنِي قُرَيْشًا-، فَجَمَعَهُمْ فِي	[ضعيف]	411
6	آخِرُ أَرْبِعَاءَ فِي الشَّهْرِ يَوْمُ نَحْسٍ	[مكذوب]	18
9	آخِرُ سُورَةٍ أُنْزِلَتْ الْمَائِدَةُ وَالْفَتْحُ	[حسن لغيره]	24

10	آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ كَامِلَةً بَرَاءَةٌ، وَآخِرُ سُورَةٍ	[صحيح]	26
12	آخِرُ قَرْيَةٍ مِنْ قُرَى الْإِسْلَامِ خَرَابًا الْمَدِينَةُ	[منكر]	29
13	آخِرُ مَا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ	[صحيح]	31
14	آخِرُ مَا تَكَلَّمَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ صَلَوَاتُ اللَّهِ	[ليس بحديث]	33
19	آخِرُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ، فَهُوَ يَمْشِي	[صحيح]	43
18	آخِرُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ مِنْ جُهَيْنَةَ	[مكذوب]	41
20	آدَمُ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا تُعْرَضُ عَلَيْهِ أَعْمَالُ	[ضعيف]	45
82	إِذَا سَمِعْتُمُ الْإِقَامَةَ فَامْشُوا إِلَى الصَّلَاةِ، وَعَلَيْكُمْ	[صحيح]	167
120	أَذَّنَ مُؤَذِّنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالظُّهْرِ فَقَالَ	[صحيح]	247
139	أَرْسَلَنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ	[شديد الضعف]	284
38	اسْتَعِيذُوا بِاللَّهِ مِنْ طَمَعٍ يَهْدِي إِلَى طَبَعٍ	[ضعيف]	76
102	اطْلُبُوا الْخَيْرَ عِنْدَ حِسَانِ الْوُجُوهِ	[مكذوب]	205
111	أَعْتَقَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عُذْرَةَ عَبْدًا لَهُ	[صحيح]	232
23	آفَةُ الدِّينِ ثَلَاثَةٌ: فَقِيهٌ فَاجِرٌ، وَإِمَامٌ جَائِرٌ	[مكذوب]	51
24	آفَةُ الظَّرْفِ الصَّلَفُ وَآفَةُ الشَّجَاعَةِ الْبَغْيُ وَآفَةُ	[مكذوب]	52
25	آفَةُ الْعِلْمِ النِّسْيَانُ، وَإِضَاعَتُهُ أَنْ تُحَدِّثَ بِهِ	[ليس بحديث]	54
26	آفَةُ الْكَذِبِ النِّسْيَانُ	[ضعيف]	55
108	أَقْبَلَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا	[شديد الضعف]	222
71	إِكْرَامُ الْمَيِّتِ دَفْنُهُ	[لا أصل له]	149
114	اكْسُوا الْبَجَلِيِّينَ، وَابْدَؤُوا بِالْأَحْمَسِيِّينَ. قَالَ: فَتَخَلَّفَ رَجُلٌ	[صحيح]	237

27	آكِلُ الرِّبَا، وَمُوكِلُهُ، وَكَاتِبُهُ، وَشَاهِدُهُ إِذَا عَلِمُوا	[ضعيف]	56
28	آكُلُ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ	[حسن لغيره]	59
32	آلُ الْقُرْآنِ آلُ اللَّهِ	[باطل]	64
115	الْبَرَكَةُ مَعَ أَكَابِرِكُمْ	[صحيح]	238
46	الثَّيِّبُ تُعْرِبُ عَنْ نَفْسِهَا، وَالْبِكْرُ رِضَاهَا صَمْتُهَا	[صحيح لغيره]	98
172	الْخَلْقُ كُلُّهُمْ عِيَالُ اللَّهِ وَتَحْتَ كَنَفِهِ، فَأَحَبُّ	[ضعيف]	365
54	أَلَمْ تَرَ آيَاتٍ أُنْزِلَتِ اللَّيْلَةَ لَمْ يُرَ	[صحيح]	113
41	آمُرُكُمْ بِثَلَاثٍ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ ثَلَاثٍ، آمُرُكُمْ: أَنْ	[صحيح]	82
37	أَمَرَنِي خَلِيلِي ﷺ بِسَبْعٍ: أَمَرَنِي بِحُبِّ الْمَسَاكِينِ	[صحيح]	73
52	آمِينَ خَاتَمُ رَبِّ الْعَالَمِينَ، عَلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ	[ضعيف]	110
53	آمِينَ دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ	[لا أصل له]	112
122	أَنَّ أَبَا مَحْذُورَةَ أَذَّنَ بِالظُّهْرِ وَعُمَرُ بِمَكَّةَ	[ضعيف]	250
173	إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلَدُّ الْخَصِمُ	[صحيح]	366
176	إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ	[ليس بحديث]	370
8	إِنَّ آخِرَ رَجُلٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ يَتَقَلَّبُ	[ضعيف]	22
17	إِنَّ آخِرَ رَجُلَيْنِ يَخْرُجَانِ مِنَ النَّارِ يَقُولُ	[ضعيف]	37
15	إِنَّ آخِرَ مَنْ يُحْشَرُ رَاعِيَانِ مِنْ مُزَيْنَةَ	[صحيح]	35
16	إِنَّ آخِرَ مَنْ يُحْشَرُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ	[ضعيف]	36
174	إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْبَلِيغَ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِي	[حسن]	367
188	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْسَلَ عَتَّابَ بْنَ أَسِيدٍ	[حسن]	389

156	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِعَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ	[حسن لغيره]	324
40	أَنَّ أُنَاسًا مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ قَدِمُوا عَلَى	[صحيح]	80
36	أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ	[ضعيف]	71
34	إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِي أَصْحَابِهِ	[حسن لغيره]	68
197	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ الْأَنْصَارَ فَقَالَ	[صحيح]	407
76	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى فِي أَصْحَابِهِ	[صحيح]	157
117	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ طَافَ سَبْعًا، رَمَلَ ثَلَاثًا	[صحيح]	242
159	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَادَهَا فِي مَرَضِهَا	[صحيح]	331
42	إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: آمُرُكُمْ بِثَلَاثٍ	[صحيح]	84
95	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ، وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ	[صحيح]	195
119	أَنَّ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ	[حسن لغيره]	245
162	إِنَّ نُوفَا الْبَكَّالِيَّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى لَيْسَ	[صحيح]	342
112	أَنَا أَوَّلُ مَنْ يُفْتَحُ لَهُ بَابُ الْجَنَّةِ	[ضعيف]	234
97	أَنَا مَعَ أُمِّي رَائِطَةَ بِنْتِ سُفْيَانَ الْخُزَاعِيَّةِ	[ليس بحديث]	197
80	أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ [الْبَقَرَةِ	[حسن]	164
50	أَنْشَدَ النَّبِيُّ ﷺ شِعْرَ أُمَيَّةَ بْنِ أَبِي	[ضعيف]	107
1	إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا	[صحيح]	1
3	أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمُصَلَّى	[ضعيف]	8
47	أَنَّهُ خَطَبَ إِلَى نَسِيبٍ لَهُ ابْنَتَهُ، قَالَ	[ضعيف]	100
66	أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ أَتَاهُ بَشِيرٌ يُبَشِّرُهُ	[ضعيف]	139

138	أَنَّهُ عَادَ مَرِيضًا وَمَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ مِنْ	[ضعيف]	281
118	أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تُعْتِقَ مَمْلُوكَيْنِ لَهَا زَوْجٌ	[ضعيف]	243
86	أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفْتِنَا فِي	[منكر]	173
2	إِنِّي آتِي جَهَنَّمَ، فَأَضْرِبُ بَابَهَا، فَيُفْتَحُ لِي	[ضعيف]	6
63	إِنِّي أُوتِيتُهُمَا مِنْ كَنْزٍ، مِنْ بَيْتٍ تَحْتَ	[حسن لغيره]	132
135	أَهْدَتْ لَهَا امْرَأَةٌ طَبَقًا فِيهِ تَمْرٌ فَأَكَلَتْ	[ضعيف]	275
110	أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟. قَالَ: ابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ	[صحيح]	230
64	آيَتَانِ هُمَا قُرْآنٌ وَهُمَا يَشْفِيَانِ، وَهُمَا مِمَّا	[شديد الضعف]	135
81	ايْتُوا الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ	[صحيح]	166
83	اِيتُوا الْمَسَاجِدَ حُسَّرًا وَمُقَنَّعِينَ فَإِنَّ الْعَمَائِمَ تِيجَانُ	[مكذوب]	168
57	آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ، وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ	[صحيح]	120
58	آيَةُ الْعِزِّ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ	[ضعيف]	121
59	آيَةُ الْكُرْسِيِّ رُبُعُ الْقُرْآنِ	[ضعيف]	123
55	آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا	[صحيح]	114
60	آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ، وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ	[صحيح]	125
70	بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ	[صحيح لغيره]	147
79	بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَرْضٍ يُقَالُ	[صحيح لغيره]	162
62	بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُنَافِقِينَ شُهُودُ الْعِشَاءِ وَالصُّبْحِ، لَا	[ضعيف]	131
48	تُسْتَأْمَرُ الْيَتِيمَةُ فِي نَفْسِهَا، وَصَمْتُهَا إِقْرَارُهَا	[صحيح لغيره]	103
189	جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا	[حسن]	390

93	جَاءَتْ أُمَيْمَةُ بِنْتُ رُقَيْقَةَ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ	[صحيح]	191
69	جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُرِيدُ النِّسَاءَ	[صحيح لغيره]	145
140	جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟. قَالَ: قُلْتُ	[ضعيف]	286
98	جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي أُمَيَّةُ يَوْمَ	[صحيح لغيره]	200
158	جَلَسْتُ فِي عِصَابَةٍ مِنْ ضُعَفَاءِ الْمُهَاجِرِينَ، وَإِنَّ	[ليس بحديث]	328
199	جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُرَيْشًا، فَقَالَ: هَلْ	[ضعيف]	409
67	خَرَجَ حَتَّى أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَكَانَ عِنْدَهُ	[ضعيف]	141
35	خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ نَذْكُرُ	[حسن لغيره]	70
144	خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَبْشِرُوا	[حسن]	296
182	خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جَنَازَةٍ	[مكذوب]	378
45	خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ النِّسَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ فَوَعَظَهُنَّ	[ليس بحديث]	96
109	دَخَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ	[صحيح]	224
99	ذَهَبْتُ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ	[صحيح]	201
167	رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ وَقَفَ	[ضعيف]	354
33	سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ آلُ مُحَمَّدٍ؟. فَقَالَ	[شديد الضعف]	65
163	سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَبِي طَالِبٍ هَلْ	[ضعيف]	345
152	سَمِعَتِ الْأَنْصَارُ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِمَالٍ	[صحيح]	313
141	سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِعَلِيٍّ رَضِيَ	[منكر]	290
143	صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمِنْبَرَ، فَقَالَ: لَا	[ضعيف]	294
127	صَلَّى مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ الْأَنْصَارِيُّ لِأَصْحَابِهِ الْعِشَاءَ	[صحيح]	262

157	صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ، فَرَجَعَ	[صحيح]	326
77	طُفْنَا مَعَ أَبِي عِقَالٍ، فِي مَطَرٍ، فَلَمَّا	[شديد الضعف]	158
113	قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَهُنَّ فِي غُسْلِ ابْنَتِهِ	[صحيح]	236
131	قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِدِمْنَةِ قَوْمٍ فِيهَا	[صحيح]	267
7	قَدْ عَلِمْتُ آخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ	[ضعيف]	20
132	قُدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ سَبْيٌ، فَإِذَا امْرَأَةٌ	[صحيح]	268
39	قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ	[صحيح]	78
106	قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَنَا تَمْرًا، فَأَصَابَنِي	[حسن لغيره]	219
21	قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ آدَمَ، أَنَبِيٌّ	[صحيح لغيره]	47
91	قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اشْتَرِطْ عَلَيَّ فَأَنْتَ	[صحيح]	183
68	قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: نِسَاؤُنَا مَا نَأْتِي	[صحيح لغيره]	143
56	كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوٍ أَوْ حَجٍّ	[صحيح]	118
43	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَأْمُرُنَا بِحِفْظِ	[شديد الضعف]	85
160	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا	[صحيح]	333
116	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَقَى قَالَ	[صحيح]	240
125	كَانَ مَعَهُ رَجُلٌ يُعَلِّمُهُ الْقُرْآنَ، فَقَالَ لِرَسُولِ	[حسن لغيره]	257
161	كُنَّا عَلَى بَابِ الزُّهْرِيِّ إِذْ سَمِعَ جَلَبَةً	[مكذوب]	340
149	كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَشَكَوْنَا إِلَيْهِ الْفَقْرَ	[ضعيف]	304
142	كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَتَدْرُونَ أَيُّ	[حسن لغيره]	291
147	كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْجُحْفَةِ، فَخَرَجَ	[حسن]	301

124	كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ	[صحيح لغيره]	254
145	كُنْتُ أَنَا وَأَصْحَابِيَ الَّذِينَ قَدِمُوا مَعِيَ فِي	[صحيح]	298
61	كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَجَلَسَ	[ضعيف]	126
165	لَا تُكْثِرُوا الْكَلَامَ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ، فَإِنَّ	[ضعيف]	350
22	لَا فَقْرَ أَشَدُّ مِنَ الْجَهْلِ، وَلَا مَالَ	[مكذوب]	49
51	لَمَّا قَدِمَ مِنَ الْيَمَنِ حِينَ بَعَثَهُ رَسُولُ	[ضعيف]	109
11	لَمَّا كَانَ يَوْمُ صِفِّينَ وَاشْتَدَّتِ الْحَرْبُ دَعَا	[صحيح]	27
134	لَمَّا كَانَ يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ جَاءَ بِأَبِيهِ	[ضعيف]	273
185	لَمَّا مَاتَ عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ، قَالَتِ امْرَأَةٌ	[ضعيف]	384
133	لَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا تَعْدِلُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ	[صحيح]	270
154	مَا بَالُ الحَائِضِ تَقْضِي الصَّوْمَ، وَلَا تَقْضِي	[صحيح]	317
137	مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ بِالسُّوقِ يَبِيعُ	[منكر]	280
84	مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَبْرٍ فَقَالَ	[صحيح]	169
65	مَرِضْتُ مَرَضًا أَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي	[ضعيف]	137
94	مَنْ يُبَايِعُ؟. فَقَالَ ثَوْبَانُ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ	[صحيح لغيره]	193
148	نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْجُوعِ فِي	[حسن لغيره]	302
44	وَأَنَا آمُرُكُمْ بِخَمْسٍ أَمَرَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ	[صحيح]	86
155	وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا عَلَى أَصْحَابِ	[ضعيف]	322
193	يَا ابْنَ آدَمَ اتَّقِ رَبَّكَ وَبِرَّ وَالِدَيْكَ	[مكذوب]	396
184	يَا أَيُّهَا النَّاسُ، ابْكُوا، فَإِنْ لَمْ تَبْكُوا	[ضعيف]	382

49	يَا رَسُولَ اللَّهِ، مُرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ	[ليس بحديث]	105
29	يَا عَائِشَةُ، لَوْ شِئْتُ لَسَارَتْ مَعِي جِبَالُ	[صحيح لغيره]	60
194	يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ابْنَ آدَمَ صَلِّ	[ضعيف]	398